الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد دولي

الموضوع

تحفيز استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية

_ تخصص اقتصاد دولي _

إعداد الطالبتان:

- جقام أحلام
- خاوي آمنة

الأستاذ المشرف

د.عايد أمين

لجنة المناقشة

أعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة
		رئيسا
		مقررا
		مناقشا

الموسم الجامعي: 2022 / 2023

الـــمـلـــخـــص:

يعـــد الاســـتثمار الأجنبـــي المباشـــر الوســـيلة الأساســـية فـــي تحقيـــق التنميـــة الاقتصـــادية، لـــذلك تســـعى اغلـــب الـــدول وخاصـــة الناميـــة منهـــا لتـــوفير المنـــاخ المناســـب وذلـــك عـــن طريـــق وضـــع أطـــر تشـــريعية وتنظيميـــة تحكـــم و تـــنظم هـــذه الاســـتثمارات، وذلـــك بتقـــديم حـــوافز ومزايـــا وضـــمانات، وهـــو الأمـــر الـــذي ســـعى المشـــرع الجزائـــري لتحقيقـــه مـــن خـــلال اصـــدر القـــانون 18-22المتعلـــق بالإســـتثمار والـــذي يحمـــل فـــي طياتـــه مزايـــا وضـــمانات بهـــدف إســـتقطاب المستثمر الأجنبي للاستثمار في الجزائر.

Abstract :

Foreign direct investment is the main means in achieving economic development, so most countries, especially developing ones, seek to provide the appropriate climate by setting up legislative and regulatory frameworks that govern and regulate these investments, by providing incentives, benefits and guarantees, which is something that the Algerian legislator sought to achieve by issuing Law 18-22 related to investment, which carries with it benefits and guarantees with the aim of attracting foreign investors to invest in Algeria.

Résumé :

L'investissement direct étranger est le principal moyen de parvenir au développement économique, de sorte que la plupart des pays, en particulier les pays en développement, cherchent à créer le climat approprié en mettant en place des cadres législatifs et réglementaires qui régissent et réglementent ces investissements, en offrant des incitations, des avantages et des garanties, ce qui est ce que le législateur algérien a cherché à réaliser en promulguant la loi 18-22 relative à l'investissement, qui comporte des avantages et des garanties dans le but d'inciter les investisseurs étrangers à investir en Algérie.

الكلمات المفتاحية : الاستثمارالأجنبيالمباشر، المستثمرالأجنبي، قانون الاستثمار.

شكر وعرفان

يقول النبي ﷺ ﴿ من لا يشكر الناس لا يشكر الله ﴾ حديث صحيح

لله الحمد و الشكر أولا و أخيرا

يسعدنا بعد حمد الله و شكره أن نتقدم بخالص الشكر و التقدير، وبأخلص آيات الاحترام و العرفان بالجميل للأستاذ الدكتور "عايد أمين" الذي أنار لنا الطريق بعلمه الغزير و توجيهاته السديدة، و الذي كان لإرشاداته القيمة وروحه الطيبة الفضل الأكبر في إنجازنا لهذا البحث.

كما نتقدم بجزيل الشكر والتقدير والاحترام إلى الزميل والأخ "خلف الله الصادق " الذي لن ننسى دعمه في مشوارنا هذا بإثرائه لنا بعلمه ونصائحه وتوجيهاته فبورك في مجهوداته وجعلها الله في ميزان حسناته.

إلى السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول الاشتراك في مناقشة هذا البحث و تقييمه.كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساهم من قريب أو بعيد في انجاز هذا البحث .

الطالبتين :أحـــلام وآمـــنة

إهداء

الحمد لله الذي يسر خطانا، وزودنا بنعمة الصبر على تخطي الصعاب إلى الذي علمني أن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع إلى سيد المرسلين وحبيب المتقين محمد عليه أفضل الصلوات وأزكى التسليم

إلى من قال فيها الخالق بأن لا جنة لي بغير رضاها إلى التي أشرقت الأمل في حياتيإلى من وهبتني عمرها وفضلتني عن نفسها وضحت بسعادتها من أجلي إلى التي كان دعاؤها في الليل والنهار عونا في مسيرتي،إلى قرة عيني" أمي" حفظها الله،إلى الذي زودني بالمبادئ السامية والأخلاق الحميدة..إلى من امتطى صعاب الحياة وذللها لأجلي إلى الذي أنار لي طريق الحياة " أبـي" حفظه الله.

إلى أغلى أوسمة الشرف التي أضعها على صدري إخوتي{ عبد الناصر، نسيم، موسى إلى روح اخي رحمه الله واسكنه فسيح جناته أسامة }، إلى أغلى وأعز صديقات ورفيقات العمر{بوكراع وداد، سليماني هبة الله، يحياوي أمال }إلى من سرني السير معها وتقاسمنا الطريق والمشقة معا الى النهاية ووفقنا بإذن الله رفيقتي وحبيبتي وتوأم روحي {خاوي آمنة}الى صهري وأخي لطفي شرون إلى اختي التي كبرت وترعرعت في أحضانها اختي فائزة الى أختاي التي لم تلدهم أمي أمينة جعفر،والحمدية عطلاوي،إلى اولاد إخوتي كل بإسمه

إلى كل من كان لهم أثر على حياتي والى كل من أحبهم قلبي ونسيهم قلمي...

الطالبة: جغام أحلام

إهداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى أما بعد:

الحمد لله الذي وفقني لتثمين هذه الخطوة في مسيرتي الدراسية بمذكرتي هذه ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالى أهدي عملي هدا إلى من وضعتني على طريق الحياة، وجعلتني رابط الجأش، وراعتني حتى صرت كبيرًة " أمـــي "الغالية أطال الله في عمرها وإلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المُستنير من أحمل اسمه و الذي له الفضل الأوّل في بلوغي للدرجات العليا "والـــدي" الحبيب أطال الله في عُمره.

إلى ضماناتي ، وضروریاتي وسندي في الحياة أخواتي { آيـة،أسماء،أنـفال،رقـية،رؤوفة وأسرتـها} اللواتي كان لهن بالغ الأثر في تهوين الكثير من العقبات والصعاب لي.

إلى أختي التي لم تلدها أمي صديقتي ورفيقة دربي منك عرفت كل معاني التحدي والطموح منك استقيت الهمة في المضي على درب التفوق والنجاح { أحلام جغام }،إلى أعز رفيقة وأخت جمعتني بها مقاعد الدراسة يوما { يحياوي أمال } ،وإلى من سيكون رفيقي في هذه الحياة ان شاء الله وتعالى {أمير} وكل من كان لهم أطيب الأثر على حياتي

ومدوا لي يد الدعم من قريب أو بعيد والى جميع أساتذتي الكرام.

الطالبة : آمـنة خـــاوي

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الملخص	I
شكر وعرفان	II
إهداء	III
فهرس المحتويات	VII-VI
فهرس الجداول والأشكال	IX
المقدمة العامة	أ-م
الفصل الأول **الاطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر**	
تمهيد	15
المبحث الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر	16
المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر	17
المطلب الثاني: التطور التاريخي للاستثمار الأجنبي المباشر	21
المطلب الثالث: أهمية وأهداف الاستثمار الأجنبي المباشر	25
المطلب الرابع: أشكال وايجابيات وسلبيات الاستثمار الأجنبي المباشر	28
المبحث الثاني: النظريات المفسرة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر	38
المطلب الأول: نظرية عدم كمال السوق	39
المطلب الثاني: نظرية الحماية	41
المطلب الثالث: نظرية دورة حياة المنتج الدولي	42
المطلب الرابع: نظرية الموقع ونظرية الموقع المعدلة	44
المبحث الثالث: الاستثمارالاجنبي المباشر "دوافعه، اثاره، خصائصه، مخاطره"	50
المطلب الاول: دوافع الاستثمار الأجنبي المباشر	51

المطلب الثاني: آثار الاستثمار الاجنبي المباشر	59
المطلب الثالث: خصائص الاستثمار الاجنبي المباشر	63
المطلب الرابع: مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر	65
خلاصة الفصل الأول	71
الفصل الثاني: تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل قانون الاستثمار	
تمهيد	73
المبحث الأول: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	74
المطلب الأول: المحددات القانونية والتشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر	75
المطلب الثاني: المحددات الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر	79
المطلب الثالث: المحددات السياسية للاستثمار الأجنبي المباشر	89
المطلب الرابع: المحددات التنظيمية والإدارية للاستثمار الأجنبي المباشر	92
المبحث الثاني: التطور التاريخي لقانون الاستثمار في الجزائر قبل سنة 2022	97
المطلب الأول: قوانين الاستثمار في مرحلة الستينات	98
المطلب الثاني: قوانين الاستثمار في مرحلة الثمانينات	100
المطلب الثالث: قوانين الاستثمار ما بعد فترة الاصلاحات	103
المبحث الثالث: أثر الاصلاحات التشريعية (22-18)على تدفقات الاستثمار في الجزائر	111
المطلب الاول: القانون 22-18 والهيئات المشرفة على الاستثمار في الجزائر	113
المطلب الثاني: المبادئ الكبرى للاستثمار في الجزائر	118
المطلب الثالث: الانظمة الخاصة بغرض تطوير الاستثمار في الجزائر	123
المطلب الرابع: تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر	127
خلاصة الفصل الثاني	132
الخاتمة العامة	134
قائمة المصادر والمراجع	138

فهرس الجداول والأشكال

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	العوامل الشرطية والدافعة والحاكمة للاستثمارات الأجنبية	47
02	تطور تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الداخلةإلى الدول المغاربية خلال السنوات 2010 -2021	128
03	الاستثمار الاجنبي المباشر –صافي التدفقات الوافدة (% من اجمالي الناتج المحلي)- الجزائر(2010-2021)	130

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	دورة حياة المنتج الدولي	44
02	الاستثمار الاجنبي المباشر صافي التدفقات الوافدة(% من اجمالي الناتج المحلي) الجزائر 2010-2021	130

المقدمة العامة

المقدمـة العامة

عـــرف الاقتصـــاد العـــالمي وجـــود تنـــافس كبيـــر بـــين معظـــم الـــدول لجـــذب الاســـتثمارات الأجنبيـــة المباشـــرة إليهـــا حيـــث اتجهـــت هـــذه الـــدول إلـــى الانفتـــاح الاقتصـــادي والحريـــة الاقتصـــادية واقتصـــاد الســـوق، حيـــث يعتبـــر الاســـتثمار الأجنبـــي المباشـــر آليـــة مـــن الآليـــات المهمـــة فـــي تحقيـــق النمـــو الاقتصـــادي حيـــث يســـاهم فـــي تـــدفق النقـــد الإجنبـــي الـــى الدولـــة المضـــيفة ويعـــد أيضـــا أهـــم قنـــاة لنقـــل التكنولوجيـــا مـــن الـــدول المتقدمـــة إلـــى البلـــد المضـــيف، لـــذلك تســـعى معظـــم الـــدول خصوصـــا الناميـــة منهـــا إلـــى بـــذل الجهـــد مـــن أجـــل تحســـين منـــاخ الاســـتثمار وتهيئـــة بيئـــة الأعمـــال التـــي تســـمح باســـتقطاب وتشـــجيع تـــدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليها.

كمـــا يتوقـــف إســـتقرار منـــاخ الاســـتثمار فـــي بلـــد معـــين علـــى تقـــديم ومـــنح المســـتثمر الحـــوافز والتســـهيلات وإزالـــة الحـــواجز والعوائـــق التـــي تقـــف فـــي وجـــه لأنـــه إذا كانـــت هنـــاك حـــوافز وضـــمانات تشـــجع المســـتثمر فإنـــه فـــي المقابـــل هنـــاك عراقيـــل وعقبـــات ينبغـــي التخفيـــف منهـــا أو العمـــل علـــى إزالتهـــا إن أمكـــن وهي تختلف من بلد إلى آخر حسب الإجراءات والسياسات المتبعة.

وبـــالرغم مـــن أن الجزائـــر عملـــت علـــى تقـــديم تحفيـــزات ومزايـــا وضـــمانات مهمـــة فيمـــا يتعلـــق بالسياســـات المتعلقـــة بالاســـتثمارات الأجنبيـــة والتـــي ارفقـــت بإصـــلاحات عديـــدة فـــي ميـــادين كثيـــرة مـــن بدايـــة التســـعينات إلـــى يومنـــا هـــذا إلا أن حجـــم تـــدفق الاســـتثمارت الأجنبيـــة المباشـــرة إليهـــا مازالـــت ضـــعيفة مقارنـــة بالـــدول الأخـــرى، لـــذلك تســـعى الجزائـــر للعمـــل إلـــى الانضـــمام إلـــى المنظمـــات العالميـــة علـــى غـــرار المنظمـــة العالميـــة للتجـــارة ويظهـــر ذلـــك جليـــا مـــن خـــلال جـــولات التـــي خاضـــتها فـــي هـــذا الشـــأن والمفاوضـــات الجـــادة التـــي كانـــت تتمحـــور حـــول إجـــراء إصـــلاحات لتحريـــر التجـــارة الخارجيـــة وتشـــجيع

الاستثمارات الأجنبية، هذا ما يفرض على الاقتصاد الجزائري العديد من التحديات الكبيرة في مجال اصلاح المنظومة التشريعية والقوانين المتصلة بهذا الشأن حيث يفرض على المشرع الجزائري تجديد قوانينه وفقا لأحكام التحديات التي يفرضها الانفتاح الاقتصادي.

1. الهدف من الموضوع:

إن الهدف من دراستنا لهذا الموضوع هو تحقيق جملة من الأهداف يمكن إيجازها في النقاط الآتية:

التعرف بشكل واسع على الاستثمار الأجنبي المباشر من الناحية النظرية وهدا ما تم عرضه في الفصل الأول، بالإضافة إلى معرفة مختلف الإصلاحات التي مر بها قانون الاستثمار في الجزائر بغية الحصول على مناخ استثماري جيد يسمح باستقطاب وجذب الاستثمارات الأجنبيةالمباشر.

2. أهمية الموضوع:

يعتبرالاستثمار الأجنبي المباشر أحد مواضيع الساعة في الجزائر وذلك لما يلعبه هذا الأخير في تكوين رأس المال خاصة وأن الجزئر عرفت مرحلة إنتقالية على مستوى إقتصادهابحيث طرأ العديد من التغيرات في العديد من النظم، والتشريعات الخاصة بقانون الإستثمار الجديد وتقديم جملة من التحفيزاتوالإعفاءات للانفتاح نحو اقتصاد السوق وبعث الثقة في المستثمرين الأجانب للاستثمار في الجزائر.

3. أسباب إختيار الموضوع:

إن إختيار موضوع الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل قانون 18- 22 بررته مجموعة من الأسباب.

- **بالنسبة للأسباب الذاتية:**

1.الميول الشخصي لمجال الدراسة والرغبة في دراسة مواضيع الساعة في ميدان الأعمال عموما وبإعتبار موضوع الاستثمار بصفة عامة واحدا من أهمها فقد وقع إختيار البحث على جزئه المتعلق بالاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خاصة في ظل تعاظم أهميته ودوره.

2.الرغبة والميول الشخصي في تناول هذا الموضوع، لاسيما بعد التعمق والتمعن في الدراسات السابقة.

- **بالنسبة للأسباب الموضوعية:**

1. البحث في السياسة المنتهجة من الدولة الجزائرية من خلال قراءة جملة منالمعطيات التي توحي بوجود مناخ استثماري ملائم للولوج الاستثمار إليها وبالمقابل اثبات جدوى هذه السياسية ومدى ارتباطها بالضمانات والمحفزات الممنوحة للإستثمار.
2. المساهمة في إثراء موضوع الدراسة خاصة وأن الدراسات المتعلقة بالاستثماركثيرة عموما إلى أنالدراسات التي تناولت سياسة الاستثمار وفعاليتها في الجزائرقليلة.

4. اشكالية البحث:

انطلاقا مما سبق وحتى نتمكن من الإلمام بمختلف جوانب الموضوع نطرح الاشكالية التالية:

- ما مدى فعالية قانون الاستثمار 18-22 لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر؟

ومن اجل التحقيق والإحاطة أكثر بالتساؤل السابق سنحاول صياغة التساؤلات الفرعية، ومحاولة الإجابة عليها من خلال محتويات هذا البحث:

1. ما هي الأسباب التي تدفع الأشخاص – الطبيعيين و المعنويين – إلى انجاز استثمارات خارج أوطانهم؟
2. ما هي الدوافع المحلية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؟ أو لماذا تعمل الحكومات على استقطاب هذا النوع من الاستثمارات؟
3. كيف تساهم مختلف المحددات في استقطاب الاستثمار الاجنبي المباشر؟
4. ما مختلف التطور التي مر بها الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر منذ فترة الستينات الى يومنا هذا؟
5. كيف عمل قانون 18-22 على تحسين المناخ الاستثماري في الجزائر؟

5. **<u>فرضيات البحث:</u>**

- من بين الأسباب التي تدفع الأشخاص لانجاز استثماراتهم خارج بلدهم هو تنوع وتطور هذه الاستثمارات عبر مختلف الأماكن والأزمنة.
- تختلف دوافع ومحددات الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك باختلاف الامكانات من دولة إلى أخرى.
- تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بصفة تدريجية وذلك راجع لمختلف الاصلاحات الاقتصادية والتشريعية التي تبنتها الجزائر.

6. **حدود البحث:**

شملت الدراسة الفترة منذ الاستقلال لكن ركزنا على فترة التسعينيات من القرن العشرين إلى غاية سنة 2022،لكونها الفترة التي شهدت نموا

كبيـــرا فـــي حجـــم تـــدفقات الاســـتثمارات الأجنبيـــة المباشـــرة الـــواردة لاقتصاديات العالم بصفة عامة، والجزائر بصفة خاصة.

7. منهج وأدوات البحث:

تماشـيا مـع طبيعـة الموضـوع و الاشـكالية المطروحـة اعتمـدت فـي بحثـي هـذا علـى مجموعـة مـن المنـاهج التـي اسـتخدمتها وفقـا لحاجـة كـل جـزء مـن هـذا البحـث، إذ يمكـن تقسـيم محتـوى هـذا الأخيـر، لأغـراض منهجيـة إلـى قسـمين: أحـدهما وصـفي و الآخـر تحليلـي، ممـا يجعـل الدراسـة تسـتخدم منهجـين معاتـارة، و أحـدهما فقـط تـارة أخـرى، كـل فـي موضـعه واستعـملت المـنهج الوصـفي أثنـاء عـرض مفهـوم الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر ومراحـل تطـوره واتجاهاتـه، وأنواعـه وأهميتـه وأهدافـه وأشـكاله...إلخ، أمـا المـنهج التحليلـي اعتمـدت عليـه أثنـاء تحليـل النصـوص القانونيـة المتعلقـة بقـانون الاسـتثمار.

وقـد وقـع المـزج بـين المنهجـين السـابقين فـي مـواطن أخـرى مـن الدراسـة كالنظريـات التـي تناولـت هـذا النـوع مـن الاسـتثمار ومناقشـتها وعـرض وتحليـل التشـريع الجزائـري ذا الـصلة بالاسـتثمارات منـذ الاسـتقلال إلـى سـنة 2022 بالإضـافة إلـى تطـور تـدفقات الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر عالميـا وتوزيعـه الجغرافـي وأهـم القطاعـات التـي تسـتقطبه ...الـخ.

أمـا الأدوات المسـتخدمة فـي البحـث فقـد ارتكـزت علـى المصـادر والمراجـع الأساسـية الخاصـة بالموضـوع، بالإضـافة إلـى الاسـتعانة بالرسـائل العلميـة، والـدوريات والتقـارير التـي تصـدرها هيئـات دوليـة وعربيـة والملتقيـات، والنـدوات العلميـة، والمراجـع والمواقـع الإلكترونيـة ذات الصـلة بالبحث.

8. الدراسات السابقة:

الدراســـة الأولـــى: بحـــري محمـــد إلياس،الاســـتثمار الأجنبـــي فـــي الجزائـــر فـــي ظـــل قـــانون الاســـتثمار 16- 09 مـــذكرة تكميليـــة لنيـــل شـــهادة الماســـتر فـــي الحقـــوق، تخصـــص قـــانون أعمال،كليـــة الحقـــوق والعلـــوم السياسية،قســـم الحقوق،جامعة العربي بن مهيدي، ولاية أم البواقي،2019.

- ❖ انطلقـــت الدراســـة مـــن الاشـــكالية التاليـــة: مـــا مـــدى فعاليةقانونالاســـتثمار09_16لاســـتقطاب الاســـتثمارات الأجنبيـــة المباشـــرة فيالجزائر؟

إن الهـدف مـن دراسـته لهـذا الموضـوع هـو تبيـان أهـم العوائـق والعراقيـل التـي تواجـه الاسـتثمار،لأن معظـم الاسـتثمارات فـي الجزائـر تتراجـع قبـل بدايتهالـذلك يتوجـب علينـا البحـث فـي الأسـباب التـي تجعـل المشـاريع الاسـتثمارية فـي الجزائـر التـي لا ترقـى إلـى المسـتوى المطلـوب والوقـوف علـى حقيقة هذه المعيقات ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة لها.

وتتمثل أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فيما يلي:

- ✓ ضـرورة إزالـة مختلـف العراقيـل القانونيـة والعمليـة التـي تعتـرض سـبيل الاستثمارات الأجنبية في الجزائر.
- ✓ إلغـاء قاعـدة 51/49والابقـاء عليهـا فقـط بالنسـبة للمشـاريع ذات الأهميـة القصـوى للاقتصـاد الـوطني والتـي مـن شـأنها المسـاس بالسـيادة الوطنيـة فـي حـال التنـازل علـى غالبيـة المشـروع الإسـتثماري مـن قبـل الدولـة الجزائرية كالمشاريع البترولية.
- ✓ زيـادة فعاليـة أجهـزة الإسـتثمار فـي الجزائـر وجعلهـا أكثـر تخصصـا وتزويدا لمصالح تقنية في جميع المجالات التكنولوجية.

الدراسة الثانية: أطروحة دكتوراه نوقشت سنة2008، الجزائر تحت عنوان: الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1996-2005) للباحث "بعداش عبد الكريم" الذي تطرق لدراسة أثرالاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الجزائري بصفة عامةوعلى ميزان المدفوعات، النموالاقتصادي والتشغيل بصفة خاصة وتتمثل أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فيما يلي:

- ✓ يعد القطاع الصناعي الأكثر جاذبية للاستثمارات الأجنبية المباشرة وخاصة قطاع المحروقات، في حين عرف قطاع الخدمات تذبذبات كبيرة في تدفقاته، أما قطاع الفلاحة والصيد البحري فحصته من الاستثمارات السالفة الذكر ضعيفة جدا.
- ✓ رغم ضعف الحجم المتدفق من الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر غير أن نسبة هذه التدفقات في التراكم الإجمالي للرأسمال الثابت جيدة مقارنة بباقي الدول.
- ✓ للاستثمار الأجنبي المباشر أثار سلبية على ميزان المدفوعات في الجزائر.

الدراسة الثالثة:" كريمة قويدري"،الاستثمارالأجنبي المباشروالنموالاقتصادي في الجزائر،مذكرة التخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة أبي بكر قايد،تلمسان-الجزائر،2011.

- ❖ انطلقت الدراسة من الاشكالية التالية: ماهو أثر الاستثمار الأجنبيالمباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة (1991-2008)؟
  - إن الهدف من دراسته لهذا الموضوع هو:

1. تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر.
2. محاولة ابراز تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر وبالتالي اختبار مدى صحة الفرضية التي قامت عليها الدراسة.
3. محاولة اضافة شيء جديد إلى للدراسات السابقة في هذا الميدان.

6. أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فيما يلي:

- ✓ نتائج قياس أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر كانت متوافقة مع النظرية الاقتصادية، إذ أظهرت الدراسة أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر ودوره الهام في تعزيز النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة(1991-2008) فعلى الرغم من صغر حجمه بالنسبة للاستثمار المحلي إلا أن تأثيره إيجابي كما أشارت النتائج للأثر الايجابي للاستثمار المحلي و الواردات على الناتج الإجمالي في الجزائر خلال فترة الدراسة مما يدل على أهمية تراكم رأس المال المحلي وأهمية الواردات في الاقتصاد الجزائريوذلك نتيجة ارتفاع حجم الاعتماد على العالم الخارجي لتلبية الحاجات الضرورية ومستلزمات الإنتاج.
- ✓ لتحسين مستقبل الاستثمار في الجزائر يجب العمل على:
- ➢ تنمية العنصر البشري وتوعيته والارتقاء بمستوى مهاراته، وخلق الكفاءات القادرة على توليد التكنولوجيا الأكثر ملائمة للظروف المحلية، وتنمية مهارات الترويج لفرص الاستثمار من خلال تكثيف جهود التعاون مع المنظمات الدولية، التي لها دور في عمليات الترويج وتقديم الخدمات الاستشارية و انشاء مكاتب ترويج للأنشطة محل الاستثمارات في مختلف أنحاء العالم.

- العمل على تعزيز كفاءة الإطار التشريعي من خلال الحد من تعددية التشريعات المنظمة للاستثمار، مع تبسيط الإجراءات والرسوم وسرعة اصدار وتفعيل قوانين المنافسة ومنع الاحتكار وحماية الملكية الفكرية وبراءات الاختراع، مع العمل على ادخال تعديلات مستمرة على التشريعات و القوانين السائدة بالشكل الذي ينسجم مع تشجيع النشاط الاستثماري.
- توجيه الحوافز الضريبية نحو القطاعات التي تتميز بمزايا تنافسية.

الدراسة الرابعة: "دادي الصادق"،"صوري عبد الرحمان"،" دامون رشيد" ،المحددات الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائرالفترة 2016 -1995،مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،التخصص إقتصادكمي،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلومالتسيير، قسمالعلوم الاقتصادية،جامعة الشهيد حمه لخضر،الوادي،2018.

- انطلقت الدراسة من الاشكالية التالية: ما هي أهم اثر جاذبية المحددات الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر؟
  - تكمن أهداف هذه الدراسة في مجموعة من النقاط يمكن ذكر أهمها:

1. العوامل الجوهرية التي تساهم في رفع تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر.
2. تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.
3. التحليل الجغرافي والقطاعي لتوزيع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.
4. تقييم أثر المحددات الإقتصادية على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

- نتائج البحث:

- ✓ يساهم الإستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة من خلال ما يوفره من عمالة مباشر وغير مباشرة وعملة صعبة غايتها تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للبلد المضيف، كما يساهم في نقل التكنولوجيا وزيادة المعرفة الإدارية.
- ✓ الناتج المحلي الإجمالي يؤثر سلبا على الاستثمار الأجنبي المباشر في المديين القصير والطويل.
- ✓ التضخم وسعر الصرف لا يؤثراني في حجم الاستثمار الأجنبي المباشر في المدى الطويل . أما النسبة للمدى القصير فإن سعر الصرف يوثر سلبا عن الاستثمار الأجنبي المباشر.
- ✓ الاستثمار المحلي يساهم في رفع الاستثمار الأجنبي المباشر.

الدراسة الخامسة:" سعداوي سهام"،تطور الاستثمار الأجنبي في الجزائر خلال الفترة (1996_2012)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير،التخصص مالية،تأمينات وتسيير المخاطر،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسييرقسم علوم التسيير،جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي،2013.

- ❖ انطلقت الدراسة من الاشكالية التالية:ما مدى تطور الاستثمار الأجنبي في الجزائر خلال الفترة1996 _2012؟

- يهدف البحث الى مايلي:

1. استعراض كل المفاهيم المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر.

2. معرفة واقع الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

3. تحليل نقاط القوة ونقاط الضعف في الاقتصاد الجزائري،مع الفرص المتاحة،والتهديدات التي تعكر مناخ الاستثمار،وتطرد الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

- النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

✓ إن الجزائر تتوفر على العديد من المؤهلات التي تجعل منها قطبا اقتصاديا كبيرا وهذا بفضل ماتتوفر عليه من موارد طبيعية وبشرية وموقع جغرافي ممتاز مما يؤهلها لتطوير قدراتها الذاتية، واستقطاب الاستثمارات الدولية.

✓ أن سلسلة الإصلاحات التي سعت الجزائر الى تطبيقها منذ مطلع التسعينات، اضافة إلى تعديل القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثماروالتحسن التدريجي في الأوضاع الأمنية والسياسية قد ساهمت بشكل واضح في تطوير المناخ الاستثماري ، وبالتالي تحفيز المستثمرين الأجانب على الاستثمار في الجزائر.

✓ أن الجزائر أبدت إرادة قوية وبذلت جهودا معتبرة لتطوير وترقية ذلك الاستثمار بانتهاج سياسة اصلاح اقتصادي منها سن التشريعات و القوانين المحفزة للاستثما وبعث المؤسسات المؤطرة له وتخصيص الأموال اللازمة لتطويره من خلال برامج الدعم و الانعاش الاقتصادي.

✓ رغم الجهود المبذولة والمكرسة لترقية وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، إلا أن حجم الاستثمارات المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات.

✓ تشهد مشاريع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر تطورا ملحوظا من حيث العدد و القيمة و ذلك خلال الفترة 2002 -2013إلا أنه من

خلال بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، يتبين بأنها تتوزع بشكل غير متجانس بين مجمل القطاعات و تعود أغلبية هذه المشاريع إلى كل من قطاع الصناعة(ويضم المحروقات)، الخدمات والأشغال العمومية نظرا لأنها القطاعات الأكثر تهيئة، في حين لم تحظى قطاعات السياحة والزراعة بالمستويات المرغوب فيها بالرغم من أهميتها ، و لتحقيق التنمية يستدعي ذلك زيادة حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاعات خارج المحروقات.

- ✓ الحوافز المقدمة من قبل الحكومة الجزائرية أدت إلى زيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة خاصة في قطاع المحروقات.

9. هيكل البحث:

في سبيل الإجابة عن الإشكالية المطروحة إعتمدنا في بحثنا هذا فصلين بحيث يتجزأ كل منهما إلى مايلي:

- ✓ **الفصل الأول:** تناولنا فيه الإطار المفاهيمي للاستثمار الأجنبي المباشر ومراحل تطوره والأهمية والأهداف التي يصبو إليها الاستثمار الاجنبي المباشر وأيضا التعرف على جل النظريات المفسرة لجذبه وتحديده لبعض الخصائص والدوافع والآثار و المخاطر العائدة على الدولة المستقطبة له.
- ✓ **الفصل الثاني:** ينقسم هذا الفصل الى ثلاثة مباحث ،حيث في المبحث الاول قمنا بعرض مختلف المحددات التي لها القدرة على تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال وضعها لتسهيلات وتحفيزات لزيادة حجم التدفقات الوافدة لها،وعمدت الجزائرعلى وضع العديد من الاصلاحات القانونية والتشريعية قبل سنة 2022 بهدف تجاوز

العراقيل التي يواجهها المستثمرالاجنبي من مرحلة إلى أخرى وصولا الى قانون 22/18 الذي كان بمثابة الرسالة القوية لتحرير مجال الاستثمار في الجزائر.

الفصل الأول:

الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر

تمهيد:

إن الحديث عن الاستثمار الأجنبي المباشر لا ينقطع بتاتا كونه ظاهرة اقتصادية أساسية كانت وما زالت تشكل محورا من محاور الاهتمام لدى العديد من الاقتصاديين وغيرهم من المفكرين، ورجال الأعمال وكذا مختلف دول العالم، ويعتبر أحد الميكانيزمات الرئيسية التي تؤثر تأثيرا حقيقيا في تحديد اتجاهات التنمية في الدول وفي مسار العلاقات الاقتصادية والسياسية على المستوى الدولي بدأت تبرز معالم هذه الظاهرة مع مطلع القرن العشرين، لتبرز بشكل واضح بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة عبر تطوّر طبيعتها وأشكالها وتوجّهاتها الأمر الذي دفع بالكثير من الباحثين والاقتصاديين إلى محاولة إيضاح مفهومها وأهميتها وكذلك تعميق تفسيرها من خلال نظرياتهم وأطروحاتهم المختلفة وابراز كل ما يتعلق بجوانبها، لذلك سنحاول تسليط الضوء على أهم النقاط المتعلقة بهذا الموضوع وذلك من خلال المباحث التالية:

- ✓ المبحث الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر.
- ✓ المبحث الثاني: النظريات المفسرة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.
- ✓ المبحث الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر :دوافعه، آثاره، خصائصه، مخاطره.

المبحث الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر.

يؤدي الاستثمار الأجنبي للمؤسسات دورا كبيرا ومتطورا في تفعيل التجارة العالمية إذ يوفر للمؤسسات التجارية أسواقا جديدة لتصريف منتجاتها بتسهيلات إنتاجية وبكلفة منخفضة وتكنولوجيا جديدة عن طريق تمويل للمنتجات والمهارات اللازمة لتفعيل الاقتصاد وسد الفجوة بين مستويات الادخار والاستثمار المحلي ويمكن للدولة المضيفة أن توفر للمستثمر الأجنبي الموارد لتدعيم تقنياته الحديثة ورأس المال ومناهج العمل فضلا عن تقنيات المؤسساتية ومهارات الإدارة والمزايا الأخرى ومثل هذا الأمر يمكن أن يقدم دافعا قويا ومثل هذا الأمر يمكن أن يقدم دافعا قويا لتطوير الاقتصادي .

ومن هنا سنتطرق في بحثنا إلى:

- ✓ المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر.
- ✓ المطلب الثاني: مراحل تطور الاستثمار الأجنبي المباشر وإتجاهاته.
- ✓ المطلب الثالث: أهمية وأهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.
- ✓ المطلب الرابع: أشكال و إيجابيات وسلبيات الاستثمار الأجنبي.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

يعتبر استثمار ما استثمارا أجنبيا متى كان المستثمر-شخصا طبيعيا أو معنويا -لا يتمتع بجنسية البلد المضيف للاستثمار، وإذا كان من السهل تحديد جنسية المستثمر إذا كان شخصا طبيعيا، فإنه من الصعب تحديدها إذا كان المستثمر شخصا معنويا كشركات المساهمة، ذلك أنه غالبا ما تتعدد جنسيات المساهمين في هذه الشركات، ويميل الاجتهاد القضائي إلى الأخذ والاعتداد بجنسية الشركة على حساب جنسيات المساهمين... وعليه فالمستثمر الأجنبي هو الذي لا يحمل جنسية الدولة التي يعمل على الاستثمار فيها،[1] وتميز الدراسات الاقتصادية بين نوعين من الاستثمارات الأجنبية وهماالاستثمارات الأجنبية المباشرة والاستثمارات الأجنبية غير المباشرة، فالاستثمار الأجنبي المباشر جزء من الاستثمار الدولي ويقصد بهذا الأخير "تلك الاستثمارات التي تتم خارج موطنها سواء كانت مباشرة أو غير مباشرةو سواء كانت لدولة واحدة أو لعدة دول أو لشركة واحدة أو لعدة شركات،[2] أي أن الاستثمار الأجنبي هو تدفق رؤوس الأموال أيا كان شكلها بين دولتين بغرض إقامة شركات جديدة أو المساهمة في رؤوس أموال شركات قائمة أو تطويرها لإنتاج سلع أو

[1] محمد عبد العزيز عبد الله عبد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، ط 1، دار النفائس، الأردن، 2005، ص ص 16 -17.

[2] فريد النجار، الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2000 ، ص 23.

خدمات وتحقيق عائد يفوق ما يتوقعه المستثمر في دولته الأم وسواء صاحب هذا التدفق جهدا بشريا أم لم يصاحبه.[3]

و لقد تناولت العديد من الدراسات والتقارير الاقتصادية تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر نورد أدناه بعضها على سبيل الذكر لا الحصر.

أولا- تعاريف بعض الباحثين الاقتصاديين

- الاستثمار الأجنبي المباشر يتمثل في قيام شخص أو منظمة من بلد معين، باستثمار أمواله في بلد آخر، سواء عن طريق الملكية الكاملة للمشروع أو الملكية الجزئية وبهدف تحقيق عائد.[4]
- إن الاستثمار الأجنبي المباشر هو ملكية كاملة أو جزئية للمشروع المقام في إحدى الدول عن طريق مستثمرين محددين في دولة أخرى. وعموما المستثمر المباشر له ملكية كافية للمشروع الأجنبي لممارسة درجة من الرقابة الإدارية عليه بذلك يصبح المشروع المراقب منضما أجنبيا أو مساعدا للمشروع المراقب (الشركة الأم).[5]
- يتمثل الاستثمار الأجنبي المباشر في تملك المستثمر لجزء من الاستثمارات، أو كلها في مشروع معين في دولة خارج دولة الإقامة مع قيامه بالمشاركة أو السيطرة الكاملة على الإدارة والتنظيم يعرف

[3] محمد أيمن عبد اللطيف عشوش، تقييم إستراتيجية الاستثمار الأجنبي المشترك مع القطاع العام: دراسة مقارنة مع القطاع العام لجمهورية مصر العربية،أطروحة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر،1988، ص 88.

[4] طاهر مرسى عطية، أساسيات إدارة الأعمال الدولية، ط1،دار النهضة العربية،القاهرة، مصر، 2000، ص169.

[5] رعد حسن الصرن،أساسيات التجارة الدولية المعاصرة،ج 2،ط1،دار رضا للنشر،دمشق، سوريا، 2001،ص ص182_183.

الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه حصة ثابتة للمستثمر المقيم في اقتصاد ما في مشروع مقام في اقتصاد آخر.[6]

- يقصد بالاستثمار الوافد المباشر السماح للمستثمرين من خارج الدولة لتملك أصول ثابتة ومتغيرة بغرض التوظيف الاقتصادي في المشروعات المختلفة أي تأسيس شركات أو دخول شركاء في الشركات لتحقيق عددا من الأهداف الاقتصادية المختلفة، ينطوي الاستثمار الأجنبي المباشر على تملك المستثمر الأجنبي لجزء أوكل الاستثمارات في المشروع المعين هذا بالاضافة إلى قيامه بالمشاركة في إدارة المشروع مع المستثمر الوطني في حالة الاستثمار المشترك أو سيطرته الكاملة على الإدارة والتنظيم في حالة ملكيته المطلقة لمشروع الاستثمار فضلا عن قيام المستثمر الأجنبي بتحويل كمية من الموارد المالية والتكنولوجية والخبرة الفنية في جميع المجالات إلى الدول المضيفة[7].

- الاستثمار الأجنبي المباشر هو عبارة عن انشاء مشروعات جديدة في الدولة المضيفة، أو الإضافة إلى رصيد الآلات والمعدات بواسطة المستثمرين الأجانب، أو شراء المستثمرين الأجانب للشركات المحلية في الدولة المضيفة غالبا ما تكون 10%أو أكثر من أصول الشركة.
- يتمثل الاستثمار الأجنبي المباشر في انتقال رؤوس الأموال الأجنبية. مقترنة بعنصر التنظيم والإدارة.

[6]أميرة حسب الله محمد، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص19.

[7] عبد السلام أبو قحف، مقدمة في إدارة الأعمال الدولية، الطبعة4،مكتبة ومطبعة الإشعاعالفنية،الإسكندرية،مصر ،1998، ص13.

- للاستثمار مباشرة في البلدان التي ينتقل إليها وذلك في صورة وحدات قد تكون صناعية أو زراعية أو خدمية أو إنشائية أو تمويلية،هذا الاستثمار يمكنه أن يلعب دورا هاما حزمة من رأس المال والتكنولوجيا والمعارف الإدارية والتنظيمية بالاضافة إلى القدرات التسويقية في تعويض النقص المحلي في هذه العناصر في البلدان التي ينتقل إليها.[8]

ثانيا – تعاريف بعض المؤسسات والهيئات الدولية

- **تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية:** يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه استثمار طويل الأجل ويتضمن مصلحة دائمة وسيطرة من كيان مقيم في اقتصاد ما متمثلا وبالشركة المقر على مشروع مقام في اقتصاد آخر.[9]
- **تعريف المنظمة العالمية للتجارة:** أن الاستثمار الأجنبي المباشر يحدث عندما يمتلك مستثمر مقيم في بلد (البلد الأم) أصلا انتاجيا في بلد آخر(البلد المضيف) بقصد إدارته.[10]
- **تعريف صندوق النقد الدولي:**يعرف صندوق النقد الدولي الاستثمار الأجنبي بأنه مباشر حين يمتلك المستثمر10% أو أكثر من أسهم الشركة المساهمة، أو ما يساوي هذه النسبة في الشركة غير المساهمة.[11]

---

[8] حسنى مهران، الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر وامكانات تطويره في ضوء التطورات المحلية والاقليمية والدولية، المجلة المصرية للتنميةو التخطيط، معهد التخطيط القومي، العدد الأول، مصر، 2000، ص 7.

[9]OECD, Detailed Benchmark, Definition of foreign direct investment, second edition, Paris, 1992, P3.

[10] World Bank, World development report from plan to market, Washington, D.C: Oxford university press, septembre 1996.

[11] UNCTAD, World investment report, Trans national corporations, Market structure and competition policy, Ed, New York and Genava, 1997, P108.

- **تعريف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية:** الاستثمار الأجنبي المباشر هو نوع من الاستثمار الدولي، و في ظله يقوم مقيم في دولة ما بالمساهمة في أو امتلاك مشروع في دولة أخرى، على أن تكون نسبة الملكية في الأسهم، أوالقوى التصويتية 10% أو أكثر.

ثالثا- حوصلة حول تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر:

من التعاريف السابقة يمكننا استنتاج خاصيتين متلازمتين للاستثمار الأجنبي المباشر وهما:

- ✓ تدفق رأس المال بين دولتين أو أكثر: أي انتقال رأس المال من دولة إلى أخرى سواء كان هذا الرأسمال في شكل نقدي أو في شكل عيني منقول والمتمثل في الأدوات المادية المنقولة الضرورية لعملية الإنتاج.
- ✓ الرقابة المباشرة للطرف الأجنبي على المشروع: حيث تتحقق من خلال ملكيته الكلية (المطلقة) للمشروع أو نظرا للأهمية النسبية للجزء المملوك من طرف المستثمر الأجنبي والذي يشترط البعض أن لا يقل عن 10%كحد أدنى وإلا صار الاستثمار الأجنبي غير مباشر، وبهذا يمكننا تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه إنشاء مشروع جديد أو المساهمة فيه أو شراء كل أو جزء من مشروع قائم، من طرف شخص-أو أكثر- طبيعي أو معنوي يحمل جنسية مختلفة عن تلك التي يحملها المشروع المعني، من أجل تحقيق عوائد اقتصادية (مالية وغير مالية) على أن يكون لهذا المشروع كيان مادي ينتج سلعا أو خدمات غير ممنوعة قانونا، بهدف تسويقها محليا أو دوليا.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للاستثمار الأجنبي المباشر

إن الباحث في تاريخ الحضارات القديمة كالحضارة المصرية والإغريقية والإسلامية في مراحلها المختلفة يجد الكثير من أوجه و مجالات النشاط التي تمت على المستوى الدولي أي خارج حدود الدولة لكن ظهور الاستثمار الأجنبي بمفهومه الحديث كان خلال القرن العشرين، أين عرف ازدهارا ملحوظا، فحسب خبراء وعلماء الاقتصاد لقد مر الاستثمار الأجنبي المباشر بمراحل تاريخية مختلفة ومتفاوتة في ظروفها السياسية والاقتصادية، مما أثر في حجمه وطبيعته وهيكله، حيث تم تقسيم هذه التطورات إلى أربعة مراحل أساسية وهي:

المرحلة الأولى: تمثل هذه المرحلة الصورة التقليدية للاستثمار الأجنبي أوما يسمى بالنمط الاستعماري للاستثمارات الأجنبية المباشرة،[12] وتكون على شكل رأس مال مصدر من بلد أجنبي متقدم إلى دولة متخلفة ويكون في مشروعات تتعلق باستغلال ثرواتها وخاماتها الأساسية، حيث تقوم الدولة الأجنبية بإعادة تصنيع تلك الخامات الأساسية وتصديرها بأثمان باهظة، لتقوم بشرائها فيما بعد الدولة المضيفة، واستمرت هذه المرحلة حتى نهاية الحرب العالمية الثانية حيث كانت الدول الأوروبية هي المنشأ الرئيس للاستثمارات، وتأتي بريطانيا في مقدمتها [13]، ظهرت العديد من الشركات العاملة، بالإضافة إلى بعض الشركات الألمانية والسويسرية وللإشارة فإنه في عام1914 قدرت استثمارات كل من بريطانيا الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا وألمانيا في حدود 87% من مجموع الاستثمارات الدولية لبريطانيا النصف من هذه الاستثمارات.

[12]Sornarajah M,"The International law on FDI", Third Edition, Cambridge University Press,2010, p19.

[13]لمسير محمد زكي،العلاقات الاقتصادية الدولية"، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1970،ص، 87- 86.

المرحلـــة الثانيـــة: أمـــا فـــي الفتـــرة التـــي تلـــت الحـــرب العالميـــة الثانيـــة، حـــدد مـــؤتمر بريتـــون وودز عـــام 1944 النظـــام الاقتصـــادي الـــدولي لمـــا بعـــد الحـــرب و أفضـــى إلـــى إنشـــاء صـــندوق النقـــد الـــدولي والبنـــك الـــدولي لإنشـــاء والتعميـــر واســـتمرت الولايـــات المتحـــدة الأمريكيـــة باعتبارهـــا البلـــد الـــدائن الرئيســـي وأصـــبح الـــدولار عملـــة الاحتيـــاط الرئيســـية، وأعلنـــت فـــي 1947برنـــامج الإنعـــاش الاقتصـــادي (مشـــروع مارشـــال) الـــذي يهـــدف إلـــى تعميـــر بلـــدان أوروبـــا التـــي خربتهـــا الحـــرب، تميـــزت هـــذه المرحلـــة باســـتخدام أســـلوب المســـاعدات والمـــنح الماليـــة والفنيـــة المرتبطـــة بالصـــبغة الرســـمية والتـــي كـــان مصـــدر تمويلهـــا القطـــاع العـــام الأجنبـــي، فـــي هـــذه المرحلـــة لـــم يكـــن الاســـتثمار الأجنبـــي المباشـــر ســـائدا حيـــث أن التمويـــل الخـــارجي للـــبلاد الناميـــة فـــي تلـــك الفتـــرة كـــان يعتمـــد أساســـا علـــى المســـاعدات الإنمائيـــة الرســـمية وإلـــى درجـــة أقـــل علـــى الاســـتثمارالأجنبي المباشـــر أمـــا فـــي منتصـــف الخمســـينات فقـــد شـــهد الاســـتثمار الأجنبـــي المباشـــر تطـــورا ملحوظـــا والنـــاتج عـــن ازدهـــار ونمـــو التجـــارة العالميـــة حيـــث ســـعت الشـــركات المتعـــددة الجنســـيات للحصـــول علـــى إمـــدادات جديـــدة مـــن المـــواد الخـــام والـــنفط مـــن البلـــدان الناميـــة فضـــلا عـــن تـــدفق الاســـتثمار الأجنبـــي المباشـــر نحـــو الصـــناعة التحويليـــة وامتـــدت هـــذه الرحلـــة حتـــى ســـنة 1973.

المرحلـــة الثالثـــة: امتـــدت مـــن عـــام 1973إلـــى غايـــة ســـنة 1982، وشـــهدت هـــذه الســـنوات العشـــر زيـــادة كبيـــرة فـــي التمويـــل الأجنبـــي المتجـــه إلـــى الـــدول الناميـــة. وفيهـــا ازدادت الأهميـــة النســـبية للاســـتثمار الأجنبـــي المباشـــر حيـــث تطـــورت أنمـــاط التمويـــل الأجنبـــي إلـــى صـــورة القـــروض التجاريـــة وتقلصـــت المســـاعدات والهبـــات الأجنبيـــة إلـــى الـــدول الناميـــة كمـــا ظهـــرت أيضـــا القـــروض المشـــتركة مـــن خـــلال قيـــام تجمعـــات بنكيـــة دوليـــة بمـــنح قـــروض لـــدول

النامية،وظهر أيضا ما يسمى ببنوك الخارجية OffshoreBanks(وهي عبارة عن البنوك التي تحمل رخصة لممارسة خدماتها ونشاطاتها فقط خارج الدولة التي تحمل فيها الترخيص)، مما ساعد البنوك التجارية للقرضة إلى الخروج عن القواعد والأعراف المصرفية في منح الائتمان وأصبحت البنوك التجارية تمثل نحو 65% من جميع مصادر التمويل الخارجي للبلاد النامية .

المرحلة الرابعة: سميت بمرحلة توسع تدفقات الاستثمار الأجنبي في العالم ، بدأت هذه المرحلة عام1982 عند إعلان دولة المكسيك عدم التزامها بسداد الديون المستحقة عليها فأصيبت البنوك التجارية بصدمة كبيرة والتي كان من آثارها انخفاض حجم القروض التجارية وانطبق الأمر كذلك على المنح والمساعدات الرسمية وأصبحت القروض الخارجية تخضع بشقيها الخاص والرسمي إلى شهادة صندوق النقد الدولي لضمان حق السداد وفي خضم أزمة المديونية العالمية وتعقد إجراءات الحصول على القروض والمنح الأجنبية اتجهت غالبية الدول النامية إلى تهيئة المناخ الملائم لجذب الاستثمار الخاص سواء كان محليا أو أجنبيا ومما أدى بها إلى القيام بإصلاحات اقتصادية، إذ أصبحت هذه الدول تتنافس فيما بينها لجذب المزيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، بعد أن كانت ترى فيه تهديدا لاستقلالها الاقتصادي والسياسي ونوع من الإمبريالية، فمنذ مطلع التسعينات عرف الاستثمار الأجنبي المباشر نموا قويا، حيث أصبحت عناصر الإنتاج أكثر تحركا عبر الحدود الوطنية وقامت الشركات المتعددة الجنسيات بتحقيق تكامل الإنتاج الدولي وخلق الأسواق التي تجتاز الحدود الوطنية، واستمر تدفق الاستثمار الأجنبي إلى الدول النامية مع تزايد برامج الخصخصة واعتماد سياسات تشجيع الاستثمار

وتحرير سياسات التجارة الخارجية وازداد عدد المعاهدات الثنائية الأطراف الموقعة والمتعلقة بتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر وحمايته كما تم وضع اتفاقيات متعددة الأطراف بهذا الشأن ،هذا وتقوم الدول الصناعية بالتفاوض حيال وضع اتفاقية لتنظيم تدفق الاستثمار إليها كما أن الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تزيد من تأيدها لفكرة التوصل إلى اتفاقيات عالمية بشأن الاستثمار.

المطلب الثالث:أهمية وأهداف الاستثمار الأجنبي المباشر

تسعى معظم الدول وخاصة النامية منها لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة نظرا لأهمية لهذه الأخيرة وبذلك تحقق لنا جملة من الأهداف بحيث تكمن أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر وأهدافه فيما يلي:

أولا : أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر

ينظر للاستثمار الأجنبي المباشر على أنه مصدر رئيسي من مصادر التمويل الخارجي لبعض الدول ذات الدخل المتوسط، حيث من المتوقع أن تحصل هذه الدول من خلاله على تقنية الحديثة والمهارات التنظيمية والإدارية،كما أنه يعمل على زيادة استخدام الموارد المحلية وفرص عمل للمواطنين في الدول المضيفة، فضلا أنه يساعد على عمليات التكييف الهيكلي، فهو بذلك يعمل على دعم موازين مدفوعاتها وبالتالي قدرتها على سداد ديونها الخارجية، ويتميز الاستثمار الأجنبي بالمقارنة بوسائل

التمويل الأخرى أمثال المنح والإعانات والقروض، بكثير من المزايا نجمل أهمها في النقاط التالية:[14]

1-مبدئيا لايقوم الاستثمار الأجنبي المباشر بترسيخ قواعده في الدول المضيفة إلا بعد دراسات معمقة تبين الجدوى الاقتصادية والفنية، من سلامة المشروع الذي يستثمر فيه.

2-مبدئيا لايعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر مجرد أداة لتمويل النقد الأجنبي، كم هو الحال في المعونات والقروض الأجنبية، إنما يمثل تمويلا في معناه الحقيقي وذلك من خلال اتخاذه شكل تحويل موارد حقيقة من الخارج تتمثل في المعدات والآلات اللازمة لإقامة الاستثمار وما يصاحبها من الخيرات الفنية والإدارية والتنظيمية ... والتي يمكن أن تحطم الكثير من العوائق التي تقف في طريق التنمية.

3-مبدئيا تساهم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في حلق العديد من الوافرات الاقتصادية التي تدفع حركة التصنيع في البلد المضيف، وذلك من خلال قيام المشروعات الجديدة بإنشاء بعض أو كل المرافق اللازمة لها، كما يمكن لها أن تعمل على توفير بعض مستلزمات وعناصر الانتاج وانشاء مشاريع مساعدة تعمل على الرقي بمستوى العامل المحلي كانشاء معاهدة لتدريب الأيدي العاملة الوطنية على الآلات والأساليب الجديدة المتطورة، كما أنها تساهم في إنشاء مجالات الاصلاح وصيانة الآلات فضلا عن تحفيز المنتجين الوطنين على تطوير أساليبهم الانتاجية عن طريق محاكاتهم للمستثمرين الأجانب

[14]محمد صارة ، الإستثمار الأجنبي في الجزائر"دراسة حالة أوراسكوم"، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير،تخصص قانون أعمال ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوريقسنطينة ،السنة 2009،صص11-12.

كذلك يمكن أن تساهم في فتح أسواق جديدة في الخارج أمام المنتجات المحلية.

ثانيا: أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.

تتمثل أهم الأهداف التي تسعى دول النامية إلى تحقيقها من وراء استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى:[15]

- دعم ميزان المدفوعات من خلال زيادة الصادرات والحد من الواردات.
- زيادة معدلات الاستثمار، ومن ثم زيادة الإنتاج وتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي.
- زيادة معدلات العمالة، وتقليل البطالة عن طريق تدريب وتنمية القوة العاملة.
- تنويع هيكل الإنتاج والصادرات وتقليل الاختلال في هيكل الإنتاج وذلك بزيادة نمو القطاع الصناعي.
- اكتساب عنصر المعرفة الفنية والأفكار الجديدة التي تؤدي إلى خلق معارف جديدة ومستمرة.

وكثيرا ما تلجأ الشركات والأفراد إلى الاستثمار في دول أخرى سعيا منها وراء تحقيق منافع وأهداف محددة، ومن أهم الأهداف التي يؤمل تحقيقها من قبل المستثمرين ما يلي:

- ✓ الحصول على مواد الخام من الدول المستثمر فيها لأجل استخدامها في صناعاتها.

[15] منوراوسرير،عيلان نذير،حوافز الإستثمار الخاص المباشر،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد2،صص100،99.

- ✓ إيجاد أسواق جديدة لمنتجات وبضائع والشركات الأجنبية خاصة لتسويق فائض كبير من السلع الراكدة والتي لا تستطيع هذه الشركات تسويقها في موطنها.
- ✓ الاستفادة من ميزة انخفاض عناصر التكلفة في الدول المستثمرة فيها.
- ✓ فمثلا أجرة العامل تكون عادة أقل في تلك الدولة مقارنة بأجرة العامل في الدول المتقدمة.
- ✓ الاستفادة من قوانين تشجيع الاستثمار، والإعفاءات الضريبية التي تمناها كثيرا من الدول المستثمر فيها من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية إليها.
- ✓ الاستفادة من فرص تحقيق الربح في الدول المستثمر فيها،إذ أن الشركات الأجنبية قد تحقق أرباح من استثماراتها تفوق الأرباح التي حققها داخل الوطن.
- ✓ سهولة قيام الشركات الأجنبية بمنافسة الشركات والصناعات المحليةوذلك من حيث جودة والأسعار ونوع الخدمة، وذلك بسبب تملكها للتكنولوجيا المتقدمة ووفرة رأس المال لديها.

- تقليل المخاطر التي تتعرض إليها استثمارات الشركات الأجنبية،إذ أنه كلما توزعت وانتشرت الاستثمارات على عدد كبير من الدول كلما قلت المخاطر هذه الاستثمارات.

المطلب الرابع: أشكال وايجابيات وسلبيات الاستثمار الأجنبيالمباشر:

يأخذ الاستثمار الأجنبي المباشر العديد من الإشكال التي تختلف باختلاف الغرض الذي تسعى إليه هذه الاستثمارات بحيث هذه الأخيرة لها

العديد من التأثيرات منها ما هو ايجابي ومنها ما هو سلبي وسنعرض ذلك فيما يلي:

أولا: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر: ينطوي هذا النوع من الاستثمارات على التملك المطلق أو الجزئي للمستثمر الأجنبي لمشروع الاستثمار سواء كان هذا المشروع مصنعا أو شركة تجارية أو مشروعا خدميا وفي ضوء ذلك يمكن تقسيم هذا النوع من المشروعات الاستثمارية إلى:

1- مشروعات (شركات) الاستثمار المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي: حيث يكون رأس المال مملوكا بالكامل للمستثمر الأجنبي وله الحرية المطلقة في إدارة المشروع والتحكم في نشاطاته المختلفة دون تدخل أي طرف آخر.

2- الاستثمار المشترك: وهو أحد مشروعات الأعمال الذي يمتلكه أو يشارك فيه طرفان (أو شخصان معنويان) أو أكثر من دولتين مختلفتين بصفة دائمة وفي هذا النوع من المشروعات يكون المستثمر الأجنبي مالكا لجزء أو حصة من رأس المال (بغض النظر عن نسبتها) ويكون طرف أو أكثر من المستثمرين الوطنيين ممتلكا للجزء الآخر من رأس المال (قد يكون الطرف الوطني من القطاع الخاص أو العام أو الحكومي) مع مشاركة الطرفين في إدارة المشروع واقتسام الأرباح وتحمل الخسائر.

كما أن الاستثمارات المباشرة المشتركة قد تأخذ بدورها واحد أو أكثر من الأشكال الثلاثة التالية:

- شركات تتوزع فيها الملكية بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني العام.

- شركات تتوزع فيها الملكية بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني الخاص.
- شركات تتوزع فيها الملكية بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني العام ورأس المال الوطني الخاص.

يمكن القول بأن هذا النوع من الاستثمار (المشترك) ينطوي على الجوانب الآتية:

- ❖ اتفاق طويل الأجل بين طرفين استثماريين أحدهما وطني والآخر أجنبي لممارسة نشاط إنتاجي داخل دولة الطرف المضيف.
- ❖ أن الطرف الوطني قد يكون شخصية معنوية تابعة للقطاع العام أو الخاص.
- ❖ أن قيام أحد المستثمرين الأجانب بشراء حصة في شركة وطنية قائمة يؤدي إلى تحويل هذه الشركة إلى شركة استثمار مشترك.
- ❖ ليس بضرورة أن يقدم المستثمر (الطرف الأجنبي أو الوطني) حصة في رأس المال، بمعنى قد تكون من خلال تقديم الخبرة والمعرفة أوالعمل التكنولوجي بصفة عامة أو قد تأخذ المشاركة شكل تقديم المعلومات أو المعرفة التسويقية، أو تقديم السوق .[16]

فضلا عن قيام المستثمر الأجنبي بتحويل كمية من الموارد المالية والتكنولوجية والخبرة الفنية في جميع المجالات إلى الدولة المضيفة وعلى ذلك قد يتخذ الاستثمار الأجنبي المباشر صورة :[17]

- إنشاء مشروع جديد أو التوسع في مشروع قائم.

[16] عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره ، ص ص 482-483.

[17] محمد غانم، الاستثمار في الاقتصاد السياسي والإسلامي وتشريعات، اتفاقيات الاستثمار،الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،مصر، 2011، ص ص 66-67.

- تملك مشروع قائم أو جزء منه.
- تملك العقارات .
- القروض طويلة الأجل التي تجاوز مدتها خمس سنوات.

3- عقود التصنيع وعقود الإدارة:

عقود التصنيع هي اتفاقيات مبرمة بين الشركة متعددة الجنسيات وإحدى الشركات الوطنية (عامة أو خاصة) بالدول المستقبلة يتم بمقتضاها قيام الطرف الثاني نيابة عن الطرف الأول بتصنيع وإنتاج سلعة معينة، أي أنها اتفاقيات إنتاج بالوكالة أما الإدارة فهي عبارة عن اتفاقيات أو مجموعة من الترتيبات والإجراءات القانونية يتم بمقتضاها قيام الشركة متعددة الجنسيات بإدارة كل أو جزء من العمليات أو الأنشطة الوظيفية الخاصة بالمشروع الاستثماري لقاء عائد مادي معين لقاء المشاركة في الأرباح.

4 - عقود التصدير:

وفيه تضمن المؤسسة الأجنبية تصدير مؤسسة محلية إذا تتضمن أحكامهذا العقد أجال معينة للعمليات يتم بعدها تحويل عمليات التصدير إلى الشركاء المحليين.

5 - عقود التراخيص والامتياز :

هو اتفاق تقوم بمقتضاه الشركات الأجنبية بالتصريح للمستثمر المحلي باستعمال التكنولوجيا وبراءة الاختراع والخبرات الفنية ونتائج الأبحاث الإدارية والهندسية مقابل عائد معين.

6-عقود المفتاح في اليد (اتفاقيات المشروعات):

هي عبارة عن اتفاق يتم بين الطرفين الأجنبي والوطني حيث يقوم الأول بإقامة المشروع الاستثماري والإشراف عليه حتى بداية التشغيل وما إن يصل المشروع إلى مرحلة التشغيل يتم تسليمه إلى الطرف الثاني وعادة ما تكون مثل هذه العقود في مجال الصناعات التحويلية وكذا المرافق العامة.[18]

يجب أن نعرف أن الشركات التي تمثل الاستثمار الأجنبي المباشر هي ممثلة في ما يلي:

- الشركات الأجنبية: هي الشركات التي تملك أوتدير بصورة مباشرة أوتمارس بصورة غير مباشرة نشاط االستثماريا خارج الدولةالأم، وذلك بغض النظر عن عدد الدول المضيفة التي يقع في دائرتها الاستثمار.[19]
- الشركة الدولية: في تعريف لهذا النوع من الشركات أن الشركة الدولية هي تلك الشركة التي تتمتع بشخصية مستقلة وتمارس نشاطها بالاختيار في دولة أجنبية أوأكثر.
- الشركات المتعددة الجنسيات: وقد يطلق عليها الشركات العابرة حيث يمتلك رأسمالها أكثرمن دولة أو شركة أو مزيج من الاثنين، أي لها فروع في أكثر من دولة ومن النماذج الشائعة في هذا النوع شركات البترول، شركات البتروكيماويات الأدوية، شركات المقاولات ومواد البناء، البنوك وشركات إعادة التأمين، شركات التجارة الدولية والمعلومات والاستشارات وغيرها .

[18] – رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني وآخرون، التمويل الدولي، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن،2013، ص 152.

[19] عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص374.

ثانيا: إيجابيات وسلبيات الاستثمار الأجنبي المباشر

يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دور كبير في تحقيق فوائد ومنافع هامة للدول المستقبلة له، كما أن له أثار سلبية على اقتصاديات هذه الدول وهذا ما سنتطرق له فيمايلي[20]:

1. إيجابيات الاستثمار الأجنبي المباشر

على مستوى الدولة المضيفة:

هناك الكثير من المنافع والفوائد الاقتصادية الهامة التي يمكن للدول المضيفة الحصول عليها جراء استقطابها اللاستثمار الأجنبي المباشر والتي من بينها:

أ. توفيرمصدر متجدد للحصول على العملات أو رؤوس الأموال لتمويل برامج وخطط التنمية.

ب.رفع مساهمة القطاع الخاص في الناتج القومي وخلق طبقة جديدة من رجال الأعمال وذلك عن طريق قيام أفراد المجتمع بالمساهمة في مشروعات الاستثمار أو استحداث مشروعات جديدة مساندة للمشروعات الاستثمارية الأجنبية .

ت.تسهيل حصول الدول المضيفة على التقنيات الحديثة والمطورة خاصة لبعض أنواع الصناعات.

ث.تدريب العمالة المحلية التي تتاح لها فرص العمل بفروع الشركات الأجنبية وإكسابها المهارات التكنولوجية الحديثة باستخدام أحدث أساليب العمل والتدريب، حيث يقوم العاملون بهذه الفروع بنقل واستخدام

[20]بربار نور الدين بوغاري، فاطمة زهراء لرادي سفيان،أثر الإستثمار الأجنبي على نمو الإقتصادي دراسة قياسية لحالة الجزائرلفترة(1970-2012)،مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الإقتصادية، العدد الثاني،السنة ديسمبر 2017،صص،156-157.

مهاراتهم ومعرفتهم العلمية والفنية والإدارية إلى الشركات الوطنية عندما يلتحقون بالعملبها.

ج. إقامة علاقات علمية بين فروع الشركات الأجنبية وبين مراكز البحث العلميالمحلية،مم يؤدي إلى اكتساب تلك المراكز لأحدث ما توصلت إليه الشركات العالمية من تكنولوجيا وأساليب بحثية.

ح. إضافة الاستثمارات الأجنبية إلى التكوين الرأسمالي لاقتصاديات البلاد النامية وتعويض نقص المدخرات المحلية نتيجة التدفق المتجدد لتلك الاستثمارات أو إعادة استثمار عوائدها.

خ. دعم ميزان المدفوعات بالدول المضيفة، حيث أن الآثار الأولية للاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان مدفوعات الدولة المضيفة إيجابية وذلك نظرا لزيادة حصيلة تلك الدولة من النقد الأجنبي (حساب العمليات الرأسمالية)، هذا بالإضافة إلى شركات الأجنبية بحكم اتصالاتها الدولية وخبرتها بشبكة الأسواق الدولية وكذا بفضل سمعةتلك الشركات في الأسواق الدولية والمرتبطة باسمها وعلامتها التجارية، فإن تلك الشركات تتيح للدول المضيفة إمكانات أكبر لغزو أسواقالتصدير وزيادة حصيلة صادراته.

د. **على مستوى الدول المصدرة:**

تتمثل مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر على مستوى الدولة المصدرة له فيما يلي:

- ✓ استثمار الأموال عند معدل عائد اعلي من الاستثمار البديل المحلي.
- ✓ احتكار التكنولوجيا.

- ✓ استغلال هذه الشركات لغايات سياسية كالتدخل في الشؤون الداخليةللدولة المضيفة.

2. **سلبيات الاستثمار الأجنبي المباشر:**

ينطوي الاستثمار الأجنبي المباشر على جملة من العيوب نذكر منها :

- إن الشركات العابرة للقارات تحول معظم أرباحها إلى الخارج،أولاستيراد متطلبات الاستثمار من الخارج،خاصة في ظل عدم توافرها في السوق المحلي، أو أنها ذات جودة أقل مقارنة بمثيلاتها في الخارج.
- توفر الفرصة الكافية لتطوير مهارات وخبرات العاملين وتطوير القدرات الإدارية والتنظيمية فالشركات العابرة للقارات تعتمد على عنصر العمل الأجنبي نتيجة لقلة عنصر العمل المحلي المؤهل في هذه المجالات،وعدم سماح مشروعات الاستثمار الأجنبي بالإطلاع على الأسرار الصناعية من طرفالشركات المحلية،وفي حالة تقديم مثل تلك الأسرار المتمثلة في الخبرة الفنية والصناعية للجهات المحلية،فإنها تكون بمقابل وبكلفة عالية،وتعمل على تحديثها باستمرالر.
- إن تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية تترك تأثيرات سلبية في أداء السياسة النقدية خاصة في الدول النامية،من خلال تأثيرها على استقرار سعر الصرف ومعدل التضخم النقدي،فتدفق الأموال إلى الداخل يؤدي إلى تقييم عملة الدولة المضيفة بأكثر من قيمتها فتصبح أسعار الاستيراد منخفضة وأسعار الصادرات عالية مما يؤدي إلى زيادة عجز الميزانية والبطالة وارتفاع معدل التضخم وانخفاض أسعار الصرف الحقيقية.

- تركز نشاط معظم الشركات الاستثمارية في مجال التجيير وتداول السلع والخدمات دون أي تطور يذكر في المجالات الأخرى ويعود السبب في ذلك إلى البحث على الربح السريع مما يؤدي كل هذا إلى عدم مشاركة الشركات الاستثمارية الأجنبية في إقامة المشاريع التنموية الحقيقية.
- تدفق الاستثمار المباشر الأجنبي للدول المضيفة قد يؤدي إلى عرقلة الصناعات المحلية وربما حتى حرمانها من عمليات تصنيع جديدة مما يؤدي هذا حتما في المستقبل القريب إلى انهيارها وزوالها ومن ثم بلوغ مستوى الاحتكار من قبل المستثمرين الأجانب والسبب في ذلك كون أن هؤلاء يصطحبون معهم تقنيات عالية يفتقدها المنافسون المحليون.
- لا تساهم مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر في توفير فرص العمل بشكل كبير والتي من شأنها أن تحد من البطالة الواسعة الانتشار بمختلف أشكالها وفي المجالات المختلفة ونظرا للجوء هذه المشروعات إلىأساليب إنتاج مكثفة لرأس المال ووسائل إنتاج تتطلب عمل من نوعية أعلى والذي يتم استيراده من الخارج وهو الأمر الذي يحد من فرص استخدام العمل المحلي بدرجة كبيرة.
- تقوم مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر بتخفيض الأرباح التي تتحقق في سجلات الشركات من أجل التهرب الضريبي،وتقوم برفع كلفة براءات الاختراع،أو العلامات التجارية أو تكاليف البحث والتطوير هذه الممارسات يصعب ملاحظتها والكشف عنها إضافة إلى ذلك الإعفاءات الضريبية التي تقدمها الدول المضيفة والتي تؤدي إلى تأكل إيرادات الدولة الضريبية،مما يؤثر سلبا على الموازنة العامة،حيث لجأت بعض الشركات إلى تغيير نشاطها أو اسمها التجاري أو ما من

شأنه ثبوت انقضاء وانحلال الشركة بعد انتهاء مدة الإعفاء الممنوحة لها .

- خطر المراقبة الأجنبية في اقتصاديات الدول المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي،و خطر توسعها لتصل إلى المجالات الأخرى غير الاقتصادية ومن بينها المجالات الاجتماعية والثقافية وربما حتى السياسية...الخ.
- التأثيرات السلبية للاستثمارات المباشرة الأجنبية على السياسة العامة للدول المضيفة له من حيث المساس بالسيادة الوطنية،و الخضوع لضغوط الحكومات الأجنبية كل هذا يؤدي إلى الانتقاص من الاستقلال الاقتصادي والسياسي .
- يمكن أن تساهم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تفاقم تلوث البيئة،من خلال توطنها في بعض الأنشطة والصناعات الملوثة للبيئةمثل الصناعات الاستخراجية النفطية والغاز الطبيعي والصناعات البتروكيماوية وصناعة الإسمنت والأسمدةبدلا من توطنها في دولهاحيث تخضع هذه الاستثمارات الأجنبية في دولها لمعايير بيئيةمشددة بسبب تزايد الاهتمام الرسمي والشعبي بهذا الأمرفي حين لا يوجد أدنى اهتمام بذلك في معظم الدول النامية.
- يؤثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الرفاه الاقتصادي،بطريقة سلبية، حيث لا يساهم بمشاريع ذات فائدة على الدولة المضيفة وإنما بمشاريع توفر له الربح السريع متجاهلا الرفاهية الاقتصادية .

المبحث الثاني : النظريات المفسرة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر

حضي الاستثمار الأجنبي المباشرة باهتمام العديد من المدارس الاقتصادية منذ نشوئه، فقد حاولت كل واحدة منها تفسير هذه الظاهرة بما تراه صحيحا من وجهة نظرها، واختلفت كل واحدة عن الأخرى بحسب استراتيجيات الشركات متعددة الجنسيات وبحسب المزايا التي يمكنها الحصول عليها، بالإضافة إلى بنية السوق في الدولة المضيفة ومدى خضوعه للمنافسة، ويمكن إجمال مختلف النظريات فيما يلي.

- المطلب الأول: نظرية عدم كمال السوق .
- المطلب الثاني: نظرية الحماية
- المطلب الثالث: نظرية دورة حياة المنتج الدولي .
- المطلب الرابع: نظرية الموقع ونظرية الموقع المعدلة .

المطلب الأول :نظرية عدم كمال السوق.

تفترض هذه النظرية عدة افتراضات تعتمد عليها في تحليل أسباب اتجاه الشركات متعددة الجنسيات للاستثمار في الدول المضيفة، فهي تفترض أولا حالة غياب المنافسة الكاملة في أسواق الدول النامية كما تفترض أيضا عدم قدرة الشركات الوطنية في الدولة المضيفة على منافسة الشركات متعددة الجنسيات حيث مستوى الإدارة أو المستوى التكنولوجي أو توافر الموارد المالية، فالشركات متعددة الجنسيات تتمتع بقوة نسبية بالمقارنة مع الشركات الوطنية، وبالتالي تدفع هذه النظرة الشمولية لمجالات الاستثمار المختلفة تلك الشركات التي تملك جوانب القوة لإقامة وتملك مشروعات الاستثمار خارج حدود الدولة الأم.و من هذا المنطلق تفترض تلك النظرية–كما يقول هود وينج–وجود علاقة عكسية بين المنافسة في الأسواق الأجنبية وبين اتجاهات استثمارات تلك الشركات إلى هناك يتفق في ذلك كلا من باري" Parry"و كيفز" Caves" حيث يؤكدا على وجود ارتباط وثيق بين كلا من تدفق الاستثمارات الأجنبية من الشركات متعددة الجنسيات، وبين توافر أو امتلاك بعض المزايا النسبية لتلك الشركات بالمقارنة مع الشركات الوطنية في الدول المضيفة فالدافع إلى اتجاه الشركات متعددة الجنسيات إلى الاستثمارات الخارجية هو وجود ميزة تستطيع الاستفادة منها.مما سبق يمكن القول أن تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة–حسب نظرية عدم كمال السوق–على الدول المضيفة يعتمد على وجود عامل على الأقل من العوامل التالية:

- تفوق الشركات متعددة الجنسيات في مجال التكنولوجيا.

- توافر المهارات الإدارية والتسويقية والإنتاجية في الشركات متعددة الجنسيات بدرجة أكثر كفاءة من مثيلاتها في الشركات الوطنية.
- اعتماد الشركات متعددة الجنسيات على وفرات الإنتاج بحجم كبير.
- وجود اختلافات جوهرية بين منتجات الشركات متعددة الجنسيات ومنتجات الشركات الوطنية.
- وجود تسهيلات وامتيازات جمركية وضريبية ومالية ممنوحة من طرف حكومات الدول المضيفة لجذب تلك الاستثمارات.
- تميز الشركات متعددة الجنسيات بالعديد من الخصائص التي تجعلها أكثر تفوقا.

وجهت لهذه النظرية عدة انتقادات منها:

- افتراض إدراك الشركات متعددة الجنسيات لجميع فرص وقيود الاستثمار بجميع دول العالم، ويعتبر هذا الافتراض غير واقعي من الناحية العملية.
- لم تقدم هذه النظرية أي تفسيرات مقبولة لأسباب تفضل الشركات متعددة الجنسيات التملك المطلق للمشاريع الإنتاجية خارج الدولة الأم كوسيلة لتحقيق الأرباح في الوقت الذي توجد فيه بدائل أخرى للاستثمار والعمليات الخارجية كعقود التراخيص الخاصة بالإنتاج والتسويق .[21]

[21] عزالدين مخلوف ،دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي" حالة الجزائر" ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاد كمي ،كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر،الجزائر،سنة 2006،صص،41،40.

المطلب الثاني : نظرية الحماية

تقديم النظرية:

من أجل تجاوز نقائص أو الانتقادات الموجهة لنظرية عدم كمال السوق ظهرت نظرية الحماية والتي تعبر عن مجموع الممارسات الوقائية المتبعة من طرف الشركات المتعددة الجنسية لضمان استمرارية احتكارها لكل الابتكارات الحديثة في مجالات الإنتاج أو التسويق أو الإدارة، ومنع تسربها أطول فترة ممكنة إلى أسواق الدول المضيفة من خلال قنوات أخرى غير الاستثمار الأجنبي المباشر أو عقود التراخيص والإنتاج.

وفي هذا المجال يرى " هود ويونج" "HoodYoung[22]" أنه يجب على الشركة المتعددة الجنسية أن تحتفظ لنفسها بمستوى متفوق يسمح لها بمواجهة مخاطر الاستثمار خارج حدود الوطن. هذا التفوق يكون عادة متمثل في التكنولوجيا المتقدمة التي تمتلكها والذي يحقق لها التميز المطلق بدلا من تصديره أو بيعه للشركات الأخرى في الدول الأجنبية. هذه النظرية تفسر فيها إحدى الإستراتيجيات المتبعة من طرف الشركات المتعددة الجنسية للتوغل في الأسواق وتوطين صناعاتها فيها عن طريق الميزة الاحتكارية الناتجة عن الابتكارات.

نقد النظرية:

من بين الانتقادات التي وجهت لهذه النظرية عدم وجود مبرر لممارسات الحماية المنفردة التي تقوم بها الشركات متعددة الجنسية كون وجود مواثيق متفق عليها وتقوم بتنفيذها منظمات دولية بعضها تابع لهيئة الأمم المتحدة والمتعلقة بحماية براءات الاختراع بمختلف أنواعها، بالإضافة إلى

[22]N. Hood and S. Young, "The economics of multinational enterprise,1979.p.56.

ذلك فإن هذه النظرية تركز على الميزة الاحتكارية العالمية وتهمل المزايا النسبية على المستوى المحلي أو الإقليمي من جهة، والأشكال الأخرى للتوطن الصناعي التي تمليها الظروف الاقتصادية والسياسية المتاحة للاستثمار الأجنبي من جهة أخرى.[23]

المطلب الثالث: نظرية دورة حياة المنتج الدولي

مضمون النظرية:

وضع هذه النظرية " ريموند فرنون"" RaymondVernon"عام1966، وتقوم على افتراض أساسي وهو أن هناك تفاوتا بين الدول في مجال التكنولوجيا، الأمر الذي يؤدي إلى اكتساب بعض الشركات ميزة تكنولوجية تسمح لها باحتكار سوق السلعة وفي سياق بحثه عن مصدر الميزات الاحتكارية التي تتمتع بها الشركات في الدول المتقدمة، أكد فرنون أن تميزها يعود أساسا إلى اهتمامها بالبحث والتطوير، وتخصيصها موارد مالية معتبرة لنفقات الاستثمار المتعلقة به. ومع اشتداد المنافسة الدولية، وشيوع التكنولوجيا المستخدمة في المنتج تميل الميزة الاحتكارية لهذه الشركات إلى الانخفاض، إذ يمكن للشركات المنافسة إنتاج نفس المنتوج ولكن بتكاليف منخفضة مقارنة بالشركات الأمريكية، وهو ما يؤدي بها إلى تطوير منتوج بديل، ومن ثم البحث عن إستراتيجية بديلة للتوطن تبدأ بمنح تراخيص الإنتاج أو الدخول في مشاريع شراكة لإنتاج وتسويق نفس المنتوج في البلدان المضيفة. ويميز فرنون بين ثلاثة مراحل في دورة المنتوج وهي: مرحلة المنتج الجديد؛مرحلة المنتج الناضج؛ مرحلة المنتج النمطي.

[23] كريستيان بالوا، الاقتصاد الرأسمالي العالمي، ترجمة عادل عبد المهدي، لبنان، دار ابن خلدون، 1994،ص122.

الانتقادات الموجهة لهذه النظرية:

بالرغم من أن النظرية قد قدمت تفسيرا للاستثمار الأجنبي المباشر في الفترة التالية للحرب العالمية الثانية ونجحت في شرح نمو الاستثمارات الأجنبية المباشرة الأمريكية في دول غرب أوروبا، وكذلك في الدول النامية، إلا أنها قوبلت بالعديد من الانتقادات التي وجهت إليها من أهمها:

1. إن الميزة التكنولوجية ليست هي الدافع إلى قيام الشركات بالاستثمار الأجنبي المباشر من خلال تحليل دورة المنتج، لأن الاستثمار لا يكون إلا في المرحلة الأخيرة.
2. لا يصلح تحليل دورة المنتج على الاستثمارات المباشرة في قطاع البترول والسياحة، إذ لا يتطلب هذا النوع من الاستثمارات العمل من داخل الأم، بل قد تكون بداية الشركة بالدولة المضيفة.
3. من الناحية العملية، تقوم الشركات المتعددة الجنسيات بالاستثمار الأجنبي المباشر في كل من الدول المتقدمة والدول المضيفة(النامية) على حد سواء وفي نفس الوقت دون المرور بالمراحل التي عرضها فرنون في نظريته حول دورة حياة المنتج.
4. هناك بعض الصناعات ذات المستوى التكنولوجي المتقدم لا تمر بنفس المراحل لدورة حياة المنتوج (صناعة تكنولوجيات الاتصال)، إذ قد يكون ظهورها في الأسواق المتقدمة متزامنا مع ظهورها في أسواق الدول النامية .[24]

[24] ليليا بن منصور ،الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة نظرية واقتصادية ،مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية ،جامعة البليدة2-الجزائر لونيس علي ،دار التل لطباعة ،العدد10،السنة 2014 ،ص،ص،121،120.

5. تتطوي دورة حياة المنتج الدولي على أربعة مراحل أساسية كما هو موضح في الشكل رقم (01).

الشكل رقم (01): دورة حياة المنتج الدولي

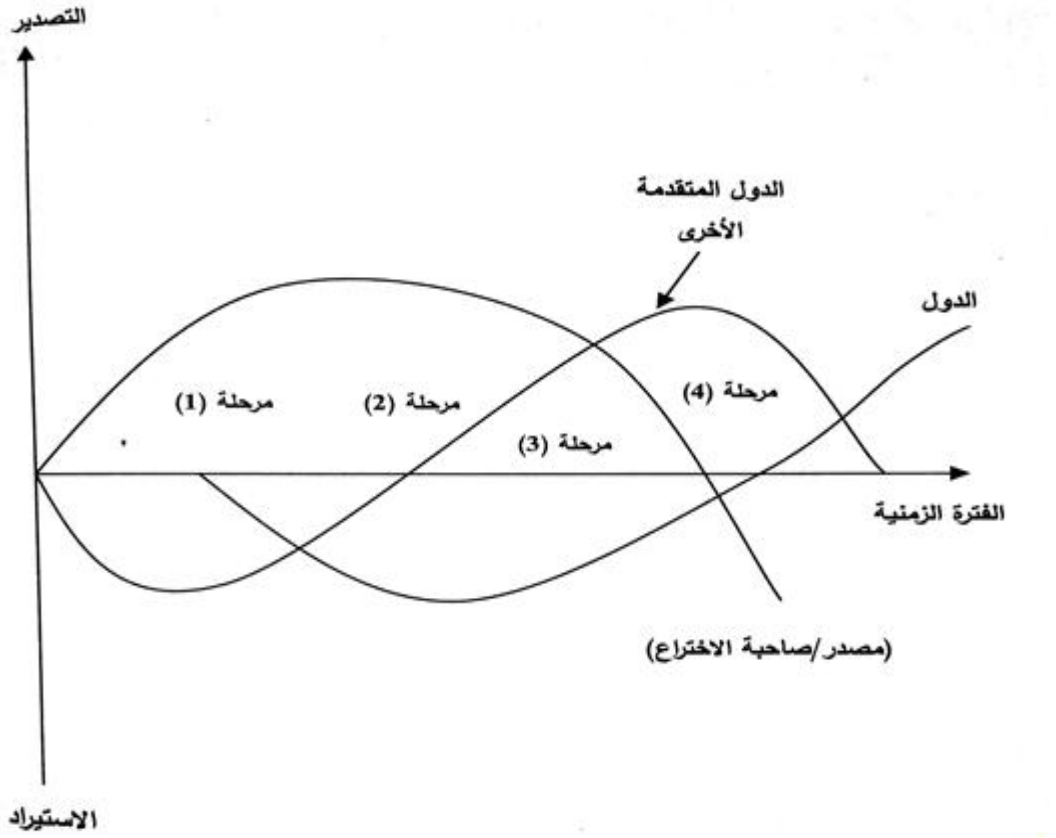

د. عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، ص 401.

المطلب الرابع : نظرية الموقع ونظرية الموقع المعدلة

أولا: نظرية الموقع

ركزت نظرية الموقع على اختيار الدولة المضيفة التي ستكون محلا للاستثمار وممارسة الأنشطة الإنتاجية أو التسويقيةوالمتعلقة بالشركات المتعددة الجنسيات، وبعبارة أخرى أنها ركزت على العوامل البيئية للدول المضيفة المؤثرة في قرارات الاستثمارات للشركات المتعددة

الجنسيات، والمرتبطة بالعرض والطلب، بالإضافة إلى العوامل المرتبطة بتكاليف الإنتاج والتسويق والإدارة، فضلا عن العوامل التسويقية والعوامل المرتبطة بالسوق، وذلك على النحو التالي:

- **العوامل التسويقية:** كدرجة المنافسة، منافذ التنويع، وكالات الإعلان، حجم السوق، معدل نمو السوق، درجة التقدم التكنولوجي، الرغبة في المحافظة على العملاء السابقين واحتمالات التصدير لدولة أخرى وغيرها.
- **العوامل المرتبطة بالتكاليف:**كالقرب من المواد الخام والمواد الأولية، مدى توفر اليد العاملة، انخفاض مستويات الأجور، مدى توافر رؤوس الأموال وانخفاض تكاليف نقل المواد الخام والسلع الوسيطة والسلع الإنتاجية الأخرى.
- **الإجراءات الجنائية (ضوابط التجارة الخارجية):** كالتعريفة الجمركية، نظام الحصص، القيود الأخرى المفروضة على الاستيراد والتصدير وغيرها.
- العوامل المرتبطة بمناخ الاستثمار الأجنبي: كالاتجاه العام نحو أو مدى قبول الاستثمارات الأجنبية أو الوجود الأجنبي، الاستقرار السياسي، القيود المفروضة على ملكية الأجانب الكاملة لمشروعات الاستثمار، إجراءات تحويل العملات الأجنبية والتعامل بها، مدى ثبات أسعار الصرف، نظام الضرائب ومدى التكيف مع بيئة الدولة المضيفة بصفة عامة.
- الحوافز والامتيازات والتسهيلات التي تمنحها الحكومة المضيفة للمستثمرين الأجانب.

- عوامل أخرى:كالأرباح المتوقعة، المبيعات المتوقعة، الموقع الجغرافي، مدى توافر الثروات الطبيعية والقيود المفروضة على تحويل الأرباح ورؤوس الأموال للخارج وإمكانية التجنب أو التهرب الضريبي وغيرها. [25]

ثانيا :نظرية الموقع المعدلة

تعود هذه النظرية إلى كل من روبوك وسيموندس وتعتبر كامتداد لنظرية الموقع، فهي تهتم بالعوامل الجغرافية والاقتصادية والسياسية للأعمال بالإضافة إلى عوامل أخرى مرتبطة بالشركات متعددة الجنسية والمنتج ونظم الاتصال والنقل بين الدول كعوامل مؤثرة على الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المضيفة. وتخلص هذه النظرية إلى أن الاستثمارات الأجنبية تتأثر بثلاث مجموعات من العوامل، فمنها الشرطية والدافعة والحاكمة كما يوضحه الجدول التالي:[26]

[25] سحنون فاروق، 2010-2009 قياس بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الأجنبي المباشر-دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر،2009، ص 27.

[26] د. عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ص 405.

الجدول رقم (01): العوامل الشرطية والدافعة والحاكمة للاستثمارات الاجنبية

العوامل الشرطية	أمثلة
– أ خصائص المنتج/السلعة	نوع السلعة ، استخدامات السلعة، درجة حداثة/جدة السلعة، متطلبات الإنتاجللسلعة) الفنية و المالية و البشرية (خصائص العملية الإنتاجية ... الخ.
–ب الخصائص المميزة للدولة المضيفة.	طلب السوق المحلي، نمط توزيع الدخل و مدى توافر الموارد البشرية و الطبيعية،مدى التقدم الحضاري، خصائص البيئة الاقتصادية ... الخ.
–ج العلاقات الدولية للدولة المضيفة مع الدول الأخرى.	نظم النقل و الاتصالات بين الدول المضيفة و الدول الأخرى، الاتفاقياتالاقتصادية و السياسية التي تؤثر على حركة أو انتقال رؤوسالأموال، و المعلومات، و البضائع، و الأفراد، التجارة الدولية ... الخ.
العوامل الدافعة	**أمثلة**
أ– الخصائص المميزة للشركة	مدى توافر الموارد المالية و البشرية و الفنية أو التكنولوجية و حجمالشركة.
ب– المركز التنافسي	المقدرة النسبية للشركة على المنافسة و مواجهة التهديدات والأخطارالتجارية ... الخ.
العوامل الحاكمة	**أمثلة**
أ– الخصائص المميزة للدولة المضيفة	القوانين و اللوائح الإدارية، و نظم الإدارة و التعيين و سياسات الاستثمار، والحوافز الخاصة بالاستثمارات الأجنبية ... الخ.
ب– الخصائص المميزة للدولة الأم	القوانين و اللوائح و السياسات الخاصة بتشجيع تصدير رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية، المنافسة، ارتفاع تكاليف الإنتاج
ج– العوامل الدولية	الاتفاقيات المبرمة بين الدول المضيفة و الدولة الأم، و المبادئ و المواثيقالدولية المرتبطة بالاستثمارات الأجنبية بصفة عامة..

المصدر : أبوقحف عبد السلام ، نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية.

- الانتقادات الموجهة لنظرية الموقع والموقع المعدلة:

لقد تمكنت هذه النظرية من تصنيف العوامل المؤثرة في الاستثمار الأجنبي المباشر، وجاءت بعوامل لم تذكر في النظريات السابقة، والمتمثلة أساسا في العوامل الحاكمة وأحد العوامل الشرطية و العلاقات الدولية للدولة المضيفة مع الدول الأخرى، غير أن هناك بعض الانتقادات التي توجه إليها سواء في شكلها الأول (نظرية الموقع) أو في شكلها المعدل (نظرية الموقع المعدلة) تلخص أهمها فيما يلي:

أ – لا تأخذ في الاعتبار المزايا الاحتكارية التي تحوزها الشركات دولية النشاط، وبالأخص المزايا المعرفية لما لها من خصائص مشابهة لخصائص السلع الاجتماعية في جانب العرض من حيث أنه يمكن للشركة دولية النشاط (الأم) نقلها إلى وحداتها التابعة في مختلف دول العالم لاستغلالها دون أن تتحمل نفقة حدية تذكر، وذلك على الرغم من أن حيازة المزايا الاحتكارية تشكل الشرط الضروري لقيام الاستثمار الأجنبي المباشر.

ب – أغفلت هذه النظرية رغبة الشركات العملاقة (متعددة الجنسية خصوصا) في السيطرة على الأسواق الدولية والتحكم فيها ومن ثم توجيهها وفق مصالحها وهو الأمر الذي يجعل هذه الشركات تنجز استثمارات في مناطق جغرافية متعددة من العالم قصد الوصول إلى أهدافها المسطرة بصرف النظر عن التوفر الكلي أو الجزئي للعوامل التي وضعتها هذه النظرية.

ج – إن الشركات المتعددة الجنسية المتواجدة في عدة مناطق من العالم ولها نشاطات متنوعة تستطيع الاستثمار في مواقع لا تجتمع فيها

بالضرورة كل العوامل الشرطية والدافعة والحاكمة للاستثمار الأجنبي المباشر. وذلك بسبب قدرة هذه الشركات على تحمل بعض المخاطر مقابل مردود عال متوقع؛ أو تحمل بعض المخاطر في مناطق جغرافية ما (في دولة ما) بهدف تجنب مخاطر أكبر منها في مناطق جغرافية أخرى أو في نشاطات سابقة أو لاحقة أي بهدف المحافظة على استمرارية الروابط الخلفية و/أو الأمامية لها.

المبحث الثالث: الاستثمار الاجنبي المباشر " دوافعه ،اثاره ،خصائصه، مخاطره"

تعمل البلدان النامية والمتقدمة على جلب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال مختلف الخصائص التي تغير من بلد لآخر مستهدفة بذلك تحقيق مزايا عديدة مخلفة ورائها آثار عديدة سواء بالنسبة للبلد المضيف أو المستثمر بحد ذاته، كما أنّ لكل استثمار أجنبي مباشر مخاطر تزداد خاصة بطول الفترة الزمنية ... إلخ .

وسنتطرق لحل هذا فيما يلي:

- المطلب الأول: دوافع الاستثمار الأجنبي المباشر.
- المطلب الثاني: آثار الاستثمار الأجنبي المباشر.
- المطلب الثالث: خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر.
- المطلب الرابع: مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: دوافع الاستثمار الأجنبي المباشر.

تختلف دوافع المستثمر الراغب في الاستثمار خارج وطنه عن دوافع البلد الراغب في جذب و استقبال هذا المستثمر، و نعرض فيما يلي أهم دوافع الطرفين .

أولا – دوافع المستثمر الأجنبي:

يمكن عرض أهم دوافع المستثمرين الأجانب من خلال العناصر الأساسية التالية:

1-**طبيعة النشاط الاقتصادي والتجارة:** تلعب طبيعة النشاط الاقتصادي والتجاري دورا مهما في دفع المستثمر إلى مزاولة نشاطه عبر الحدود الوطنيةإذ أن هناك بعض أنماط النشاط السريعة التلف التي تستلزم ضرورة قيام المنتج،ولغرض تلافي الإخفاق بالبحث عن أسواق استهلاك ملائمة ونقل وحداته الإنتاجية والتسويقية أو رأسمال معين إليها ومباشرة الإنتاج فيها.[27]

2-**زيادة العوائد دون زيادة المخاطر التي قد يتعرض لها المستثمر:** وتتحقق الزيادة في عائدا للاستثمار من عدة أوجه منهاالتخلص من تكاليف التصدير أو تخفيض بعض تكاليف الإنتاج خاصة تكاليف المواد الأولية واليد العاملة،هذا بافتراض حرية تحويل عوائد الاستثمار. أما إذا كان هذا التحويل غير مسموح به كليا أو جزئيا مما يعني ضرورة إعادة استثمار العوائد من جديد، فلن يتحقق هذا العائد ويفتقد جاذبيتهوتبعا لهذا التحليل نجد أن كثيرا من الشركات الأمريكية مثلا

[27]دريد محمود السامرائي، الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية، ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،لبنان، 2006، ص 76.

تقوم بنقل عملياتها الإنتاجية وإلى الدول المجاورة أو غير المجاورة للولايات المتحدة الأمريكية، التي تتميز بوفرة العمالة فيها وانخفاض مستوى أجورهاوتعتمد أغلب الشركات الأوربية واليابانية هذا السياق محققة في آن واحد استثمارا مضمونا وعوائد عالية.

3-**زيادة المبيعات:** مهما كان كبر حجم سوق دولة ما، فإنه يبدو صغير جدا عند مقارنته بالسوق العالمي المتكون من أسواق جميع الدول الممكن التصدير إليها، وبهدف الاستفادة من وفرات الانتاج بالأحجام الكبيرة، فإنه يجب البحث عن أسواق غير السوق المحلي لتصريف فائض الانتاج الذي لا يستوعبه سوق دولة واحدة، وفي حالة عدم توفر هذه الامكانية أو صعوبتها بسبب ارتفاع تكاليف التصدير أو السياسات المقيدة للاستيراد من طرف الدول الأخرى أو لأسباب أخرى، وهي عديدة تلجأ الشركة إلى الانتاج خارج دولتها لتتجاوز القيود السابقة الذكر.

4-**تخفيض المخاطر:** يتمكن المستثمر من تخفيض المخاطر التي يتعرض لها من خلال الاستثمار في الخارج إذا كان معامل الارتباط بين عوائد استثماراته ضعيفا، عكس الاستثمارات المحلية التي عادة ما يكون معامل الارتباط بين عوائدها قويا نظرا لمواجهتها نفس الظروف ذات الطبيعة العامة، كما أنه قد تشتد المنافسة الداخلية لدرجة تهديد استمرار وجود شركة ما فتنتقل هذه الشركة نشاطها أو جزء منه إلى دولة أو دول أخرى لا توجد فيها المنافسة بنفس الحدة فرأس المال الأجنبي يحاول بقدر الإمكان توزيع استثماراته في دول وأسواق مختلفة كي يحد من الانعكاسات السلبية وللأزمات الاقتصادية التي قد تتعرض لها السوق الواحدة.

5-**تحسين الموارد وضمان توفيرها:** قد يتطلب إنتاج سلعة ما استيراد مواد خامة أو بعض أجزائها من الخارج بكميات كبيرة وبهدف ضمان التدفق المستمر دون انقطاع لهذه المواد والأجزاء وبالكمية والجودة والأسعار المرغوبة تقوم الشركة المستوردة بإنشاء فرع لها أو تشترك في مؤسسة قائمة في البلد المصدر حسب ما تسمح به لها إمكانياتها الذاتية وتشريعات البلد المضيف للاستثمار.

6-**الاستفادة من المزايا المكانية:** التي تتميز بها اقتصاديات بعض الدول بالإضافة إلى الحوافز التي تقدمها هذه الدول لجلب الاستثمار الأجنبي، والتي تنعكس في انخفاض تكاليف الإنتاج و/أو انخفاض معدلات الضرائب على الأرباح وبالتالي تعظيم عوائد الاستثمار.

7-**حماية أسواق المستثمر والرغبة في النمو والتوسع:** يلجأ بعض المستثمرين الذين يتعاملون مع أسواق دول معينة عن طريق تصدير إنتاجهم إلى هذه الأسواق إلى إنشاء مشروعات في هذه الأسواق حتى لا يسبقهم منافسوهم إلى ذلك، فهم إن سبقوهم إلى هذه الأسواق سوف يغلقونها في وجوههم،[28] وقد تلجأ الشركة إلى إقامة مصنع لها في الخارج إذا ما واجهت منافسة محلية من طرف مستورد بسعر أقل من سعر الشركة حيث تختار الشركة البلد الذي يتم منه الاستيراد حتى تستفيد هي أيضا من مزايا انخفاض التكاليف ومن ثم انخفاض أسعار البيع إلى مستوى نافسيها بالاستيراد كما أن عجز السوق المحلية عن تحقيق أهداف المستثمر فيالنمو والتوسع يؤدي بالضرورة إلى التوجه نحو الاستثمار الخارجي والبحث عن منافذ عبر الحدود الوطنية ومن

[28] طاهر مرسى عطية، أساسيات إدارة الأعمال الدولية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000 ، ص 185.

الأمثلة التي يمكن أن نسوقها في إطار هذا العامل اضطرار شركة كرايزلر وهي واحدة من ثلاث شركات أمريكية كبرى في صناعة السيارات، ونتيجة عدم تمكنها من الوقوف أمام كل من شركة فورد "Ford "وشركة جنرال موتورز "Genera_Motors"اللتين تمارسان الصناعة ذاتها في السوق الوطنيةإلى الاستثمار التجاري المباشر في دول أوروبا الغربية، مما دفع الشركتين المذكورتين أيضا إلى إنشاء فروع لهما وشركات تابعة في المنطقة الجغرافية المذكورة.[29]

8-السياسة الاقتصادية لدولة المستثمر والرغبة في الهيمنة:

تهتم الدول المتقدمة اقتصاديا بتشجيع شركاتها على الاستثمار في الخارج باعتبار أن هذا الاستثمار يعود بفوائد عديدة على اقتصادها الوطني إذ أنه يؤدي إلى فتح أسواق جديدة أمامها وزيادة حجم تجارتها الدولية وتأمين حصولها على المواد الخام بأسعار معتدلة مما يؤدي في نهايته إلى تحسين وضعها الاقتصادي وزيادة دورها في الحياة التجارية الدولية وهناك أسباب ظاهرية وأخرى خفية للاستثمار في دول أخرى، وتمثل الأسباب الظاهرية والتي سبق عرضها الواجهة الحضارية والأسباب المشروعة للشركات الدولية إلا أننا نرى وراء هذه الأسباب الحضارية المشروعة أسبابا أخرى خفية تتمثل في الرغبة في السيطرة على الاقتصاد الدولي لإحلال الاستعمار الاقتصادي محل الاستعمار العسكري والدول القوية مدفوعة ومنذ القدم بالرغبة في السيطرة على الدول الأخرى الأقل منها قوة،[30] ولا يمكن الادعاء بأن الاستثمار الأجنبي في الدول الضعيفة

[29] دريد محمود السامرائي، الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية، ط ،1 مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،2006 ، ص 78.

[30] طاهر مرسى عطية، مرجع سبق ذكره، ص 185.

يستهدف تقوية هذه الأخيرة بدليل التاريخ الاستعماري البغيض للدول المصدرة لهذا الاستثمار.

ثانيا: دوافع البلد المضيف.

تسعى مختلف الدول المتقدمة والنامية إلى جلب الاستثمار الأجنبي المباشر وقد أصبحت تتنافس عليه حتى تلك الدول التي اتخذت موقفا معاديا لهذا النوع من الاستثمار خلال العقود السابقة- ستينيات وسبعينيات القرن العشرين- ويعود هذا إلى أسباب عديدة تتنوع بتنوع الدول واختلاف أوضاعها خصوصا الاقتصادية منها، وفيما يلي عرض موجز لأهم الأسباب الدافعة إلى جلب الاستثمار الأجنبي المباشر مركزين أساسا على دوافع الدول النامية.

1-**سد فجوة الادخار الاستثمار:** عندما يعجز الادخار المحلي عن توفير التمويل الكافي للاستثمار الوطني يلجأ إلى المصادر المالية الخارجية ومنها الاستثمار الأجنبي المباشر والإعانات والمنح والقروض الخارجية غير أن هذه الأخيرة غير متاحة بسهولة ولها تكاليف مستقبلية باهظة جعلت بعض الدول تعجز عن سدادها الشيء الذي دفع بهذه الدول إلى البحث عن مصدر تمويلي بديل عن الاقتراض الخارجي، وأمام تراجع الإعانات والمنح الخارجية وخضوعها للاعتبارات السياسية وانطوائها على بعض الشروط التي يراها البلد المستلم للإعانة غيرعادلة وابتزازية صار الاستثمار الأجنبي المباشر من أحسن المصادر المالية الأجنبية نظرا لعدم تضمنه الشروط غير المرغوبة المصاحبة لبعض الإعانات الأجنبية وخلوه من العيوب التي ينطوي عليها الاقتراض الخارجي، ويفترض أن يصحب الاستثمار الأجنبي المباشر تدفق

العملات الأجنبية إلى البلد المضيف له مكملا الادخار المحلي لتمويل خطط التنمية التي تضعها الحكومات،و المتضمنة انجاز استثمارات متنوعة في مختلف القطاعات خصوصا الاقتصادية منها.

2-**تحسين وضعية ميزان المدفوعات:** تسعى الدول التي تعاني من عجز في موازين مدفوعاتها إلى جلب الاستثمار الأجنبي المباشر للتخلص من هذا العجز أو على الأقل للتخفيف من حدته في الأجل القصير والمتوسط والطويل ويفضل الاستثمار الأجنبي المباشر على غيره من مصادر التمويل الأجنبية للمزايا التالية:

أ. لا يلزم الاستثمار الأجنبي المباشر البلد المضيف له بمدفوعات مالية خارجية مستقبلا إلا إذا حقق مشروع الاستثمار الأجنبي أرباحا عكس القروض التي يجب أن تسدد مع فوائدها بغض النظر عن سلبية أو ايجابية نتائجها.

ب.يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في زيادة المقبوضات المالية من الخارج للبلد المضيف له عندما يتبنى هذا الأخير إستراتيجية الإنتاج من أجل التصدير كما يساهم في تقليص المدفوعات الخارجية في حالة تبني البلد المذكور إستراتيجية الإنتاج من أجل إحلال الواردات وفي كلتا الإستراتيجيتين يكون الأثر إيجابي على الميزان التجاري للبلد المضيف للاستثمار ومن ثم على ميزان مدفوعاته.

ت.هناك بعض المشاريع الاستثمارية التي تحتاج إلى معدات وتجهيزات تستورد من الخارج الشيء الذي يكلف البلد المعني مدفوعات بالعملات الأجنبية النادرة أو غير المتوفرة بالحجم الكافي ودخول الاستثمار الأجنبي المباشر يؤدي إلى توفير هذه العملات الأجنبية لاستيراد

المعداتو التجهيزات المعنية و/أو يورد هذه الأخيرة بذاتها ومن ثم يعفي جزئيا البلد المضيف له من بعض المدفوعات الخارجية.

1. **زيادة التراكم في الرأسمال الثابت والإنتاج الوطني:** ينتج عن دخول الاستثمار الأجنبي المباشر إقامة مؤسسات ومشاريع استثمارية جديدة وبالتالي اقتناء أصول إنتاجية إضافية الشيء الذي يساهم في زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد المضيف لهذا الاستثمار وهو الأمر الذي من المتوقع أن يحدث زيادة في الإنتاج المحلي ومنه المساهمة في نمو الناتج المحلي الإجمالي وهذا الأخير سينعكس أثره الايجابي على تحسين رفاهية المجتمع الذي يستضيف الاستثمار الأجنبي المباشر وهو هدف أساسي تسعى إليه جميع الأنظمة الاقتصادية باختلاف مدارسها.
2. **الاستغلال الأمثل للموارد المالية الأجنبية:** تستخدم التدفقات المالية الناتجة عن الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد في المشاريع المربحة ذات مردودية عالية وتجتنب تمويل المشاريع غير المربحة أوالمفلسة بينما القروض والإعانات المالية الأجنبية قد تستخدم في مشاريع ذات مردودية ضعيفة أو منعدمة أو تستغل في غير أغراضها الأولية لهذا فإن الاستثمار الأجنبي المباشر يتميز بدرجة عالية من الرشادة الاقتصادية في التوجيه والاستخدام التي لا يمكن لبقية المصادر المالية الأجنبية المذكورة سابقا تحقيقها.
3. **الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية:** تمتلك بعض البلدان موارد طبيعية ضخمة كالمعادن والأراضي الزراعية الشاسعة والمياه الجوفية ...الخ، غير أن الطاقات الإنتاجية الذاتية للبلد المعني لا تكفي لاستغلال كل هذه الموارد أو بعضها الأمر الذي يجعل من الاستثمار الأجنبي

المباشر عنصرا مكملا لهذه الطاقات الإنتاجية ومن ثم إمكانية استغلال أكبر قدر ممكن من الموارد الطبيعية المذكورة سابقا والتي يتوفر عليها البلد المضيف لهذا النوع من الاستثمار.

4. **تخفيض مستوى البطالة:** من المعلوم أن تشغيل المشاريع الاستثمارية التي يقيمها الاستثمار الأجنبي المباشر تحتاج إلى يد عاملة، وبالتالي يخلق هذا الاستثمار فرص عمل جديدة تؤدي إلى التخفيض في معدل البطالة في البلد المضيف للاستثمار خاصة إذا تميز المشروع الاستثماري بالاستخدام المكثف لليد العاملة بدلا من الكثافة الرأسمالية هذا علاوة على دوافع المستثمر الأجنبي المتعلقة باستغلال اليد العاملة المنخفضة التكلفة في البلدان النامية.

5. **نقل التكنولوجيا الحديثة:** تعتبر التكنولوجيا الحديثة من العناصر الأساسية لإحداث النمو الاقتصادي وتسريع وتيرت هوالطريق الأقصر للحصول على هذه التكنولوجيا وبأقل التكاليف هو استيراد مكوناتها والعمل على تطويعها وتوطينها وفق متطلبات الاقتصاد المحلي، وهذا ما يمكن أن يحدث من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر المتدفق من الدول المتقدمة اتجاه الدول الأقل تقدما والنامية حيث من المفترض أن يجلب معه هذا الاستثمار الفنالإنتاجي الحديث وطرقه التقنية المتطورة ونظم التسيير المتقدمة والمهارات الإدارية والمالية والتسويقية المعاصرة ...الخ، علاوة عن مساهمته في تكوين العمال والمسيرين والمسؤولين المحليين من خلال توظيف هؤلاء في مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر أو من خلال أثر المحاكاة بين هذا الأخير والمؤسسات المحلية للبلد المضيف لهذا النوع من الاستثمار كما يساهم في تنمية أعمال البحث والتطوير، إن المساهمة الرئيسية للاستثمارات الأجنبية المباشرة

لا تكمن في حصة من رؤوس الأموال"Capitauxfinanciers"بل في تحويل الأصول غير الملموسة"Actifsintangibles"ومع ذلك فإن وجود المؤسسات الأجنبية يحفز بالتأكيد عصرنة قطاع البنوك وقطاعات تمويل الاستثمارات.[31]

المطلب الثاني : آثار لاستثمار الأجنبي المباشر

بما أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة هي إستراتيجية لتنمية أي بلد ليس فقط لأنها تعظم رؤوس الأموال المحلية ولكن لأنها تخلق مناصب شغل تُحسن الإنتاجية تنقل التقنيات التكنولوجية، تزيد الصادرات مع تعزيز القدرات الإبتكارية للبلدان النامية،[32] فهي إذن تلعب دورا كبيرا في التأثير على اقتصاديات الدول المضيفة وأصبحت من صميم وفي قلب العولمة أساسها تبادلات وتنمية اقتصادية منذ العديد من العشريات، إذ تؤثر على كل نواحي الحياة الاقتصادية من عمالة وأجور وبيئة حتى أنها تؤثر على النقد الأجنبي والمحلي والتقدم التكنولوجي وميزان مدفوعات البلد المضيف وعلى النواحي الإدارية والقانونية والتشريعية إضافة على حركية التجارة الخارجية للبلد المضيف وعلى الأسواق المحلية والدولية ومنه الاستثمار الأجنبي المباشر له تأثيرات مختلفة على الاقتصاديات الوطنية أي يؤثر على مختلف نواحي الحياة الاقتصادية.

ومنه يمكن حصر بعض هذه الآثار كالتالي:

أولا: الأثر على النقد الأجنبي

[31] Benachenhou Abdelatif et autres, Du budget au marché, Alpha éditions, Algérie, 2004, p 61.

[32] EFA FOUDA, Le Rôle de l'investissement direct étranger dans le renforcement des capacités scientifiques et technologiques des pays en développement, Réunion d'experts sur l'incidence de l'investissement direct étranger sur le développement, Genève, 24-26 janvier 2005, p 1.

لاشك أن التعاون الاقتصادي الدولي في مجالي النقد والتمويل له آثاره المباشرة وغير المباشرة في تخفيف القيود المفروضة على الصرف الأجنبي والاستيراد وفي تشجيع نمو الأنشطة التصديرية لذا اختلفت الرؤيتان الكلاسيكية والحديثة في شأن وجود الشركات متعددة الجنسية في الدول المضيفة والتي قد تؤدي إلى زيادة التدفقات النقد الأجنبي الخارجة عن التدفقات الداخلة، فالمستثمر الأجنبي يفضل تحويل صافي عوائده للخارج بالعملة الصعبة حتى يستفيد من فارق التحويل لكون هذا الفارق في صرف العملة يبدي تأثيرا على التجارة وتدفق الاستثمارات ويتيح للتجارة مقارنة الأسعار بطريقة مباشرة، وعليه فهذه المفاضلة هي التي تدفع المستثمرين لتحويل عوائدهم إلى خارج حدود البلد أو قدتحصل عمليات الصرف على إثر صفقات تبادل للسلع والخدمات مقابل النقد بين المقيمين وغير المقيمين ومفهوم الصرف هنا هو سعر عملة يعادل بسعر عملة الأخرى.

ثانيا: الأثر على ميزان المدفوعات

يعد ميزان المدفوعات النافذة التي يطل منها الاقتصاد الوطني على الاقتصاد العالمي والعكس، ويعرف على أنه عبارة عن حساب سنوي لكافة المعاملات الاقتصادية التي تمت خلال فترة معينة بين الأشخاص المقيمين في بلد معين والأشخاص المقيمين في البلدان الأخرى،[33] لذا فإن توازن ميزان مدفوعات البلد هو من مصلحة الاقتصاد وصانعي السياسة لأنه يوفر الكثير من المعلومات المفيدة حول موقف البلد من الاقتصاد الدولي وعلاقته مع العالم الخارجي، فعند تدفق الاستثمارات الأجنبية

[33]محمد زكي شافعي، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، بدون رقم طبعة، دار النهضة العربية، بيروت، 1989، ص 61.

المباشرة إلى اقتصاد البلد يصاحبه تدفق في رؤوس الأموال الأجنبية التي تؤدي بدورها إلى زيادة رأس المال الوطني في الدول المضيفة مما ينعكس إيجابيا على حساب رأس المال في ميزان المدفوعات لأن المستثمرون الأجانب يلجئون إلى البنوك المحلية للحصول على العملة الوطنية من خلال صرف العملات الأجنبية حتى يتسنى لهم تمويل استثماراتهم وبالتالي يرتفع رصيد البلد من النقد الأجنبي الذي يساهم في سد جزء من حاجة السوق الوطنية للنقد الأجنبي كما يحدث كذلك التحسين في ميزان المدفوعات إذا ساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في توسيع حجم الصادرات إلى دول العالم أو إعادة التصدير إلى الدولة الأم والأرجح أن تحقق الشركات الأجنبية التي تدخل أسواق التصدير النجاح لأن لها سمعة راسخة من ناحية الجودة والموثوقية في التوريد كما تتوافر لها المعرفة بالأسواق الخارجية وعلى العموم ففي البداية ترتفع واردات السلع الرأسمالية التي تحتاج إليها الشركات الأجنبية تبدأ هذه الشركات بالإنتاج فإن المنتجات النهائية والسلع الأخرى التي كانت تستورد من قبل الدولة المضيفة ستميل إلى الانخفاض بصورة تدريجية حيث تقوم الشركات الأجنبية بإنتاج سلع لسد جزء من حاجة السوق الوطنية ولكن الحكم على النتيجة الصافية هذه تتطلب المقارنة بين حجم التحسن الذي طرأ على الميزان التجاري وميزان حساب رأس المال في الدولة المضيفة مع حجم الموارد المحولة منه من خلال تحويل رأس المال والأرباح ودخول العاملين الأجانب فإذا كان الأثر الأول يفوق الثاني من حيث إيجابيته عندئذ يقال إن الاستثمار الأجنبي يرتبط بعلاقة إيجابية مع ميزان المدفوعات في الدولة المضيفة، لذا نجد بعض الدول المتقدمة تفرض أحيانا قيودا على

تصدير رؤوس الأموال عندما تكون في عجز في ميزان مدفوعات وعلى واردات رؤوس الأموال عندما تواجه فائض ميزان مدفوعات.

ثالثا: الأثر على التقدم التكنولوجي

الدول التي يتوافر لديها التكنولوجيا الحديثة عن طريق الاختراع أو الابتكارت خلف التجديد تستطيع إنتاج سلع إنتاجية أو رأسمالية أي أن العامل التكنولوجي محمد مهمان العملية الإنتاجية لذا فالاستثمارات الأجنبية المباشرة عامل استراتيجي في الوصول إلى ذلك في الدول المضيفة، فالدول النامية تعاني من تكنولوجي رهيب مقارنة بالدول المتقدمة، ووسائل الإنتاج فيها والتكنولوجيا المستعملة تعتبر بدائية أو متخلفة مقارنة بالتي تستعملها الدول المتقدمة، فمواصفات التكنولوجيا بسيطة مقارنة مع الواقع هذا التصور مستعمل من قبل التحليل المستعمل في دالة الإنتاج ودالة المنفعة، وتعتبر الاستثمارات الأجنبية المباشرة فرصتها للحصول على هذه التكنولوجيا الدقيقة في الإنتاج والتي تحتكرها هذه الشركات المتعددة الجنسية حصرا لاعتبارات عديدة أهمها النمو الذي هو مرهون بحصول هذه الدول على التكنولوجيا لأن مصطلح النمو يعني الارتفاع في الإنتاج بفضل الابتكارات التكنولوجية"،وهو عامل تملكه هذه الشركات لأنها تصرف مبالغ مالية ضخمة على الاكتشافات والاختراعات.

رابعا: الأثر على السياسة الاقتصادية ومفهوم السيادة والاستقلال:

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر وسيلة الدول المصدرة له للسيطرة على البلدان المضيفة له بغرض توجيه القرار السياسي فيها وهو ما قد يرهنه وبالتالي يعرض مصالحها الاقتصادية إلى التبعيةمما يؤدي إلى استنزاف مواردها واندثار صناعاتها الناشئة وهو ما يكرس المفهوم الاستعماري بنظرة جديدة هناك وقائع كثيرة تثبت

استخدام الدول المصدرة لرأس المال لأساليب تهدف إلى فرض إرادتها السياسية على هذا البلد النامي أوذاك،[34] وعليه فالشركات متعددة الجنسية يمكن أنتشكل خطرا على سيادة الدول وترهن قرارها السياسي خاصة إذا ما تعرضت مصالحها للخطر.

خامسا: زيادة أعباء الدول النامية

تؤدي الاستثمارات الأجنبية إلى زيادة الأعباء التي تتحملها الدول النامية لجذب هذه الاستثمارات، وتتمثل هذه الأعباء في الإعفاءات الضريبية والتخفيضات الجمركية مما يؤدي إلى نقص في الإيرادات الحكومية نتيجة تلك الإعفاءات.

المطلب الثالث: خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن الاستثمار الأجنبي المباشر يتميز بالخصائص التالية :

1- الاستثمار الأجنبي المباشر يمكن اعتباره وسيلة للتميل الحديث كونه غير منشئ للمديونية فهو يحقق علاقات دائمة مع المؤسسة في البلد المضيف لا تقتصر على مجر الحصول على الأرباح فقط بل تتعداها إلى الإستراتيجية والبحث عن نمو المؤسسة واستمراريتها.
2- الاستثمار الأجنبي المباشر هو بمثابة رأس مال المستثمر في أصول حقيقية في الخارج.
3- كما له إمكانية ضمان الرقابة والسلطة في اتخاذ القرارات وكذلك تسيير الإدارة والمشاركة في المداولات .

[34] عمر هاشم محمد صدقة، ضمانات الاستثمارات الأجنبية في القانون الدولي، الطبعة الأولى،دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 26.

4- إن القائم بالاستثمار الأجنبي المباشر مسؤول عن نتائج المؤسسة المعنية بهذا الاستثمار بما فيها الخسائر فهو إذن يتحملها وذلك نظرا للصلاحيات المخولة له والمتمثلة في حق الرقابة والتسيير والإشراف.[35]

5- الاستثمار الأجنبي المباشر عادة ما يمارس من قبل الشركات متعددة الجنسيات بسب بضخامة الاحتياجات المالية.

6- الاستثمار الأجنبي المباشر ليس مجرد عملات أجنبية تسد فجوة كمية، ولكنه عبارة عن آلات ومعدات متطورة وخبرات تنظيمية ومالية وفنية وإدارية وأيضا تسويقية وكل هذه الموارد بسبب ندرتها في الدول النامية والكثير من المشاكل التي تعرقل تنفيذ خططها التنموية.

7- الاستثمار الأجنبي المباشر هو استثمار حقيقي طويل الأجل في أصول إنتاجية.

بالإضافة إلى الخصائص السابقة نضيف ما يلي [36]:

- الاستثمار المباشر هو استثمار يحقق للمؤسسة روابط دائمة مع مؤسسات في الخارج.
- امتلاك المستثمرالأجنبي10% فأكثر من الأسهم العادية فله حق التصويت داخل المؤسسة.
- إمكانية ضمان الرقابة في اتخاذ القرارات وكذلك تسيير الإدارة والمشاركة في المداولات.

---

[35] عبد الرحيم حكيمة ،الاستثمار الاجنبي المباشر وآثاره على التنمية الاقتصادية في الجزائر من سنة 2001الى سنة 2009، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية ، فرع نقود مالية وبنوك ، البويرة ،الجزائر، 2009 ، ص38

[36] سليمان عمر عبد الوهاب، الإستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة في ضوء الإقتصاد الإسلامي، ط1،الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص22.

- يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر بمثابة رأسمال المستثمر في أصول حقيقية في الخارج.
- يكون الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاعات الاقتصادية بما فيها التجارة والخدمات.

المطلب الرابع: مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر

لكل استثمارمخاطره وهي مختلفة ومتنوعة باختلاف وتنوع الاستثمار سواء من حيث حجمه أوموقعه أومجاله نشاطه أو امتداده الجغرافي... الخ، والحديث عن مخاطر الاستثمار على هذا النحو ليس من اهتمام هذه الدراسة لذلك سنكتفي بتلخيص أهم المخاطر التي قد يتعرض لها المستثمر خارج وطنه، ويمكننا تقسيمها إلى مخاطر سياسية وأخرى اقتصادية.

أولا- المخاطر السياسية.

تعرف المخاطر السياسية بأنها الأوضاع والإجراءات الجديدة التالية لإنشاء المشروع الاستثماري والتي تحد من نشاطه أو تمنعه مؤقتا أو بصفة نهائية أو النزع التعسفي لملكيته (التأميم) وهو أشد هذه الأخطار وتختلف هذه المخاطر من بلد إلى آخر وهي ثلاثة أنواع مخاطر تؤثر على الأرواح والممتلكات ومخاطر تؤثر على التشغيل وأخرى تؤثر على العمليات المالية كتحويل الأرصدة ،[37]وعادة ما يتعرض الاستثمار الأجنبي إلى هذه المخاطر نتيجة تغير النظام الحاكم وما قد يتبعه من تغير في الاتجاهات السياسية والاقتصادية للنظام الجديد، والمخاطر الناجمة عن حالات عدم الاستقرار مثل : حوادث الشغب، وحوادث العنف والإرهاب

[37] طاهر مرسي عطية، مرجع سبق ذكره، ص 138.

كذلك قد تدفع الشركة الدولية ثمن سوء العلاقات بين دولتها وبين الدولة المضيفة والجدير بالذكر أن بعض الاتفاقيات الدولية أو الإقليمية أو القرارات الأممية تعرقل نشاط الشركات الدولية في بعض الدول أو بعض مجالات النشاط، فدول جامعة الدول العربية وقعت على اتفاقية تحرم التعامل مع الشركات الإسرائيلية وتقاطع أي شركة أجنبية تتعامل مع إسرائيل وقد اضطرت شركة ماكونالدز في أغسطس 1999 إلى إغلاق فرع لها أنشأته داخل مستوطنة إسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بعد أن هدد العرب بوقف التعامل مع شركة ماكدونالدز، ولنتذكر الحصار الاقتصادي على ليبيا وعلى العراق وعلى دول أخرى يمنع تعامل الشركات الدولية هذه الدول في حدود ما ينص عليه قرار الحصار كما أن الولايات المتحدة الأمريكية تمنع شركاتها الدولية النفطية من التعامل مع إيران وليس المقام هنا لعرض كل أشكال الأخطار السياسية التي تعرقل انسياب الاستثمار خارج حدوده الوطنية وإنما التأكيد على أنه لا توجد دولة خالية من المخاطر السياسية كما أن مصدر هذه المخاطر ليس بالضرورة والدوام هو البلد المضيف للاستثمارفقد يكون البلد المصدر للاستثمار أو هيئة إقليمية أو دولية مثل جامعة الدول العربية أو منظمة الأمم المتحدة أو الهيئات التابعة لها هي مصدر هذا النوع من الأخطار.

وتعاني الشركات الأمريكية بصفة خاصة والغربية بصفة عامة من آثار السياسات السلبية لحكوماتها ومن تاريخها الاستعماري البغيض وكثيرا ما تتعرض هذه الشركات في دول عديدة لأعمال عنف وتخريب ردا على

دعم الولايات المتحدة لإسرائيل أوردا على التاريخ السياسي السلبي الطويل لهذه الحكومة في المنطقة العربية.[38]

ثانيا- المخاطر الاقتصادية:

وتشتمل على المخاطر ذات الطبيعة التجارية وأخرى ذات الطبيعة المالية.

1- **المخاطر التجارية:** يمكن تلخيص أهم المخاطر التجارية التي يتعرضلها المستثمر الأجنبي فيما يلي:

أ. خطر العائد على الاستثمار: يعتبر تحقيق الأرباح الهدف الأول والأساسي لانتقال المستثمر إلى الاستثمار خارج بلد هو ينبغي أن تكون هذه الأرباح أكبر مما يحقق في البلد الأصل حتى يغطي المخاطر الأخرى غير أن عدم توفر المعلومات الضرورية الكافية عن البلد المضيف أو تغيرها بسرعة يجعل توقعات تحقيق العائد المستهدف مضطربة.

ب.خطر المنافسة: قد يكون دافع المستثمر الاستثمار خارج وطنه الهروبمن المنافسة المحلية غير التأكد أنه ينبغي من خلو البلد المضيف من الوضع التنافسي المماثل لبلده الأصلي حاضرا ومستقبلا فالشركات الدولية تفضل الدخول إلى السوق الذي يمكن أن تتمتع فيه بمركز تنافسي جيد وتهرب عادة من الأسواق التي تفتقد فيها ذلك وعلى الشركة أن تضع في حسبانها حاضر ومستقبل مركزها التنافسي ومن الأخطار التنافسية التي قد يواجهها المستثمر الأجنبي الإجراءات التمييزية التي يتخذها البلد المضيف للاستثمار لفائدة المستثمر المحلي مما يحسن في الوضع التنافسي لهذا الأخير على حساب المستثمر

[38] طاهر مرسي عطية، مرجع سبق،ص139.

الأجنبي وهذه أمور يحتمل وقوعها في المستقبل ومن الصعب مواجهتها.

ت.قيود الاستيراد: قد يتعدى أثر الرقابة على النقد الأجنبي في البلد المضيف للاستثمار إلى الحد من قدرة الشركة على استيراد الكميات اللازمة من المواد الأولية وقطع الغيار غير المتوفرة في السوق المحلي أو قد يضع البلد حدود كمية للواردات من بعض المواد أو يمنع استيرادها في حالة توفرها في السوق المحلي بغض النظرعن أسعارها وجودتها وكلها حالات تؤدي بالمستثمر الأجنبي إلى تخفيض الإنتاج مما يزيد في تكلفة الوحدة الواحدة بفعل التأثير العكسي للتكاليف الثابتة.

2. **المخاطر المالية:** وهي المخاطر التي تؤثر سلبا على الوضع المالي الحالي والمستقبلي للمستثمر ومنها:

أ. خطر منع تحويل الأرباح إلى الخارج و/أو استرجاع رأس المال المستثمر أو تقييدها مما يفقد المستثمر الأجنبي تحقيق هدفه الأساسي، ففي حالة المنع الكلي أو الجزئي يصبح هذا المستثمر ملزما بإعادة استثمار أرباحه في نفس البلد أو اللجوء إلى طرق غير قانونية لتحويل أرباح استثمارا ته إلى بلدان أخرى أو إلى بلده الأصلي حسب ما يناسبه.

ب.خطر سعر الصرف: ويسمى أيضا بخطر الترجمة وهو الخطر الذي تتعرض له الشركات المتعددة الجنسيات نتيجة التحركات غير الملائمة في معدلات تبادل العملات الأجنبية (أسعار الصرف)، وذلك عندما يكون لديها أصول وعليها التزامات ذات أجال متوسطة وطويلة مقومة بعملات الدول المضيفة لاستثمار تلك الشركات، ويشير هذا المفهوم

بشكل محدد إلى حقيقة وهي أن الشركة متعددة الجنسية عليها أن تترجم قيم أصولها والتزاماتها المذكورة بعملة الدولة المضيفة للاستثمار إلى عملة الدولة التي توجد بها الشركة الأم في نهاية كل سنة، وقد ينشأ عن هذه الترجمة خسارة بالنسبة للشركة متعددة الجنسية وذلك إذاانخفضت قيمة عملة الدولة المضيفة للاستثمار مقابل عملة الدولة التي يوجد بها مقر الشركة الأم.[39]

فخطر سعر الصرف يتحقق عند "انخفاض قيمة العملة في الدولة الأجنبية إما نتيجة لقرار الحكومة أو نتيجة للتضخم أو لغيره من العوامل"،[40]ويلحق هذا الانخفاض خسائر بالمستثمر الأجنبي لأن هذا الأخير ينفق أموالا حالا وفق سعر الصرف الحالي ثم يسترجع أمواله و/أو عوائدها مستقبلا وفق سعر الصرف المستقبلي المجهول القيمةولهذا فتغير سعر الصرف انخفاضا أو ارتفاعا يؤثر سلبا أو ايجابا على العائد المتوقع للاستثمار ومن ثم فهو يحفز أو يثبط المستثمر على الاستثمار في الخارج حسب توقعاته المستقبلية لاتجاهات أسعار صرف عملات البلدان المرغوب الاستثمار فيها.

ت.الازدواج الضريبي على الأرباح المحولة: قد تخضع الأرباح المحولة من البلد المضيف للاستثمار إلى البلد الأصلي للمستثمر إلى ضريبة على الدخل للمرة الثانية في بلد هذا الأخير بعدما تكون قد خضعت

[39] سيد أحمد عبد العاطي، العوامل التي تؤثر في اختيار موقع استمارات الشركات متعددة الجنسيات وأساليب تقييم تلك الاستثمارات المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة حلوان،مصر، السنة الثانية عشرة العندان الثالث والرابع، 1998، ص 251.

[40] منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر،1998، ص 484.

لـــنفس الضـــريبة فـــي البلـــد الـــذي تحققـــت فيـــه هـــذه الأربـــاح، ممـــا يقلـــص صافي أرباح الاستثمار الأجنبي المباشر.

خلاصة الفصل الأول

يزخر الأدب الاقتصادي في العقدين الأخيرين بالكثير من الدراسات والأبحاث الاقتصادية التي تهتم بموضوع الاستثمار الأجنبي عموما والأجنبي المباشر منه خصوصا، وحضي هذا الأخير باهتمام الاقتصاديين منذ القديم الذين تراوحت آراؤهم بشأنه بين التباين تارة والتكامل تارة أخرى و أنتج تطور هذه الآراء و الأفكار ما يصطلح عليه الآن بنظريات الاستثمار الأجنبي المباشر، هذه النظريات منها ما ركزت على هيكل و ظروف السوق سواء المحلي أو سوق البلد المضيف للاستثمار في انجاز استثمارات مباشرة في الخارج ومنها ما ركزت على المنظمة والحماية، ومنها ما ركزت على جملة مما سبق، وهذا ما تم استعراضه في المبحث الثاني من هذا الفصل ثم عقبنا في المبحث الموالي على الآثار التي يمكن للاستثمار الأجنبي المباشر أن يحدثها على اقتصاد البلد المضيف له والمخاطر التي قد يتعرض لها هذا الاستثمار سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو قانونية ...الخ، ثم أهم السبل والإجراءات والدوافع المتاحة التي تمكن المستثمر الأجنبي من تجنب هذه المخاطر أو على الأقل التخفيف من آثارها السلبية.

الفصل الثاني:

تحفيز استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار

تمهيد:

لقد عمدت الجزائر الى وضع عدة محددات من اجل استقطاب الاستثمار الأجنبي اليها وعملت على ذالك منذ الإصلاحات القانونية في نهاية الثمانينات وذالك بإصدار العديد من النصوص القانونية ذات الصلة بالاستثمار أولها المرسوم التشريعي رقم 93-12 مرورا بالأمر رقم 01-03 والقانون رقم16-09 وصولا إلى آخر قانون وهو القانون رقم 22-18 وفي كل مرة تتضمن هذه القوانين أحكام توحي بأنها تهدف إلى تطوير وترقية الاستثمار في الجزائر مراعية خصوصية التزامات الجزائر الدولية بالدرجة الأولى،الأمر الذي لم يسمح للقوانين الثلاث الأولى بأن تحقق الأهداف المسطرة بالنظر إلى عدم تلاؤمها مع الواقع الاقتصادي الجزائري ذلك ما جعل السلطات في الجزائر بواسطة السلطة التشريعية تصدر القانون الأخير قم18-22 من حيث محاولة عدم الوقوع في نفس الصعوبات التي اكتنفت القوانين السابقة عنه وهو ما يفسر تضمينه عدة أحكام وقواعد، وهذا ماسنعرضه في هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

- ✓ المبحث الأول: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.
- ✓ المبحث الثاني: التطور التاريخي لقانون الاستثمار في الجزائرقبل سنة 2022.
- ✓ المبحث الثالث:أثر الإصلاحات التشريعية18-22على تدفقات الاستثمار في الجزائر.

المبحث الأول: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

لقد توجهت جهود الدول النامية مجتمعة، سواء في آسيا أو في أمريكا اللاتينية أو في أفريقيا نحو ترقية وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في أرجائها، وذلك من خلال سعيها الحثيث نحو تحسين بيئة الاستثمار في أقاليمها وسن القوانين والتشريعات المحفزة على استقطاب هذا الاستثمار وتعد الجزائر من بين الدول المتخلفة التي اقتنعت بعدم قدرتها على تحقيق تنميتها الاقتصادية بمعزل عن مشاركة الاستثمار الأجنبي المباشر لذلك أقبلت الجزائر، ومنذ بداية التسعينات على عهد جديد اتسم بميل ملحوظ نحو تحسين بيئة الاستثمار المحلية وترقية الاستثمار الأجنبي وتهيئة الإطار القانوني والتنظيمي من أجل ذلك.

وتتميز البيئة الاستثمارية في الجزائر بجملة من المواصفات والخصائص حيث سيتم عرضها وتحليل ملامحها اللصيقة بالاستثمار الأجنبي المباشر من خلال ثلاثة عناصر أساسية وهي المحددات القانونية والإدارية ،المحددات الاقتصادية، منشآت البنية التحتية ومستوى المعيشة.

- المطلب الأول: المحددات القانونية والتشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر.
- المطلب الثاني: المحددات الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر.
- المطلب الثالث: المحددات السياسية للاستثمار الاجنبي المباشر.
- المطلب الرابع: المحددات التنظيمية والإدارية للاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: المحددات القانونية والتشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر

إنّ عملية تشجيع الاستثمار في الجزائر قد بدأت بالتحفيز المخفف من خلال القوانين الصادرة مباشرة بعد الاستقلال وتم تعديل هذه القوانين استجابة للظروف الاقتصادية الداخلية والمتطلبات الدولية ثم إلى التحرير الكامل بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10 (مادته 183)، وقانون النقد والقرض هو قانون خاص بالنقد والقرض وليس خاص بالاستثمار وإنما له علاقة وطيدة بالاستثمارات، حيث جاء تحت عنوان تنظيم سوق الصرف وحركة رؤوس الأموال، يتيح هذا القانون إمكانية معالجة ملفات الاستثمار على مستوى بنك الجزائر ويكرس مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين يعني ذلك أن التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك الأخرى.[41]

حدد هذا القانون بوضوح العلاقة الجديدة لحركة رؤوس الأموال مع الخارج وجسد بذلك ولأول مرة شعار (الباب مفتوح)، حيث يرخص للمقيمين وغير المقيمين بالحرية الكاملة للقيام بالشراكة أو بالاستثمار المباشر، وتحويل رؤوس الأموال بين الجزائر والخارج لتمويل مشاريع اقتصادية، وقد أقر هذا القانون أربعة مبادئ نذكرها فيما يلي:[42]

- **المبدأ الأول:** حرية الاستثمار.
- **المبدأ الثاني:**حرية تحويل رؤوس الأموال.
- **المبدأ الثالث:** تبسيط وتسهيل عملية قبول الاستثمار.

[41] قانون رقم 90 – 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض.

[42] كمال عليوش قربوع، قانون الاستثمارات في الجزائر، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،1999، ص13.

- **المبـــدأ الرابـــع:** تطبيـق الضـمانات الـواردة فـي الاتفاقيـة الدوليـة التـي وقعـت عليها الجزائر.

قانون الاستثمار لسنة 1993:

لقـد قـام المشـرع الجزائـري بإصـدار القـانون رقـم 93/12 المـؤرخ فـي 5 أكتـوبر 1993 الـذي ألغـى صـراحة كـل القـوانين الصـادرة فـي نفـس الموضـوع والقـوانين المخالفـة لـه وذلـك مـا نصـت عليـه المـادة 49 والتـي كانـت كمـا يلـي "عـدا القـوانين المتعلقـة بالمحروقـات تلغـى جميـع الأحكـام السـابقة المخالفـة لهـذا المرسـوم التشـريعي"[43]،إن المرسـوم التشـريعي لسـنة 1993 هـو نتيجـة سياسـة اقتصـادية لمرحلـة دامـت ثلاثـين سـنة أراد المشـرع مـن خلالـه مسـايرة الإصـلاحات الاقتصـادية التـي بـدأت منـذ سـنة 1988 بإنشـاء المؤسسـات العموميـة الاقتصـادية كمـا يهـدف إلـى تحريـر الاقتصـاد الـوطني بإرسـاء قواعـد اقتصـاد السـوق وبالتـالي الانتقـال مـن سياسـة مناهضـة الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر إلـى فـتح البـاب علـى مصـرعيه للرأسـمال الخـاص الـوطني والأجنبـي، فكـان بـذلك الهـدف المعلـن هـو التنميـة، لكـن الهـدف الحقيقـي هـو البحـث عـن حـل للخـروج مـن أزمـة المديونيـة علـى هـذا الأسـاس، فـاللجوء إلـى الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر هـو وسـيلة لحـل أزمـة المديونيـة، الخـروج مـن المديونيـة هـو الـذي سيسـمح للجزائـر بـأن تسـطر سياسة تنموية كما سبق لها وأن فعلت ذلك في السبعينات".[44]

ولقـد جـاء هـذا القـانون بمجموعـة مـن الحـوافز الممنوحـة للمسـتثمر الأجنبـي والوطني على حد السواء والتي تذكر منها:

[43] مرسـوم تشـريعي رقـم 93-12 المـؤرخ فـي 05 أكتـوبر 1993 المتعلـق بترقيـة الاسـتثمار، الجريـدة الرسمية، عدد 64-93الموافق ل 10اكتوبر 1993.

[44] كمال عليوش قربوع، مرجع سبق ذكره، ص16.

- ✓ تخفيض رسم عقود التأسيس وتثبيته بنسبة 5%.
- ✓ إعفاء ملكيتها العقارية من الرسم العقاري.
- ✓ إعفاء مشترياتها العقارية من ضريبية نقل الملكية.
- ✓ تخفيض نسبة الرسوم الجمركية لتبلغ 3% على السلع المستوردة والمتعلقة بالإنجاز.
- ✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزائي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري لمدة تتراوح بين 2 و5 سنوات وفق تقدير وكالة ترقية وتدعيم الاستثمارات، وتطبيق نسبة مخفضة على الأرباح المعاد استثمارها بعد انتهاء فترة الإعفاء الأصلية.

قانون الاستثمار لسنة 2001

يندرج الأمر رقم 01/03 الصادر في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار في الجزائر في سياق الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الدولة الجزائرية منذ سنوات عديدة وهو يمثل مع الأمر رقم 01/04 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخوصصتها إلى جانب نصوص قانونية أخرى ذات طابع تشريعي وتنظيمي الإطار القانوني الذي يحكم الاستثمار في الجزائر ولقد جاء هذا القانون بمجموعة من الأحكام تكرس المبادئ التالية :[45]

أ. **حرية الاستثمار**: ينص الأمر صراحة في مادته الرابعة على مبدأ حرية الاستثمار لرؤوس الأموال الوطنية والأجنبية ولقد وسع النص الجديد

[45] أمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد47 – 01، المؤرخة في 22 أوت 2001.

في نطاق النشاطات الاقتصادية التي تعتبر استثمارا فأصبحت تشمل العمليات المتصلة بالخوصصة الجزئية والكلية.

ب. **تثبيت النظام القانوني الخاص بالاستثمارات:** والمقصود بهذا المبدأ هو أن تتعهد الدولة بعدم تغيير الإطار التشريعي الذي يحكم الاستثمارات والذي قد يتم في ظله إبرام عقود أو اتفاقيات استثمار وهذا ما نصت عليه المادة 15 من الأمر 01/03 " لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبلعلى الاستثمارات المنجزة في إطار هذا الأمر إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة".

ج. **ضمان التحويل الحر لرأس المال ولعائداته:** قد ضمن المشرع الجزائري هذا الحق للمستثمر الأجنبي حيث نصت المادة 31 من الأمر 01/03 على أنه " تستفيد الاستثمارات المنجزة انطلاقا من المساهمة في رأس المال بواسطة عملة صعبة، من ضمان تحويل الرأسمال المستثمر وكذا العائدات الناتجة عنه كما يشمل الضمان المداخيل الحقيقية الصافية الناتجة عن التنازل أوالتصفية حتى وإن كان هذا المبلغ أكبر من رأسمال المستثمر في البداية.

د. **الأمر رقم 06/08 المتعلق بتطوير الاستثمار:** لقد جاء صدور الأمر الرئاسي رقم 06/08 الصادر في 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم للأمر 01/03 والمتعلق بتطوير الاستثمار في ذات التوجه الذي سارت عليه الجزائر في توفير المناخ الملائم للاستثمار الأجنبي المباشر وهذا بإعطاء العديد من المزايا للمستثمرين، وذلك بهدف توفير المناخ الملائم للاستثمار في الجزائر.[46]

[46] أمر رقم 08-06، مؤرخ في 15 جويلية 2006 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية،العدد 47، المؤرخة في19 جويلية 2006.

قانون الاستثمارالجديد 2022:

القانون رقم 22-18 مؤرخ في يوليو 2022: صدر في الجريدة الرسمية رقم 50 القانون الجديد المتعلق بالاستثمار الممضى عليه من طرف رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون في 24 جويلية 2022 ويتعلق الأمر بالقانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار المصادق عليه بتاريخ 27 جوان الفارط من طرف المجلس الشعبي الوطني ومن طرف مجلس الأمة بتاريخ 13 جويلية ويهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد التي تحكم الاستثمار وحقوق المستثمرين والتزاماتهم وكذا الأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون وطنيين أو أجانب مقيمون أو غير مقيمين، ترمي أحكام هذا القانون الجديد أيضًا إلى تشجيع الاستثمار بهدف تطوير قطاعات النشاط ذات الأولوية وذات قيمة مضافة عالية وضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة وكذا تثمين الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية، كما ينص هذا القانون الجديد على إعادة تشكيل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وتغيير تسميتها إلى "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار"، من خلال تعزيز صلاحياتها والتي ستسمح لها بلعب دور مهم في مرافقة المستثمرين.

المطلب الثاني: المحددات الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر

يمكن القول إن المحددات الاقتصادية للبلد المضيف أهم محفز للمستثمر بصفة عامة والأجنبي بصفة خاصة لما لها من تأثيرات على المشروع الاستثماريومن أهم هذه المحددات ما يلي:

1. توفر العمالة الرخيصة والمؤهلة:

تبحث معظم الشركات المتعددة الجنسيات عن الاستقرار في الدول التي تتميز بعمالة منخفضة التكاليف وعالية الكفاءة وهو ما يفسر اتجاه الاستثمارات إلى بعض الاقتصاديات الناشئة مثل دول جنوب شرق أسيا.

2. مدى توفر البنية التحتية الملائمة:

يعد توفر البنية التحتية كالطرق ووسائل النقل والمواصلات عاملا مشجعا لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.[47]

3. حجم السوق ومعدل نموه:

إن حجم السوق المحلي وإمكانية النفاذ إليهوكذلك القدرة الشرائية الخاصة بالسكان واحتمالات نمو تلك المتغيرات بل ونمو الاقتصاد ككل تشكل كلها المعايير الرئيسة التي تستخدمها الشركات متعددة الجنسيات في تقدير مدى صلاحية البلد المضيف للاستثمار الأجنبي المباشر لأن الاستثمار الأجنبي المباشر يبحث عن الأسواق التي توفر له مزايا في مجال وفرة الحجم والنطاق، وكذلك فإن سيطرة المستثمر الأجنبي على الأسواق الجديدة تمكنه من زيادة قوته التنافسية، كما أن درجة نمو السوق وإمكانية الوصول من خلالها للأسواق الإقليمية الأخرى تشكل عنصر جذب للاستثمار الأجنبي المباشر،[48]فالشركات الأجنبية في معظم الحالات تفضل الأسواق الإقليمية الديناميكية، فحتى الدول الصغيرة مثلا

[47] بغداد بنين وآخرون، دور الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تمويل التنمية الاقتصادية: دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر (1990-2016)، مقال منشور في مجلة نماء للاقتصاد والتجارة،المجلد 1، عدد خاص، جامعة الوادي، الجزائر،2018، ص 125.

[48] السعدي رجال وشوقي جباري، تأهيل مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر كأحد متطلبات الإقلاع الاقتصادي في الجزائر، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد:14،جامعة واسط، العراق، 2014،ص72 .

المجاورة للأسواق الكبرى والتي تحتل مواقع إستراتيجية يمكن أن تكون محل اهتمام الشركات الأجنبية أو تلك الدول التي تملك علاقات إقليمية من أجل تشكيل أسواق واسعة،"[49]فمثلاً ميزة المكسيك هي إمكانية التصدير إلى الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً لاتفاقية التجارة الحرة بين البلدين ما يجعل المجال كبيراً أمام الدول التي تفرض عليها الولايات المتحدة شروطاً في تجاراتها مثل أن تدخل إلى السوق الأمريكية عن طريق المكسيك وهذا ماتفعله اليابان وذلك أيضاً ما يحدث في هنغاريا وإيرلندا اللتين كانتا تتميزان بحصولهما على شروط تفضيلية في الأسواق الأوروبية ما جعلهما محط أنظار الكثير من الشركات." [50]

ويقاس حجم السوق بمستوى نمو الناتج المحلي الإجمالي ومعدله وحصة الفرد منه التي تعكس القوة الشرائية التي تؤثر في الطلب على السلع والخدمات التي تنتجها الشركات متعددة الجنسية وتؤكد الدراسات التجريبية وجود علاقة ايجابية بين المستويات الأعلى للمبيعات للشركات المستثمرة في البلد المضيف وبين تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر،[51]وفي الدراسة التي أجرتها الأنكتاد سنة1998حول محددات الاستثمار الأجنبي المباشر لـ 42 دولة نامية تبين أن للناتج المحلي الإجمالي أهمية كبيرة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وعلى نفس النسق أوضحت دراسة كل من:

---

[49]دلال بن سمينة، تحليل أثر السياسات الاقتصادية على التنمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في ظل الإصلاحات الاقتصاديةدراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،الجزائر،2012 -2013،ص31.

[50]سلام الربضي، النفوذ العالمي للشركات عبر الوطنية إشكالية العلاقة بين الدولة ورأس المال، دار المنهل اللبناني، بيروت،لبنان، 2009، ص140.

[51]UNCTAD, World Investment Report, the Determinants of Foreign Direct Investment,1998, P108.

"Pearce&Papamastassion"عن الاستثمار الأجنبي المباشر في بريطانيا، ودراسة كل من"Grean&Cunninghamk"وكذلك دراسة"Dunning"عن الاستثمار الأجنبي المباشر للولايات المتحدة الأمريكية أن هناك علاقة ارتباط قوية موجبة بين الناتج المحلي الإجمالي والاستثمار الأجنبي المباشر.[52]

4. معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي:

يعتبر معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي من العوامل المحفزة للاستثمار الأجنبي المباشر الباحث عن الأسواق، فارتفاع معدلات النمو تعني ارتفاع فرص التقدم والتحسن في اقتصاد البلد المضيف.

5. العائد على الاستثمار:

يعد العائد على الاستثمار احد العوامل الهامة والرئيسية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر لأن المستثمر الأجنبي لا يقوم بالاستثمار في الخارج إلا توقعا للعائد الأعلى بعد تعديله بمعدل المخاطر التجارية وغير التجارية مع الأخذ بالمحددات الأخرى الخاصة بمناخ الاستثمار والقدرة التنافسية بعين الاعتبار عند اتخاذ قرار الاستثمار في الدولة معينة.[53]

6. توفر المناطق الحرة:

للمناطق الحرة فوائد تستفيد منها الدول نفسها والمستثمرون المحليون والأجانب، فوجود هذه المناطق يسمح للمستثمر بالاستفادة من الإعفاءات الجمركية والضريبية الممنوحة في هذه المناطق وإمكانية تسويق الإنتاج

[52]عمر صقر،.مرجع سبق ذكره،ص 51.

[53]دلال بن سمينة، مرجع سبق ذكره، ص33.

في أسواق الدول المجاورة وعليه فوجود المناطق الحرة يعتبر عاملا محفزا للاستثمار الأجنبي المباشر.

7. درجة الانفتاح الاقتصادي:

يميل الاستثمار الأجنبي المباشر إلى التوجه نحو الاقتصاديات المفتوحة و اتجاه التعامل مع العالم الخارجي معناه عدم وجود أية قيود على حركة التبادل التجاري أو عناصر الإنتاج الأمر الذي يضمن حسن الكفاءة الاقتصادية في توجيهها وعدم وجود أي اختلال في هذه الأسواق وبما أن المستثمر الأجنبي يسعى إلى تحقيق أفضل ربحية ممكنة، فانه يهتم بالكفاءة الاقتصادية بعيداً عن فرض القيود،[54] وهنالك العديد من المقاييس التي تستخدم للتعبير على درجة انفتاح اقتصاد ما،وحسب إحدى الدراسات يتسم الاقتصاد بالانفتاح إذا تم استيفاء الشروط الخمسة الآتية :

- أن يكون متوسط معدل التعريفة الجمركية أقل من 40%.
- متوسط الحواجز غير الجمركية هي أقل من 40%.
- أن تكون علاوة السوق السوداء أقل من 20 % من معدل الصرف الرسمي.
- عدم وجود حكومة اشتراكية.
- عدم وجود احتكار حكومي للصادرات الأساسية.

وفي دراسة قام بها كل"Skandalis&Liargovas"عام 2012 باستخدام عينة تتكون من 36 دولة نامية خلال الفترة 1990-2008، تم قياس الانفتاح التجاري باستخدام ثمانية مؤشرات مختلفة. توصلت النتائج

[54] نزيه عبد المقصود، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية،دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر،2007، ص87.

التجريبية الرئيسية لتحليل الانحدار أن الانفتاح التجاري يساهم بشكل إيجابي في تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر للاقتصادات النامية،كذلك أوضحت دراسة"Grinols"عام 1986، لتحرير التجارة أثرا ايجابياً على قرارات الاستثمار وبشكل خاص في حالة الانضمام إلى تكتلات اقتصادية إذ لوحظ منذ منتصف الثمانينيات قيام عدد كبير من دول أمريكيا اللاتينية بإجراء إصلاحات في هياكل اقتصادياتها، تضمنت تحريراً للتجارة وعقد اتفاقيات ثنائية تنطوي على تخفيض قيود التجارةهذا إلى جانب عناصر الموقع في الدول المضيفة مثل: انخفاض تكاليف النقل واتساع حجم السوق ودرجة الانفتاح للاقتصاد .. .الخ، باعتبارها محددات هامة لجذب المزيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

8. الاستقرار الاقتصادي:

من الصعب الفصل بين الاستقرار الاقتصادي والسياسي فهما وجهان لعملة واحدة، حيث يتمثل الاستقرار الاقتصادي في تحقيق جملة من التوازنات الكلية بهدف توفير الفرص الملائمة لنجاح الاستثمار، كما يرتبط الاستقرار الاقتصادي بدرجة وضوح السياسات الاقتصادية المنتهجة في القطر المضيف وطبيعة السياسة النقدية ومدى كفاءة الجهاز المصرفي والمالي والضمانات المرتبطة بإمكانية تحويل الأرباح واستغلالها وكذلك استقلال التعريفة الجمركية واعتدالها في ظل معدلات تضخم مقبولة، إذ يشكل التضخم عاملاً حاسماً في تشويه الحقائق الاقتصادية أي تثبيط عملية التنمية بشكل عام،[55]والجدير بالذكر أن كل من التضخم وسعر

[55] عبد المجيد قدي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، 8-9 أفريل 2002 ،ص ص 145-146.

الصرف تستعمل كمؤشرات للدلالة على استقرار الاقتصاد الكلي لذا سيتم تناول كل منها بشكل منفصل كما يلي:

9. التضخم:

يقيس معدل التضخم الارتفاع العام في مستوى أسعار السلع والخدمات ومن ثم انخفاض القوة الشرائية وإن ارتفاع معدل التضخم يكون له تأثير سلبي وكبير على النمو الاقتصادي والاستثمار الأجنبي المباشرو إن معدل التضخم مؤشر لعدم استقرار الاقتصاد الكلي، ويعكس وجود توتر في الاقتصاد الداخلي وعدم قدرة الحكومة، ويعتبر معدل التضخم العامل الحاسم في التأثير في تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ويعتبر معدل التضخم عاليا إذ تجاوز 10% سنويا، فإذا بلغ 30% أو40% أوتجاوز 100%سنويا، يدخل منطقة الخطر سواء تعلق الأمر بالاستثمارات الوطنية أو الأجنبية.[56]

ومع ذلك يشير بعض المختصين إلى أن ارتفاع معدل التضخم يعني الارتفاع المستمر في مستويات الأسعار، مما يؤدي إلى وجوب زيادة الأنشطة الإنتاجية في الاقتصاد المضيف بهدف السيطرة على التضخم وتخفيض مستويات الأسعار وبالتالي تصبح مثل هذه الاقتصادات جاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر نظراً لارتفاع مستويات الأرباح المتوقعة. وعليه يمكن القول إن التضخم يؤثر إيجاباً على الاستثمار الأجنبي المباشر.[57]

[56] عمر صقر،مرجع سبق ذكره،ص53.

[57] Preeti Flora, Gaurav Agrawal, Determinants of Direct Foreign Investment as a Means of International Market Entry: A Review, Indian Journal of Economics and Development,Vol 2, 2014,P66

وقد بينت دراسة كل"Schneiderandو Frey, "والتي مست عينة تتكون من 54 دولة نامية وجود ارتباط سلبي بين معدلات التضخم العالي والاستثمار الأجنبي المباشر وذلك لأنه مؤشر يدل على ضعف الاقتصاد في الدولة المضيفة. ويمثل هذا الأمر مخاطر للمستثمرين تترجم بتوقع إقبالا لقطر المضيف على انتهاج سياسات غير مرغوبة.[58]

وفي دراسة لـ"Oti_Prempeh"تبين أن التضخم يعد واحد من المحددات الثلاثة للاستثمار الأجنبي المباشر في الاقتصاد الماليزي.

وأشار"Akinboade,et.al"أيضا إلى أن انخفاض معدل التضخم علامة على الاستقرار الاقتصادي الداخلي للبلد المضيف، في حين ارتفاع معدل التضخم يشير إلى عدم قدرة الحكومة على موازنة ميزانيتها كما يؤكد أحد المختصين أن البلد الذي يتمتع بسجل جيد في إدارة معدلات التضخم المنخفضة فهو يتميز بواحدة من العوامل الهامة لتشجيع المستثمرين للاستثمار.[59]

10. سعر الصرف:

إن عنصر الاستقرار في أسعار صرف العملة الوطنية وضمان قابليتها للتحويل من الدعامات الأساسية لتعزيز الاستثمار ووتهيئة المناخ الملائم له بالإضافة إلى تيسر عمليات التخطيط المتعلقة بالاستيراد والتصديرالأمر الذي سيؤدي إلى تشجيع الصادرات الوطنية والحيلولة دون تذبذب أسعار مدخلات الإنتاج المستوردة، كما أن تحقيق استقرار أسعار الصرف من شأنه احتواء الضغوط التضخمية وبالتالي تشجيع الاستثمار المحلي

[58] ميلان براهمبات، يوري دادوش، أوجه التفاوت في التكامل العالمي، مجلة التمويل والتنمية،العدد33،واشنطن، سبتمبر1996،ص 50.

[59] Preeti Flora, Gaurav Agrawal,op-cit,P67

والأجنبي على حد السواء عن طريق تقليل مخاطر المشروعات الاستثمارية وتحقيق أسعار فائدة حقيقية موجبة تعكس معدلات العائد الحقيقي قصد ضمان اختيار الاستثمارات الخاصة ذات الإنتاجية المرتفعة.[60]

ولقد بينت دراسة كل من "تميم وجابرييل" أن الاستثمار الأجنبي المباشر لليابان يتأثر بالاستثمار المحلي وبسعر صرف الين الياباني وذلك باعتبار الاستثمار الأجنبي المباشر مكمل للإنتاج المحلي وامتداد له، حيث تؤثر التغيرات في سعر الصرف على سلوك الاستثمار الأجنبي المباشر فقد وجد أن الانخفاض في قيمة العملة الوطنية للبلد المضيف بنسبة 6% تجاه الين يؤدي إلى زيادة في الاستثمار الأجنبي المباشر لليابان بمعدل 10%لأن الانخفاض في قيمة العملة يقلل من تكاليف الإنتاج والاستثمار في البلد المضيف قياسا بالتكلفة في البلد الأصلي، مما يجعل الاستثمار الأجنبي المباشر أكثر ربحية،[61]وعلى نفس النسق بينت دراسة لـ2014"Jaratin and others"أثر تحركات أسعار الصرف على الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك باستخدام بيانات سنوية تغطي الفترة 1971-2009 لكل من ماليزيا والفلبين وتايلاند وسنغافورة وأظهرت النتائج التجريبية وجود تكامل مشترك في المدى الطويل بين سعر الصرف والاستثمار الأجنبي المباشر لحالة سنغافورة، وماليزيا، والفلبين حيث يلاحظ ارتفاع العملة المحلية لهذه الدول مما أنعكس إيجابا على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، كما بينت الدراسة أن كل من سنغافورة والفلبين تظهر في المدى الطويل السببية ثنائية الاتجاه بين سعر الصرف والاستثمار الأجنبي المباشر، في حين تبرز السببية أحادية الاتجاه في ماليزيا.

---

[60]عماد فايز أمين،الاستثمار الأجنبي في الأردن:مجاله ومحدداته خلال الفترة (1970-1999)،رسالة ماجستير غير منشورة،كلية الدراسات العليا،الجامعة الأردنية،الأردن،2002،ص29.

[61]تميم بيومي وجابرييل ليبورت، الاستثمار الأجنبي المباشر لليابان والتجارة الإقليمية، التمويل والتنمية،سبتمبر 1997،ص13.

11. الحوافز المالية والتمويلية:

تلعب حوافز الاستثمار التي تمنحها الدول النامية للمستثمر الأجنبي دوراً هاماً في جذب الاستثمار الأجنبي لاسيما عندما تمنح هذه الحوافز لتكون عوضا عن انعدام المزايا النسبية الأخرى في الدول المضيفة للاستثماروتتمثل هذه الحوافز في:[62]

- **الحوافز المالية:** تتمثل في الحوافز الضريبية بصفة أساسية ومن أهم أشكالها الإعفاءات الضريبية المؤقتة إئتمانات ضريبية الاستثمار، الاستهلاك المعجل للأموال الرأسمالية، إعفاء السلع الرأسمالية المستوردة من الرسوم الجمركية أو من ضرائب الواردات الأخرى، بالإضافة إلى حوافز التصدير علاوة على الحوافز الخاصة التي تطبق لتشجيع الاستثمار في المناطق الحرة لكل مراحل الصادرات.
- **الحوافز التمويلية:** تتمثل الأنواع الأساسية منها في الإعانات الحكومية المباشرة التي تمنح لتغطية جزء من تكلفة رأس المال، الإنتاج، تكاليف التسويق المرتبطة بالمشروع الاستثماري، وفي الائتمان الحكومي المدعم، وكذلك مشاركة الحكومة في ملكية أسهم المشروعات الاستثمارية التي تتضمن مخاطر تجارية مرتفعة، تأمين حكومي بمعدلات تفضيلية أنواع معينة من المخاطر مثل مخاطر تغير أسعار الصرف أو المخاطر غير التجارية مثل التأميم والمصادرة.
- **الحوافز الأخرى:** تشمل المعاملة التفضيلية للاستثمار الأجنبي المباشر في مجالات الصرف ضمان تحويل رأس المال والأرباح إلى الخارج، وتشمل أيضا تزويد المستثمر بالخدمات الأساسية مثل تنفيذ وإدارة المشروعات، تزويد المستثمر معلومات عن السوق، توفير المواد الخام، تقديم النصح بخصوص عمليات الإنتاج وفن التسويق،

[62] أميرة حسب الله محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص39-40.

المساعدة في التدريب تزويد المستثمر بالبنية الأساسية من ارض ومبان ومرافق عامة بأسعار تقل عن الأسعار التجارية وتسهم هذه الحوافز في تخفيض تكاليف لإنشاء المشروعات بشكل غير مباشر وبالتالي إمكانية تحقيق معدل عائد مرتفع هناك بعض الحوافز الأخرى التي تمنح لغرض دعم الربحية للمشاركة الأجنبية أي دعم الفروع الأجنبية منها:[63]

- ✓ **تخصيص إعانات للبنية التحتية:** يتم تقديم تخصيصات بأقل من الأسعار التجارية للأراضي والعقارات وللمصانع والاتصالات والنقل والكهرباء والماء.
- ✓ **تخصيصات للخدمات:** والتي تتمثل في خدمات مالية، إدارة تنفيذ المشاريع ودراسات اقتصادية معلومات عن السوق، جودة ورقابة جودة على المنتج .
- ✓ **أفضلية السوق:** حماية من منافسة خارجية.
- ✓ **تعاملات خاصة بالتمويل الخارجي:** أسعار صرف خاصة، معدلات ملكية، قروض أجنبية خاصة، أفضليات في معالجات أخطار سعر الصرف، إن هذه الحوافز لا تعد مسألة نظرية إنما هي مسألة تطبيقية بحتة وتخضع للتقويم الخاص بالكلف والمنافع.

المطلب الثالث: المحددات السياسية للاستثمار الاجنبي المباشر

تتعلق المحددات السياسية أساسا بمدى توفر الاستقرار السياسي والذي نعني به توفر الأمن والطمأنينةويؤثر المناخ السياسي في البلد على مدى

[63] سرمد كوكب الجميل، الاتجاهات الحديثة في مالية الأعمال الدولية، دار حامد للنشر، عمان ،الأردن،2001 ،ص172.

الثقة التي يوليها قطاع الأعمال، فالمستثمر الأجنبي غالبا لا يغامر بأمواله في بلد يعرف ثورات وانقلابات عسكرية أو عمليات إرهابية، وقد يصبح الأمر مكلفا في حالة حدوث تغيرات متتالية للحكومات حيث لا تلتزم الحكومة الجديدة بما منحته الحكومة السابقة للمستثمرين من ضمانات أو تعهدات إلا أن ذلك لا يعني أن المستثمر لا يستثمر في الدول غير المستقرة سياسيا فهو يقدم على ذلك إذا كان الربح كبيرا أو مجزيا بصورة غير عادية، حيث يتأرجح الاستقرار السياسي بين ترتيبه في المقام الأول أو الثاني كعامل جذب للاستثمارات حيث ترتبط العوامل السياسية بالمخاطر السياسية التي يمكن أن يواجهها المستثمر الأجنبي.

1 – أشكال المخاطر السياسية:

- ❖ يتنوع الخطر السياسي بتنوع أسبابه ومستوياتهوفي إطار علاقة هذا الخطر بالشركات متعددة الجنسية فإنه قد يأخذ عدة أشكال منهاالمصادرة، أي مصادرة الحكومة واستيلائها على المشروعات الخاصة بالأجانبأو مصادرة بعض أوكل ممتلكات الغير لأغراض المنافع العامة بدون تعويض مادي.
- ❖ التصفية: وهي عملية الاستيلاء بلا مقابل مادي أو تعويض على المشروعات الأجنبية بواسطة الحكومة المضيفة.
- ❖ التأميم: حيث يتم تحويل الملكية الخاصة لمشروعات الأعمال الأجنبيةإلى ملكية عامة للدولة مثلما حدث في تأميم الشركة العالمية لقناة السويس.
- ❖ عدم تحويل العملات الأجنبية للخارج: كقرار أو سياسة تصنعها الحكومات المضيفة حيث لا تسمح للشركات أو الأفراد بتحويل دخولهم أو أرباحهم بالعملة الأجنبية إلى الخارج، أو تحدد نسبة من المرتبات

والدخول والأرباح قابلة للتحويل فقط مثلما يحدث الآن في الجماهيرية الليبية.

- ❖ إلغاء العقود والاتفاقيات المبرمة بين الدولة والشركة متعددة الجنسية أوعدم الوفاء لأسباب سياسية.

2 – مصادر الخطر السياسي هي:

الإيديولوجيات السياسية الصراع الديني، عدم الاستقرار الاجتماعي التأميم الصراعات المسلحة، الانقلابات العسكرية الحقد والعداء للأجانب .كلما قلت المخاطر السياسية يكون هذا عاملا محفزا لجذب الاستثمارات في الدولة،[64]ومن جهة أخرى نجد أن:

درجة الاستقرار الأمني والسياسي:[65]يعتبر الاستقرار السياسي والأمني من العوامل الجاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر إن لم يكن أهمها لذلك فقد زاد اهتمام المستثمرين الأجانب في وقتنا الحالي بالوضع السياسي والتطورات الأمنية في البلدان المضيفة ولقد مرت الجزائر بفترات عصيبة على الساحة السياسية والأمنية، كان من أهم مظاهرها عدم الاستقرار السياسي والأمني حيث عرفت أوضاع سياسية وأمنية جد صعبة خصوصا في بداية التسعينات، مما أدى إلى نقص التمويل الخارجي وتفور المستثمرين الأجانب من الاستثمار في الجزائر، رغم الامتيازات والتسهيلات والتحفيزات التي قدمتها الجزائر إلى مستثمرين المحليين والأجانب على السواء، ولقد بدأ الاستقرار يعود إلى الجزائر منذ أن اكتملت مؤسساتها وهذا منذ 1995 حين انتخب الرئيس اليمين زروال وتحسنت الوضعية

[64] عبد السلام أبو قحف ، مرجع سبق ذكره، ص ص 257–258.

[65] يحياوي سمير، العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية حالة الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2005، ص159.

أكثر بعد انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على رأس الجمهورية الجزائرية سنة 1999، خاصة مع موافقة الأغلبية الساحقة على قانون الوئام المدني عام 1999 الذي جاء على شكل استفتاء مقترح من رئيس الجمهورية وبذلك بدأ يعود الهدوء والأمن والاستقرار للبلادإن هذا الاستقرار في مؤسسات الدولة ولد تحسنا كبيرا في المناخ السياسي والأمني خاصة مع النجاح النسبي لقانون الوئام المدني وإعادة انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لعهدة ثانية التي كان شعارها المصالحة الوطنية الشاملةإن هذا التحسن ظهر من خلال ازدياد حركة الاستثمار ونموها بسرعة، وتنوعت مصادر الاستثمار خصوصا بعد الشروع في عمليات الخوصصة التي أصبحت تعني الاقتصاد بكامله ماعدا قطاع المحروقات.

المطلب الرابع: المحددات التنظيمية والإدارية للاستثمار الأجنبي المباشر

لقد قامت الجزائر بوضع العديد من التسهيلات الإدارية والتنظيمية لغرض تحفيز المستثمر الأجنبي على الدخول إلى السوق الوطنية، وقد تجلت هذه التسهيلات في اتخاذ جملة من القرارات أهمها إنشاء العديد من الهيئات الإدارية لتسهيل الصعوبات أمام المستثمر الأجنبي والمتمثلة في:

أولا : وكالة دعم وترقية الاستثمارات في الجزائر(APSI)

(Agence de Promotion et Suivie des Investissement)

تأسست هذه الوكالة يوم 17-10- 1993 حسب ما جاء في المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 12 أكتوبر عام 1993 وهي جهاز حكومي له طابع إداري أنشأ لخدمة المستثمرين والمروجين، فهي المرجع الأساسي لكل ما يتعلق بالاستثمارات المحلية والأجنبية في الجزائر لاسيما بعد إنشاء الشباك الموحد، وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال

المادي وهي موضوعة تحت وصاية رئيس الحكومة حيث يشرف على الوكالة رئيس الإدارة ويتولى شؤون عملها مدير عام يرأس جميع مصالحها يتصرف باسمها وهي تهدف إلى ما يلي:[66]

1 – تدعيم ومساعدة المستثمرين في إطار المشاريع الاستثمارية.

2 – تضمن ترقية الاستثمارات وتنفيذ كل التدابير التنظيمية.

3 – تضمن متابعة احترام المستثمرين بالالتزامات .

4 – تضع تحت تصرف المستثمرين كل المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار.

5 – تساعد المستثمرين على الاستفادة من كل الإجراءات .

6 – تحري تقييم مشاريع الاستثمار وإحصائه.

7 – نشر القرارات المتعلقة بالاستثمارات التي استفادت من امتيازات .

8 – تنسيق بين الوكلاء في المناطق الحرة.

10 – تنظيم ندوات، ملتقيات وأيام دراسية يرتبط محتواها بحدفه.

11 – تستغل كل الدراسات في مجال الاستثمار.

ولتتمكن الوكالة من تأدية مهامها على أكمل وجه تعتمد على خبرات وأجهزة أهمها الشباك الواحد ، كما تعتمد على أجهزة تقنية مختصة في تقييم ودعم ومتابعة وإنجاز المشاريع توفر ما يلي:

- معلومات حول إمكانات الاستثمار في البلاد.

[66] تشام فاروق، دور وأهمية مناخ الاستثمار في رفع القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، في مداخلات الملتقى الوطنيالأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة البليدة،الجزائر، 22/23 أفريل 2003، ص12.

- قنوات للإعلام الوطني والعالمي.
- بنك خبراء اختصاصيين محليين وأجانب.

ثانيا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

(Agence National de Developpement de l'investissement)

في إطار تذليل الصعوبات التي لازالت تعترض أصحاب المشاريع الاستثمارية ومن أجل تجاوزها محاولة استقطاب وتوطين الاستثمارات الوطنية والأجنبية، أنشأت الدولة وبموجب الأمر رقم 01/03 المتعلق بتنمية الاستثمار الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات سنة 2001 التي حلت محل الوكالة السابقة، وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتهدف من خلال عملها إلى تقليص أحال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما بدلا من60 يوما، ومن المهام الرئيسية للوكالة :[67]

1 – ضمان ترقية وتنمية ومتابعة الاستثمارات .

2 – استقبال وإعلام ومساعدة المستثمرين الوطنيين والأجانب.

3 – تسهيل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع من خدمات الشباك الموحد الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار.

4 – منح الامتيازات المرتبطة بالاستثمار.

5 – تسيير صندوق دعم الاستثمارات .

6 – ضمان التزام المستثمرين بدفاتر.

هذا وقد رافق إنشاء الوكالة مجموعة من الهيئات المكملة لأنشطتها والمسهلة لتأدية مهامها ومن بين هذه الهيئات :

[67] صالحي صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد3 جامعة سطيف، الجزائر، 2004، ص ص 36 – 37.

المجلس الوطني للاستثمار: يرأس المجلس الوطني للاستثمار رئيس الحكومة وهو مكلف بالآتي:

1 – اقتراح استراتيجية وأولويات الاستثمار.

2 – تحديد الامتيازات وأشكال دعم الاستثمارات .

3 – تشجيع إنشاء وتنمية المؤسسات والأدوات المالية المتعلقة بتمويل الاستثمارات.

- **الشباك الموحد:** من أجل رفع العوائق البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين الأجانب تم إنشاء الشباك الموحد لتوفير أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار. وهو هيئة تابعة للوكالة يضم الأدوات والتنظيمات التي لها علاقة بالاستثمار ويقوم بتقديم الخدمات الإدارية والضرورية بالتنسيق مع الجهات والهيئات التي لها علاقة بإقامة المشروعات، ومنها المركز الوطني للسجل التجاري ومديرية الضرائب والوكالة العقارية ومديرية السكن والتعمير ومديرية التشغيل ومديرية الخزينة العمومية والبلديات التي تكون ممثلة في هذا الشباك الموحد، من أجل تسهيل الإجراءات التأسيسية للمشاريع وإنجازها بشكل لا مركزي علي مستوى الولايات المعنية.

ثالثا: الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

(Agence Algérienne de Promotion des Investissements)

نص القانون الجديد للاستثمار على إعادة تشكيل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وتغير تسميتها إلى "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار"، من خلال تعزيز صلاحياتها والتي ستسمح لها بلعب دور مهم في مرافقة المستثمرين، تعد الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار من الهيئات الفاعلة

في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال إشرافها ومتابعتها لمختلف الاستثمارات في الوطن، وهو ما جعل المشرع الجزائري يعيد النظر في المهام المنوطة بها من خلال إصدار قانون جديد للاستثمار سنة 2022 هدفه استقطاب المستثمرين أجانب أو محليين بغرض الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية للتحرر التدريجي من تبعية قطاع المحروقات في الدخل الاقتصادي العام. فقد أعاد هذا القانون تنظيم وتشكيل الوكالة الوطنية لتطوير للاستثمار مع تغيير تسميتها إلى "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار"، ومنحها دور المروج الحقيقي والمرافق للاستثمارات من خلال خلق منصة رقمية للمستثمر كآلية جديدة لمرافقة المستثمرين، وتسيير حافظة المزايا والأنظمة التحفيزية.

المبحث الثاني: التطور التاريخي لقانون الاستثمار في الجزائر قبل سنة 2022

عرف قانون الاستثمار في الجزائر عدة مراحل، كل مرحلة تميزت بقوانين وتشريعات جديدة تحكم وتنظم عملية الاستثمار ولاسيما الاستثمار الخاص، ويمكن القول أنه منذ الاستقلال مر الاستثمار في الجزائر بعدة مراحل هامة وهي مرحلة الستينات تم مرحلة الثمانينات ومرحلة ما بعد الإصلاحات إلى غاية اليوم ويصبو هذا التغيير في مختلف القوانين إلى وضع أحكام تنصب في مجموعها على خدمة المستثمر والاقتصاد الوطني وفق مفاهيم وقواعد معينة مطلوبة بقوة في المعاملات الاستثمارية على المستوى الدولي وهذا ما سنتطرق اليه في المطالب التالية .

- المطلب الأول: قوانين الاستثمار في مرحلة الستينات.
- المطلب الثاني: قوانين الاستثمار في مرحلة الثمانينات.
- المطلب الثالث: قوانين الاستثمار ما بعد فترة الإصلاحات.

المطلب الأول: قوانين الاستثمار في مرحلة الستينات

في هذه الفترة تبنت الجزائر قانونين للاستثمار يهدف كل واحد منها إلى معالجة بعض الاختلالات أو مكامن الضعف التي صاحبت تطور الاقتصاد الجزائري وهذين القانونين هما :

أولا:قانون الاستثمار لسنة 1963:[68]

إن أول قانون خاص بالاستثمار هو قانون 63/277 المؤرخ في 26 جويلية 1963، وكان الهدف من ورائه هو جذب الاستثمار الأجنبي فحسب المادة (03) تم الاعتراف بحرية الاستثمار الأجنبي بما يتماشى والنظام العام، كما أن المادة (23) منه تشير إلى وجوب اندراج الاستثمار الأجنبي ضمن الأهداف الاقتصادية للدولة، إلا أنه لم يترجم في الميدان بسبب المحيط السياسي الذي ينادي بقيام نظام اشتراكي يستند إلى القطاع العام، كما أن الأوضاع الاقتصادية والسياسية في تلك الفترة لم تكن مشجعة للاستثمار، خاصة بداية حركة التأميمات التي كانت متعارضة مع أهداف هذا القانون، لذلك فقد كانت انعكاسات تطبيق هذا القانون على الاستثمار الأجنبي جد محدودة، وقد منح هذا القانون ضمانات عامة يستفيد منها كل المستثمرين الأجانب نذكر منها[69]:

*حرية الاستثمار للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب.

* حرية التنقل والإقامة لمستخدمي ومسيري المؤسسات.

*المساواة أمام القانون ولاسيما المساواة الجبائية.

[68]قانون 63-277، المتعلق بقانون الاستثمار, الجريدة الرسمية ،عدد53، الصادرة في 2 أوت 1963.

[69] عليوش قربوع كمال، مرجع سبق ذكره، ص6.

ثانيا: قانون الاستثمار لسنة 1966:[70]

إن القانون الثاني الذي تميزت به مرحلة الستينات جاء مباشرة بعد فشل القانون الأول والذي لم يعطي أي نتيجة وجاء خاصة بعد التغيير الذي طرأ على الساحة السياسية، وقد جاء قانون 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 ليؤكد على احتكار الدولة لبعض القطاعات الاقتصادية التي تم اعتبارها حيوية، ولكنه لم يمنع من مشاركة رأس المال الخاص الوطني والأجنبي، وقد ألزم هذا القانون المستثمرين الراغبين في القيام بالاستثمار من خلال إنشاء مؤسسات اقتصادية جديدة التصريح المسبق(قبل الاستفادة من الحوافز الجبائية) وأنشأ لذلك لجنة وطنية للاستثمار، ويعتبر هذا القانون أكثر تقييداً للاستثمار الخاص الوطني وخاصة الأجنبي، ويندرج هذا القانون ضمن التوجه الاشتراكي للجزائر في تلك الفترة، كما أنه يتيح إمكانية اللجوء إلى التأميم في حالة ما تطلبت المصلحة العليا لذلك، ولم يشجع القانون على جذب الاستثمار الأجنبي فقد كانت تنظر إليه الشركات الأجنبية بتخوف ولم تقم بإنشاء مشروعها المستقل في الجزائر وعدد قليل منها قام بإنشاء شركات مختلطة مع مستثمرين جزائريين.

ولقد وضع قانون 1966 المتعلق بالاستثمار المبادئ التالية :

أ- الاستثمارات الخاصة لا تنجز بحرية في الجزائر:

لقد حدد هذا القانون أن الاستثمار في القطاعات الحيوية يرجع إلى الدولة والهيئات التابعة لها، بمعنى أنه هناك احتكار الدولة لهذه القطاعات الحيوية، ويمكن للرأسمال الخاص الوطني أو الأجنبي أن يستثمر في

[70] قانون 66-284 المتعلق بقانون الاستثمار, الجريدة الرسمية ،عدد80,الصادرة في 17سبتمبر 1966

القطاعات الأخرى على انه لا يتم ذلك بكل حرية، وفي هذا الصدد فالمستثمر الخاص الذي يريد أن يستثمر في القطاعات الأخرى عليه أن يحصل على اعتماد مسبق من قبل السلطات الإدارية.

ب – منح امتيازات وضمانات للاستثمار:

لقد منح هذا القانون عدة امتيازات وضمانات خاصة بالاستثمار الأجنبي وهذا بعد الحصول على الاعتماد أو الترخيص.

فيما يخص الاعتمادات فإنه هناك ثلاثة إعتمادات محددة في هذا القانون هي:

– الاعتمادات الممنوحة من طرف الوالي خاصة بالمؤسسات الصغيرة.

– الاعتمادات الممنوحة طرف أمانة للاستثمارات.

– الاعتماد الممنوحة من وزير المالية والوزير التقني المعني بالقطاع.

أما فيما يخص الضمانات والامتيازات فهي تشمل:

*المساواة أمام القانون خاصة من الناحية الجبائية

* حرية تحويل الأموال من الأرباح الصافية

المطلب الثاني: قوانين الاستثمار في مرحلة الثمانينات

نظرا للتعقيدات التي جاء بها القانون السالف ذكره جاءت هذه الفترة بقوانين اكثر ليونة عن سابقها ونوجزها فيما يلي:

أولا: قانون الاستثمار لسنة1982:[71]

لقد تم إصدار القانون 82-11 بتاريخ 21 أوت 1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني وتم فيه تحديد القطاعات المفتوحة للاستثمار الخاص، وركز هذا القانون على كيفية تأسيس شركات مختلطة مع تقديم مزايا جبائية للشريك الأجنبي، وقد اشترط هذا القانون على عدم زياد نصيب الطرف الأجنبي عن 49% من رأس مال الشركة، وكان هذا القانون يهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها:

- الرفع من طاقة الإنتاج الوطني وإنشاء مناصب شغل جديدة والزيادة في الدخل الوطني وذلك بمساهمة الاستثمارات الخاصة المنتجة.
- العمل على التكامل بين القطاعين العام والخاص، وإعطاء هذا الأخير مساحة أكثر لدفع عجلة النمو الاقتصادي.
- تحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية من خلال تكريس سياسة التوازنالجهوي والوصول بالتنمية إلى المناطق المحرومة.

لقد تم تعديل قانون 82-11 في 19 أوت 1986 من اجل الاستجابة لمطالب الشركات الأجنبية ومحاولة التقليل من التحفظات التي يبديها هؤلاء عن شروط الاستثمار في الجزائر، فقد أكد هذا القانون على حماية حقوق الشريك الأجنبي، وعلى الرغم من ذلك لم يكن لهذا القانون نتائج تذكر في مجال استقدام الاستثمار الأجنبي، ويعود السبب في عدم رغبة الأجانب الاستثمار في الجزائر إلى طبيعة الإجراءات الإدارية التي تتسم بالبطء والبيروقراطية.

[71]القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21/08/1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص،الصادر بالجريدة الرسمية عدد ،34 المؤرخة في 24 أوت 1982.

ثانيا: قانون الاستثمار لسنة 1988:[72]

إن القانون رقم 88-25 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية الصادر في 12 جويلية 1988 جاء متوافقا مع الإصلاحات الاقتصادية التي أدت إلى ظهور المؤسسات العمومية الاقتصادية, استخلافا للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي، ولقد حدد هذا القانون القطاعات ذات الأولية للقطاع الخاص وهي الصناعة (سلع التجهيز، المنتجات نصف المصنعة، الصناعات الغذائية، الصيانة) والخدمات (السياحة، النقل، الهياكل الرياضية والترفيهية) والبناء والأشغال العموميةوكان الهدف من تحديد هذه القطاعات هو تحقيق ما يلي:

- خلق مناصب شغل جديدة.
- المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق استعمال مواد أولية محلية وبالتالي التخلي عن الاستيراد.
- المساهمة في تنمية المناطق النائية الصحراوية.
- وفي سنة 1989 تم إصدار قانون يسمح برفع حصة الشريك الأجنبي إلى 65% لكن الظروف التي مرت بها الجزائر بعد هذه الفترة (عدم الاستقرار السياسي وتدهور الأوضاع الأمنية) لم تكن لتسمح بقدوم الاستثمارالأجنبي.[73]

وبصفة عامة يمكن القول أن الجزائر خلال هذه الفترة بينت نيتهاستدخل رأس المال الأجنبي وفضلت الاستثمار الخاص الوطني أو عن طريق المؤسسات المختلطة.

---

[72]قانون 88-25 المتعلق بقانون الاستثمارالخاص الوطني، عدد34، الصادرة في 24اوت 1982.

[73] ناجي بن حسين، دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر،اطروحة دكتوراه دولة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسييرجامعة منشوري قسنطينة،الجزائر،2007، ص115.

المطلب الثالث: قوانين الاستثمار ما بعد فترة الإصلاحات

لقد باشرت الجزائر منذ سنة 1990 إصلاحات على جميع الجوانب خاصة بعد انهيار أسعار المحروقات سنة 1986 وتزايد حجم المديونية الخارجية ,ومن أبرز القوانين الجديدة التي سمحت بالاستثمار الأجنبي نجد مايلي:

أولا : قانون النقد والقرض 90-10:

لقد عمدت الجزائر في إطار إصلاح النظام النقدي إلى وضع القانون10-90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، رغبة منها بدعم الاستثمار الأجنبي في الجزائر وبالرغم من كونه قانون خاص بالنقد وليس بقانون إستثمار إلا أنه تضمن ترخيص المشرع الجزائري للأجانب بالحرية الكاملة للقيام بالشراكة أو بالاستثمار المباشر وتحويل الأموال بين الجزائر والخارج لتمويل مشاريع اقتصادية، وقد كرس المشرع الجزائري مبدأ حرية الاستثمار بعدما كان يقيده بالتراخيص والاعتمادات فأصبح المبدأ العام هو حرية الاستثمار والاستثناء الذي هو سيادة الدولة على النشاط الاقتصادي كما نصت عليه المادة 183 التي ذكرت النشاطات الاقتصادية الغير مخصصة للدولة والتي تحافظ الدولة على احتكارها لها ويكون الاستثمار فيها متوقفا على الحصول على الترخيص أو اعتماد من طرف مجلس القرض والنقد.[74]

كما تضمن هذا القانون أحكاما حول حرية تحويل رؤوس الأموال، سواء في إطار إنجاز الاستثمار أو الفوائد الناتجة عنه وذلك بعد الحصول على تأشيرة بنك الجزائر في مدة شهرين من يوم تقدم الطلب، لقد سمح إنشاء

[74] القانون 90-10، المتعلق بالنقد والقرض،مرجع سابق ذكره.

مجلس النقد والقرض لدراسة ملفات المستمرين الأجانب بالمصادقة سنة 1992 على 20 مشروعاً لمستثمرين أجانب في إطار القانون 90-10 المتعلق بإصلاح الجهاز المصرفي والمالي.

ثانيا: المرسوم التشريعي رقم 93-12 [75]

يعتبر قانون 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والصادر بتاريخ 10 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار من أهم التشريعات الجزائرية في مجال الاستثمار، وقد جاء هذا النص القانوني كتتويج لعمل تحضيري دام أكثر من سنتين، لأن المراسيم التمهيدية لهذا القانون كانت قد وضعت منذ عام1991.[76]

وفي إطار توجه الاقتصاد الوطني نحو تحرير العوامل المحركة للاقتصاد الوطني ومنه الانفتاح على اقتصاد السوق، اعتمد القانون المبادئ الأساسية التالية:

- حرية الاستثمار بالنسبة للمقيمين وغير المقيمين.
- التصريح بالاستثمار بطريقة سهلة وبسيطة.
- تعيين الشباك الوحيد في الوكالة الوطنية لترقية ومتابعة الاستثمار APSI كسلطة وحيدة لدعم ومساعدة المستثمرين.
- سن الإجراءات من اجل تشجيع وتحفيز الاستثمارات المقامة على أساس نوعين من الأنظمة الاستثمارية النظام العام والنظام الخاص بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية المبرمة في إطار الاستثمار.

---

[75] المرسوم التشريعي 9-12 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 64 ،الصادرة بتاريخ: 10 اكتوبر 1993.

[76] بودهان محمد،الأسس والأطر الجديدة للاستثمار في الجزائر ،الملكية للطباعةوالنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 1991،ص129.

ويمكن تحديد أولويات هذا القانون وأهم ما جاء به في النقاط الثلاثة التالية:

أ- حرية الاستثمار:

إن الإجراءات المتحدة في المرسوم التشريعي المتعلق بترقية الاستثمار وخاصة في مادته (03) يؤكد على أن الاستثمارات تحقق بكل حرية، كما أن هذا المرسوم في مادته الأولى يؤكد على أن الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي يستطيعان الاستثمار في كل قطاعات النشاط من إنتاج سلع وخدمات والغير مخصصة قانونا للدولة أو الهياكل التابعة لها أو للأشخاص المنصوص عليهم في نص تشريعي والمادة (02) منه تحدد مختلف أنواع الأنشطة التي يمكن للمستثمر الاستثمار فيها والمتعلقة بالإنشاء أو التوسع أو إعادة التأهيل والهيكلة، وبالتالي هناك رغبة من السلطات العمومية بترك المجال للقطاع الخاص للاستثمار في المجالات التي كان يسيطر عليها من قبل.

ب - التصريح بالاستثمار:

إن عملية التصريح بالاستثمار والمذكورة في المادة (03) يجب أن يقوم بها المستثمر عند مصالح وكالة ترقية ومتابعة الاستثمار (APSI) وهذه العملية يقوم بها المستثمر قبل الشروع في الاستثمار، لأن مبدأ حرية الاستثمار لا يلغي شرط التصريح المبدئي بالاستثمار من اجل إعلام الوكالة ولا سيما حول نوع ومكان الاستثمار وبالتالي فان محتوى التصريح بالاستثمار المذكور في المادة (04) يتضمن ما يلي:(اسم المستثمر وعنوانه, مجال النشاط , المقر الرئيسي للمشروع, عدد العمال, التكنولوجيا المستعملة, طريقة التمويل والتقييم المالي للمشروع, المدة المتوقعة لتحقيق

الاستثمار)، وعلى الرغم من أهمية هذا القانون إلا أن هناك بعض النقائص التي سجلت عليه , وتطلب الأمر تعديله وهو ما تم فعلا من خلال إصدار الامر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار .

ثالثا : الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار:

لقد استحدث هذا القانون هيئتين وطنيتين مهمتهما تولي تطوير الاستثمارات الوطنية والأجنبية، تتمثلان في الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والمجلس الوطني للاستثمارعلى خلاف المرسوم التشريعي 93-12 الذي كان يفتقد لجهاز ذو طابع إستراتيجي يتولى إعداد السياسات في مجال الاستثمارات الوطنية والأجنبية، كما ألغي هذا القانون كل الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر لا سيما تلك المتعلقة بالمرسوم التشريعي رقم 93-12 وأكد على المساواة بين المستثمر الأجنبي والمستثمر الوطني وألغي التمييز بين الاستثمار الخاص والعمومي، عدم اللجوء نهائيا إلى التأميم، مع التأكيد على ضمان الاستقرار التشريعي من خلال استمرارية العمل بالتشريع بالنسبة لكل الاستثمارات المنشئة في إطار الأمر 01-03 مهما كانت التعديلات التي قد تطرأ في المستقبل كما تطرق هذا القانون لأول مرة إلى مفهوم الخوصصة الكلية أو الجزئية للاستثمارات العمومية لصالح المستثمرين الخواص الأجانب أو الوطنيين، كما أكد هذا القانون خضوع الخلافات والنزاعات الناشئة بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية سواء بسبب المستثمر الأجنبي أو أي إجراء اتخذته الدولة الجزائرية إلى الجهات القضائية الخاصة، كقاعدة عامة ولكن الاستثناء الوارد في القانون 01-03 هو في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية تسمح باللجوء إلى الصلح أو التحكيم

الدولي أو كذلك في حالة وجود إتفاق خاص ينص على بند تسوية «شرط التحكيم»أو«مشارطة التحكيم» يسمح للطرفين بالتوصل إلى إتفاق بناءاً على تحكيمخاص.[77]

رابعا: الأمر رقم 06-08 المعدل والمتمم للأمر 01-03 والمؤرخ في 15 جويلية2006:[78]

وقد تضمن هذا الأمر العديد من التعديلات والنصوص التشريعية المتممة لنص الأمر 01-03 تتوجه في معظمها إلى تكريس أحقية المستثمر الأجنبي مثله مثل المستثمر الوطني من الاستفادة من المزايا بواسطة ضمانات وتكريس الشفافية في الإستفادة منها، مع تحديد مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وفرض أجال قانونية في منح مقرر الاستفادة من المزايا ،كما كرس هذا الأمر الاستثمارات ذات الأهمية للإقتصاد الوطني من خلال فتح مجال التفاوض حول حجم هذه المزايا الذي ذكره الأمر 06-08 في المادة 18 وحدد تشكيله وسيره وصلاحياته عن طريق التنظيم دون المساس بالمادة 17 من الأمر 01-03 التي تنص على أن التحكيم الدولى هو وسيلة لتسوية النزاعات بين المستثمرين الأجانب والدولة الجزائرية.

خامسا : الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009:

ويتمثل هذا القانون في قانون المالية التكميلي لسنة 2009 والذي جاء في نصه تعديل للأمر 01-03 بموجب المادة 62 وتممته بالمواد 04 مكرر 01 و04 مكرر 02 و04 مكرر 03 والتي تضمنت في مجملها شروط

[77] الأمر 01-03، المادة 17، مرجع سبق ذكره.

[78] الأمر رقم 06-08،المتعلق بتطوير الإستثمار،مرجع سبق ذكره.

الاستثمارات الأجنبية المنجزة بالشراكة مع المؤسسات العمومية مع تحديد قيمة المساهمة الدنيا للمشاركة الأجنبية في إنجاز المشاريع الاستثمارية بالشراكة والتي لا بد أن تعادل أو تفوق 34 % والتي لا يجوز في كل الأحوال أن تتعدى نسبة 49% من رأس المال الإجتماعي مع منح أحقية المساهم الجزائري برفع طلب أمام مجلس مساهمات الدولة بشراء الأسهم المملوكة للطرف الأجنبي، وقد تضمن حق الشفعة على كل التنازلات عن حصص المساهمين الأجانب.[79]

سادسا : القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار:

يهدف هذا القانون إلى تحديد النظام المطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات.

وتستفيد من أحكام هذا القانون الاستثمارات المسجلة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، ويشمل استثمارات الإنشاء وتوسيع قدرات الإنتاج و/أو إعادة التأهيل المتعلقة بالنشاطات والسلع التي ليست محل استثناء من المزايا، كما تعد استثمارات قابلة للاستفادة من المزايا في السلع بما فيها تلك المجددة التي تشكل حصصا عينية خارجية تدخل في إطار نقل النشاطات من الخارج ويعني من هذا القانون التجهيزات الداخلة في سلسلة الإنتاج الصناعي، كذلك تستفيد من أحكام هذا القانون السلع التي تكون موضوع رفع خيار شراء المستأجر في إطار الاعتماد الإيجاري الدولي، بشرط إدخال السلع إلى التراب الوطني في حالة جديدة ويعني بذلك التجهيزات والآلات الصناعية الكبرى والمنقولات بمختلف أنواعها الموجهة للنقل واللوجستيك والرافعات والآلات الخاصة بالأشغال العمومية

[79] الأمر 09-01 المادة 04 مكرر، مرجع سبق ذكره.

والداخلة في تشكيل ملف الاستثمار والتي يتم تمويلها عن طريق الاعتماد الإيجاري الدولي، و تنص المادة 24 من هذا القانون صراحة على اللجوء إلى التحكيم الدولي كما يلي: «أنه يخضع كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر، أو أن يكون بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حقه، للجهات القضائية الجزائرية المختصة إقليميا، إلا في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية تتعلق بالمصالحة أو التحكيم، أو في حالة وجود اتفاق مع المستثمر ينص على بند تسوية يسمح للطرفين بالاتفاق على تحكيم خاص».

سابعا: المرسوم التنفيذي رقم 17-101 المؤرخ في 05 مارس 2017 :[80]

ويهدف هذا المرسوم إلى تحديد القوائم السلبية والمبالغ الدنيا للإستفادة من المزايا وكيفيات تطبيق المزايا على مختلف أنواع الاستثمارات، ويتضمن هذا المرسوم مجموعة واسعة من الامتيازات الجبائية والجمركية تمس الإعفاء من الرسوم والإتاوات الداخلة في إقتناء المعدات والسلع الداخلة في الاستثمار من الخارج وباقي المزايا المشتركة والإضافية المنصوص عليها في القانون رقم 16-09 وتضاف إليها مزايا القانون العام المنشأة عن طريق التشريع الجبائي وفي حالة وجود مزايا من نفس الطبيعة يستفيد الاستثمار من التحفيز الأفضلو قد كان هذا المرسوم موجها في الأساس إلى الاستثمارات الخاصة بمصانع تركيب السيارات ومعالجة التبغ وتصنيعه وغيرها من الاستثمارات المستحدثة في تلك الفترة، ويعتبر هذا

[80] المرسوم التنفيذي رقم 17-101، المحدد لقوائم السلبية والمبالغ الدنيا للاستفادة من المزايا وكيفيات تطبيق المزايا على مختلف أنواع الاستثمارات،الصادر بالجريدة الرسمية، العدد رقم 16، المؤرخة في 09 جمادي الثانية عام 1438 هـ الموافق لـ 08 مارس 2017.

القانون في نظرنا قانون يمنح تحفيز الاستثمارات ذات طابع تجاري أكثر منه صناعي إذ أن معظم السلع المستفيدة من هذه التحفيزات هي سلع مصنعة بنسبة 100 % موجهة للتركيب أو التجميع وتعرف باسم ««SKD[81]، CKD[82]»»، وكذا مشاريع معالجة التبغ وتصنيعه وأنشطة تركيب وتجميع ملحقات السيارات، ولمعرفة مدى تأثير هذا القانون على الاستثمار الأجنبي يكفينا الرجوع إلى القاعدة العامة التي تحكم الاستثمار الجزائري والمتمثلة في قاعدة49/51 والتي لا تسمح للمستمرين الأجانب بالاستثمار في إطار هذاالقانون كذلك وبالنظر للتقنية التي تم إعتمادها من قبل الحكومة في إنشاء هذه الشركات الاستثمارية الخاصة أغلبها في مستثمرين وطنيين وليسوا أجانب، إذاً هذا القانون تم تشريعه على المقاس لمجموعة محددة من المستثمرين الوطنيين في مجال معين وهو التجميع الصناعي والمتحصلين على رخص الاستغلال من الشركات العالمية للصناعة الميكانيكية والعلامات الكبرى للسيارات لأجل استغلال العلامة في إطار عقود الاستغلال ««SKD،CKD»» ولا يخص الاستثمار الأجنبي المباشر، ولتحليل الجوانب الإيجابية والسلبية لهذا القانون وتأثيره على الاقتصاد الوطني يمكن الاستنتاج أن الجوانب السلبية فيه أكثر من الإيجابية إذ أن هذا التشريع لا يشجع الاستثمار الأجنبي بل بالعكس فهو

---

*هذا إختصار للتعبير باللغة الإنجليزية «Semi Knocked Down» وهي تقنية تسمح لشركة بتصديرمنتجات مجمعة جزئياً إما لشركائها المرخص لهم أو لشركاتها الصناعية الفرعية، والهدف من ذلك هو تجنب الرسوم الجمركية العالية والحفاظ على القيمة المضافة التكنولوجية للمصدر. (المصدر: قاموس التجارة الدولية على الأنترنت، Le dico du commerce international) الرابط: https://bit.ly/3NPPXtG

* هو إختصار للتعبير باللغة الإنجليزية : «Completely Knocked Down» ويمثل هذا التعبير تقنية تتمثل في تصدير المنتجات غير المفككة، خاصة لتجنب الرسوم الجمركية العالية والحفاظ على القيمة المضافة التكنولوجية بالنسبة للمصدر.(المصدر: قاموس التجارة الدولية على الانترنت Le dico du commercek international

الرابط:https://bit.ly/3tjfy6r

يشجع الاستهلاك والاستيراد من الخارج فبالإضافة إلى أنه يساهم في استنزاف العملة الصعبة الموجهة لدفع قيمة السلع المستوردة الموجهة للتجميع لأن الدينار الجزائري عملة غير قابلة للصرف فهو كذلك يسمح من التهرب الضريبي والحقوق الجمركية، كذلك فأن القيمة المضافة التي يتم خلقها تتوجه بغالبها بالعملة الصعبة لصالح الشركة صاحبة العلامة التجارية بالإضافة إلى أن هذا القانون لا يساهم في نقل التكنولوجيا في ميدان الصناعات الميكانيكية ويزيد من التبعية الاقتصادية للجزائر فهو يضر بالاقتصاد الوطني.

المبحث الثالث: أثر الاصلاحات التشريعية (قانون 18-22)على تـــــدفقات الاستثمار في الجزائر

من خلال ما تم التطرق إليه سابقا حول الاصلاحات القانونية المتعلقة بالاستثمار التي قامت بها الجزائر منذ فترة الستينات إلى غاية اليوم يعتبر آخر تعديل قامت به في سنة 2022 الورقة الرابحة التي الغت جميع الحواجز التي جاءت بها هذه الاصلاحات من أجل تحسين المناخ الاستثماري واستقطاب المستثمر، ولابراز ما نص عليه هذا القانون 18-22 يتطلب علينا التعمق فيه وذلك من خلال مايلي:

- المطلب الأول: القانون 18-22 والهيئات المشرفة على الاستثمار في الجزائر.
- المطلب الثاني :المبادئ الكبرى للاستثمار في الجزائر.
- المطلب الثالث: الأنظمة الخاصة بغرض تطوير الاستثمار في الجزائر.
- المطلب الرابع: تطور التدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر 2010-2021.

المطلب الأول: القانون 18-22 والهيئات المشرفة على الاستثمار في الجزائر

أولا : القانون 22-18

لقد تم إصدار القانون 22-18 المؤرخ في 25ذي الحجة1443 والموافق ل24 جويلية سنة 2022 المتعلق بالاستثمار, يهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد التي تنظم الاستثمار وحقوق المستثمرين والتزاماتهم، والأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، الوطنيين أو الأجانب، مقيمين كانوا أو غير مقيمين.[83]

ولا شك أن أحكام هذا القانون ترمي إلى تشجيع الاستثمار وذلك بهدف:

- تطوير قطاعات النشاطات ذات الأولوية وذات قيمة مضافة عالية.
- ضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة.
- تثمين الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية.
- إعطاء الأفضلية للتحويل التكنولوجي وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة.
- تعميم استعمال التكنولوجيات الحديثة.
- تفعيل استحداث مناصب الشغل الدائمة وترقية كفاءات الموارد البشرية.
- تدعيم وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وقدرته على التصدير.

ثانيا: الهيئات المشرفة على الاستثمار

تميز القانون الجديد وعلى غرار القوانين السابقة للاستثمار بنصه على الهيئات المشرفة على متابعة ومراقبة المشاريع الاستثمارية من خلال

[83] قانون 22-18 المتعلق بقانون الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد50، الصادرة في 24 جويلية 2022، ص05.

السهر على دقة التطبيق الجيد لمضمونه ومحتواه الصادر من خلال وصفه القانوني لهته الهيئات ودورها المنوط به وفيما يلي نبرز مختلف الهيئات المدرجة في القانون.

1- المجلس الوطني للاستثمار

تم النص عليه في المادتين 16 و17 من القانون رقم 22-18 بالاحتفاظ له بنفس التسمية أي المجلس الوطني للاستثمار والتي تم النص عليه بموجب الأمر رقم 01-03 المتعلق بترقية الاستثمار. لكن الوصف القانوني للمجلس لم يتم توضحيه من حيث الشكل القانوني له فيما إذا كان هيئة استشارية للحكومة أم وصف آخر ؟ لكن استنادا إلى المادتين 17 و40 من القانون رقم 22-18 فإن المجلس يحتفظ بالشكل المقرر له بموجب المادة 18 من الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار الملغي جزئيا أي الجهاز الأعلى في الجزائر الذي يساهم في ترقية ومتابعة المشاريع الاستثمارية في الجزائر من خلال منحه اختصاصات الإشراف العام على المشاريع الاستثمارية ومتابعتها برئاسة الوزير الأول. وقد تم التفصيل في تشكيلة المجلس ومهامه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 22-297 من حيث وضعه تحت وصاية الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة مع تشكيلة تتضمن وزراء لعدة قطاعات اقتصادية يضاف إليها وزير الداخلية بحضور رئيس مجلس إدارة والمدير العام للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، كملاحظين مع إمكانية الاستعانة بأي شخص للحضور بحكم الخبرة أو الكفاءة التي يتمتع بها في الاستثمار[84].ومن أبرز المهام الموكلة لهذه الهيئات هو الإشراف والمتابعة المباشرين

[84] مرسوم تنفيذي رقم 22-297 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، ج ر،صادرة في 18 سبتمبر، سنة 2022.

للاستثمار, فبنسبة للمجلس الوطني للاستثمار نصت المادة 17 التي تؤكد على تولى المجلس اقتراح إستراتيجية الدولة في مجال الاستثمار والسهر على تناسقها الشامل وإجراء تقييم لها بالكامل مع ضرورة رفع تقارير سنوية إلى رئيس الجمهورية.

2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

إذا كان المجلس الوطني للاستثمار لم يتم تغيير تسميته،فان الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار قد تم تغيير تسميتها إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وهذا بصريح نص المادتين 16 و18 من القانون رقم 22-18،مع الاحتفاظ لها بنفس الشكل القانوني المكرس لها بموجب القانونين السابقين عن صدور القانون رقم18-22 وهما الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار والقانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار الملغيين جزئيا في هذا الإطار فهي تعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تكلف الوكالة بالتنسيق مع مختلف الإدارات والهيئات المعنية بعملية الاستثمار بتسهيل وتبسيط الاستثمار في الجزائر توضع تحت وصاية الوزير الأول تختص بدعم ومرافقة المستثمرين مهما كانت جنسيتهم في تنفيذ مشاريعهم الاستثمارية في مختلف القطاعات الاقتصادية ما عدا قطاعات المناجم والمحروقات والذي تديره منظومة خاصة.[85] ما يلاحظ على قانون الاستثمار رقم 22-18 هو التوسيع في الأدوار والمهام الموكلة لهيئات الاستثمار وبالخصوص الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار فقد تم التوسيع كثيرا في المهام التي تقوم بها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار من حيث التفصيل الدقيق في طبيعة تلك المهام التي يجب أن تقوم بها وهذا على

[85] http://www.invest.gov.dz /Les organes-charges-de-l-investissement/agence

خلاف القانون السابق رقم 16-09 الذي تضمن مهام للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار دون التفصيل فيها ولا شرحها أو توضيحها يتعلق الأمر بإضافة المهام التالية للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار من جهة وشرح بالتفصيل المهام الأخرى لها من جهة أخرى بالنسبة للمهام الجديدة الموكلة لها هي مهمة متابعة مدى تقدم المشاريع الاستثمارية وكذا تيسير المنصة الرقمية للمستثمر. فإضافة هاتين المهمتين للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار هو تأكيد على السهر على مدى تقدم مشاريع الاستثمار من عدمها والقضاء على التهاون في المتابعة للمشاريع المنجزة في ظل سريان. القوانين السابقة والتي عرفت تأخرا كبيرا في تجسيدها من جهة وهو أيضا إجراء للمرونة في متابعة مشاريع الاستثمار من حيث اعتماد الإدارة الالكترونية، من جهة أخرى بالنسبة للتفصيل في المهام التي تقوم بها فقد تضمن المرسوم التنفيذي رقم 22-298 وفي المادة4منه شرح مفصل للمهام الكبرى التي تقوم بها الوكالة وهي شرح المهام المتمثلة في:

- مهمة الإعلام.
- مهمة المرافقة والتسهيل.
- مهمة ترقية الاستثمار.
- مهمة المتابعة.
- مهمة تسيير الامتيازات.

إن هذا الشرح المفصل لمهام الوكالة هو إضفاء لنوع من الشفافية والوضوح بالنسبة للمستثمر من حين وضوح النصوص التي تطبق عليه برفع أي لبس على عمل الوكالة وعدم الاحتجاج على غموض النص في مسألة عمل الوكالة بالنظر إلى الصلاحيات الكبرى التي منحت لها. كما يعد ذلك أيضا تكريس لما هو مقرر في الاتفاقيات الدولية

المتعلقة بالاستثمار ولما تطالب به الهيئات الدولية المكلفة بتنصيف مناخ الأعمال على المستوى الدولي وهو إضفاء الشفافية على النصوص القانونية والإجراءات الواجب إتباعها من قبل المستثمرين لتجسيد مشاريعه الاستثمارية برفع أي غموض أو لبس. وعليه، القضاء على سلبيات عدم وضوح النصوص السابقة التي لم توضح بالتدقيق مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

3-الشبابيك المساعدة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

إن فكرة إنشاء شبابيك مساعدة للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار المنصوص عليها في القانون الجديد رقم 22-18 ليس بمسألة جديدة بحكم أن القانونيين رقم 01-03 ورقم 16-09 قد تضمن ذلك، لكن مع فرق جوهري يكمن في أن القانون رقم 22-18 تضمن إنشاء الشبابيك التي تساعد الوكالة بموجب المادة 18 منه لكن باعتبارها شبابيك وحيدة لكن وفق وصف مغاير تماما للشبابيك المعروفة في القانونين المذكورين أعلاه. حيث أن المعيار المعتمد في وضع هذه الشبابيك هو معيار المركزية ولامركزية في دراسة مشاريع الاستثمار في حين في ظل سريان القانون رقم 16-09 كان المعيار هو معيار تقسيم المهام في دراسة ملفات الاستثمار من حيث منح كل مركز تابع للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وظيفة معينة خاصة بجانب معين للاستثمار كالإجراءات أو المزايا أو إنشاء المؤسسات وغيرها. أما الأمر رقم 01-03 فقد اعتمد معيار مركزية إنشاء شباك وحيد لديه فروع في عدة مناطق منحت له كل الصلاحيات في تسيير ومتابعة مشاريع الاستثمار تحت وصاية الوكالة، وعليه نقول أن اعتماد معيار المركزية ولامركزية في دراسة مشاريع الاستثمار هو ربما ميزة إيجابية أتي بها القانون

الجديد رقم 22-18 من حيث إجراء المرونة على دراسة مشاريع الاستثمار من حيث تكريس وظيفة تقاسم المهام بين الإدارة المركزية المكلفة بدراسة مشاريع الاستثمار الكبرى والاستثمارات الأجنبية بواسطة الشباك المخصص لذلك وبين الإدارة المحلية المكلفة بدراسة ملفات الاستثمار على المستوى المحلي بواسطة الشبابيك اللامركزية الوحيدة . لأن كلا النوعيين من الشبابيك المنشئة منحت لها نفس الأدوار في مسألة الإشراف على مشاريع الاستثمار من حيث الإجراءات الواجب إتباعها وكذا تقديم المساعدة والمرافقة للمستثمرين دون أن يتدخل أي شباك في مهام شباك آخر.

المطلب الثاني:المبادئ الكبرى للاستثمار في الجزائر

ولقد رسخ هذا القانون العديد من المبادئ الكبرى للاستثمار حيث خصصت المادة 3 بتوضيحها حيث تضمنت هذه الأخيرة النص على مبدأ حرية الاستثمار ومبدأ المساواة والشفافية ونوجزهم فيما يلي:

أولا : توضيح مبدأ حرية الاستثمار

من خلال القراءة الدقيقة لنص المادة 3 في الفقرة الأولى من القانون رقم 22-18 سالف الذكر نؤكد على أن المشرع الجزائري قد ركز على ترسيخ حرية الاستثمار كمبدأ لا رجعه فيه ثم النص الدقيق على تحديد الشخص المستفيد من هذه الحرية من حيث نوعه والمعيار الأساسي لغرض الاستفادة من هذه الحرية مع منح الحرية لهذا الشخص في اختيار الاستثمار الذي يرغب في ممارسته في ظل احترام القوانين والتنظيمات السارية المفعول. بهذا المعنى، نقول بأنه لأول مرة يتم النص في قانون الاستثمار على الشخص المعني بحرية الاستثمار.

فجل القوانين السابقة وآخرها القانون رقم 16-09 كانت تركز فقط على أنواع الاستثمارات المعنية بالاستثمار بالنص على مصطلح الاستثمار الوطني والاستثمار الأجنبي،[86] دون الشخص المعني بتلك الحرية بشكل دقيق، فقد كان يجب البحث على النصوص الأخرى ذات الصلة بقانون الاستثمار لمعرفة من الشخص المعني بالاستثمار في القانون الجزائري على غرار قانون النقد والقرض بحكم أن المستثمر معني بتحويل رؤوس الأموال من والى خارج الجزائر باعتبارها عملية مصرفية.

وفي هذا الإطار فالشخص المعني بحرية الاستثمار في القانون الجزائري وتطبيقا للمادة المذكورة أعلاه هي الأشخاص الطبيعية والمعنوية سواء كانت وطنية أو أجنبية سواء كان مقيما في الجزائر أم لا وهو ما تؤكد عليه نص المادة 5 الفقرة الأولى من القانون نفسه التي تعرف شخص المستثمروعليه فإن ممارسة الاستثمار في القانون الجزائري مفتوحا لكل الأشخاص سواء كانوا أشخاصا طبيعية أو معنوية والذي يمكن استنتاجه في القوانين الأخرى التي تحدد هؤلاء الأشخاص والذي يمكن ذكر وعلى سبيل المثال البنوك والمؤسسات المالية وشركات التأمين والمصدريين وفئات المؤسسات سواء الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة والشركات التجارية بمختلف أنواعها وغيرهاوسواء كانت هذه الأشخاص خاصة أو عمومية وسواء كانت وطنية أو أجنبية وسواء كانت مقيمة أو غير مقيمة في الجزائر.

[86] القانون رقم 16-09 ، المادة 01، مرجع سبق ذكره.

ثانيا : توضيح لمبدأ المساواة للاستثمار مع إضافة عنصر الشفافية والضمانة الجديدة

1- **بالنسبة لمبدأ المساواة:** فيمكن التأكيد على انه المقصود به استفادة المستثمرين سواء كانون أشخاصا طبيعية أو معنوية وسواء كانوا أيضا وطنيين أو أجانب من الحقوق والواجبات المقررة في أحكام القانون رقم 18-22 وهو المعنى الذي يمكن استنتاجه من المادة الأولى من القانون بمعنى تمكين كل المستثمرين الوطنيين والأجانب دون استثناء أو تمييز بممارسة نشاط الاستثمار والاستفادة من ذات المزايا والتحفيزات الضريبية أو جمركية أي التمتع بنفس الحقوق والامتيازات فمفاده أيضا تمكين المستثمر الأجنبي من الاستفادة من كل الامتيازات المنصوص عليها في قانون الاستثمار للدولة المضيفة للاستثمار وعلى قدم المساواة مع المستثمر الوطني وهذا عندما يتعلق الأمر بالاستثمارات الأجنبية.ويجد هذا المبدأ أساسه في العرف الدولي وفي معظم التشريعات الوطنية للدول وفي الاتفاقيات الدولية المشجعة للاستثمار الأجنبي مع التأكيد أن هذا المبدأ قد تم تكريسه في القوانين السابقة للاستثمار المتعاقبة دون استثناء دون أن تنص على انه مبدأ من مبادئ الاستثماركما أن المادة 43 في الفقرة الثانية من التعديل الدستوري لسنة 2016 قد نصت على هذا المبدأ أيضا من مضمونها انه تعمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال والتشجيع على ازدهار المؤسسات دون تمييز خدمة للتنمية الاقتصادية الوطنية.

2- **بالنسبة لمبدأ الشفافية:**يعتبر من المبادئ الجوهرية التي أقدمت في مجال القانون وهذا بعد التطورات الاجتماعية والاقتصادية التي عرفتها المجتمعات من خلال التأكيد على انه ضرورة قصوى لضبط المعاملات التي تتم في المجتمع من هذا المنظور فيقصد بها

بداية الحق أو الحرية في الوصول إلى الوثائق والإشهار بالإجراءات المتعلقة باتخاذ القرارات وطريقة إجراء المداولات.[87] وقد ظهر هذا المفهوم مع التطور في مجال نشر المعلومات للأشخاص في المجتمعات لغرض استفادتهم بأسلوب التعامل مع مختلف الهيئات الفاعلة في المجتمع سواء الإدارة أوالمؤسسات وغيرها، وقد توسع إدراج مبدأ الشفافية إلى عدة مجالات منها المجال الاقتصادي لأهميته من خلال تمكين المتعاملين الاقتصاديين من كافة الإجراءات والوثائق الخاصة بممارسة نشاطهم باسم النزاهة في التعامل من قبل كل الإدارات التي تشرف على الرقابة ومرافقة هؤلاء المتعاملين وحتى المؤسسات الداعمة لهم من خلال الابتعاد عن أسلوب السرية والغموض في التعامل في مجال الاستثمار فيمكن القول بأن المقصود بمبدأ الشفافية تمكين المستثمرين بغض النظر عن مركزهم القانوني من حق الحصول على كل المعلومات الخاصة بطريقة ممارسة نشاطهم من قبل الهيئات المشرفة على مرافقة ومتابعة المشاريع الاستثمارية وحتى تلك المتدخلة في عمليات الاستثمار سواء بالنسبة لإدارة الضرائب أو إدارة الجمارك أو البنوك أو المؤسسات المالية وغيرها. وذلك من خلال توضيح كافة الإجراءات القانونية سواء التشريعية أو التنظيمية الواجبة الإتباع لغرض تسهيل وتشجيع المستثمرين على الإقبال على الاستثمار بمعنى الابتعاد عن انتهاج أسلوب التعقيد والمحاباة والتفضيل والغموض في التعامل مع المستثمرين بحكم أن ذلك يدخل في الفساد الإداري والمالي الذي لا طالما اشتكى منه المستثمرين في ظل سريان القوانين السابقة فمبدأ الشفافية في مجال الاستثمارات يعتبر ضمانة أساسية بالنسبة للمستثمر من خلال المعاملة العادلة والمنصفة في كل مراحل ممارسة نشاط الاستثمار حتى في حالة تسوية الخلافات عن طريق التحكيم التجاري الدولي.[88] ويعتبر من المبادئ الكبرى التي تنادي المنظمات الدولية بتطبيقه في كافة المجالات وفي مجال الاستثمار ونذكر

[87]DE NANTEUIL Arnaud, La transparence en droit international: réflexions sur l'exigence encore incertaine, Annuaire Française de droit international, CNRS Editions, Paris, 2015, P810.

[88]DE NANTEUIL Arnaud, La transparence en droit international: réflexions sur l'exigence encore incertaine, P.810

منها تقرير "DoiBusiness "الصادر سنة 2012 من خلال رفعها لشعار وهو الولوج إلى عالم أكثر شفافية" Entreprendre dans un monde plus transparent"،[89] ويمكن التأكيد على اهتمام المشرع الجزائري بمبدأ الشفافية من خلال نصوص المواد الأخرى من القانون رقم 22-18 التي تنص صراحة على وضع كافة المعلومات تحت تصرف المستثمر نذكر منها وعلى سبيل المثال المعلومات الخاصة بالعقار من خلال إتباع الرقمنة كأسلوب للحصول على المعلومة وبأكثر شفافية تطبيقا لنص الفقرة الثانية من المادة 6. كما أن المادة 18 الفقرة الثانية من القانون نفسه تلزم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بضرورة إعلام رجال الأعمال وهو يقصد المستثمرين ومرافقتهم عبر المنصات الرقمية وفي كافة الإجراءات الخاصة بنشاطهم الاستثماري، وقد تم التأكيد على أحكام الشفافية في مجال الاستثمار من خلال النصوص التنظيمية المطبقة للقانون رقم 22-18 منها أحكام بعض المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 22-298 الخاصة بتنظيم الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار التي حيز هام لنظام الإعلام والتسهيل الذي يجب أن تتبعه الوكالة إزاء المستثمرين.

3. **تكريس ضمانة جديدة:** ولقد كرس أيضا ضمانات جديدة التي لم يسبق ذكرها من قبل، وتتعلق هذه الأخيرة " بحماية حقوق الملكية الفكرية للمستثمرين وهذا ما صرحت به المادة 09 من خلال تكفل الدولة بتلك الحماية ، ويعتبر هذا التكريس لهذه الضمانة مواصلة لحماية ملكية المستثمر من قبل الدولة بنوعيها التقليدية المتمثلة في الملكية العينية للعقارات والمنقولات والملكية الفكرية والمتمثلة في الحقوق المعنوية التي يمتلكها المستثمر والتي يستخدمها في مشاريعه الاستثمارية سواء كانت حقوق أدبية كحقوق المؤلف والحقوق المجاورة أو حقوق صناعية على غرار براءات الاختراع والعلامات التجارية وغيرها.

[89] - MALCOLM Biiga, La transparence en droit des affaires, Française, publication, Mais 2016, Hypothèses. www.transnat.hypotheses.ogr consulte le : 06/12/2022

المطلب الثالث: الأنظمة الخاصة بغرض تطوير الاستثمار في الجزائر

وأيضا ما ميز قانون 22-18 وضعه لأنظمة خاصة بغرض تطوير الاستثمار بمختلف الوسائل ويتعلق الأمر بنظام القطاعات ونظام المناطق ونظام الأولوية لبعض الأنشطة الاستثمارية ونظام الرقمنة.

أولا: نظام القطاعات

يلاحظ على قانون الاستثمار الجديد هو نصه على مصطلح جديد أوسمه بـ: نظام القطاعات أو القطاعات ذات الأولوية بموجب المادة 24 منه والذي كان في إطار قانون الاستثمار رقم 16-09 تسمى بالنشاطات ذات الامتيازمع فرق بسيط وهو أن القانون رقم 22-18 قد وسع من القطاعات التي تعتبر ذات أولوية للاستثمار وهذا إلى ستة (06) قطاعات على عكس القانون رقم 16-09 الذي ركز فيه المشرع الجزائري على ثلاثة (03) قطاعات بموجب نص المادة 15 منه، ويقصد المشرع الجزائري بنظام القطاعات المجالات التي تحظى بأولوية من قبل الدولة والتي يجب التركيز عليها للقيام بالمشاريع الاستثمارية دون غيرها من المجالات بحكم أهميتها القصوى للدولة من الناحية الاقتصادية والمالية كونها تنصب في التنمية الاقتصادية للدولة بمنظورها الشامل، ويتعلق الأمر بالتركيز على المجالات الكبرى التي تدير أرباحا كبرى للدولة كبدائل حقيقية للاقتصاد الذي مازال يعتمد على المحروقات. وهو ما يفسر انتقاء تلك المجالات والقطاعات وبكل دقة نظرا لمكانتها ومردوديتها الاقتصادية بشكل كبير خاصة مع التجارب الدولية في العمل بها كما سيتم تبيانه لاحقا. وتمثلا لقطاعات المقصودة أعلاه في:

1-القطاع الفلاحي وتربية المائيات والصيد البحري.

2-القطاع الصناعي .

3-القطاع الخدماتي والسياحة.

4-الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة.

5-اقتصاد المعرفة وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.

ثانيا : نظام المناطق

يعتبر نظام المناطق من بين الأنظمة المصرح بها في قانون الاستثمار رقم 22-18 كنموذج جديد للاستثمار في الجزائر بموجب المادة 24 منه والتي تمت الإشارة إليها بصفة عرضية في القانون رقم 16-09 الملغى جزئيا في المادة 13 ويقصد بهذا النظام منح الأولوية للاستثمارات بكل أنواعها في مناطق خاصة عبر التراب الجزائري لاعتبارات معينة تتعلق بالفجوة القائمة بين أجزاء أو الرقع الجغرافية في الجزائر من ناحية التنمية الوطنية سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية.

ثالثا: نظام الأولوية لبعض الانشطة الاستثمارية ونظام الرقمنة

1-نظام الأولوية لبعض الأنشطة الاستثمارية

وقد أوسمها المشرع الجزائري بالاستثمارات المهيكلة في نص المادة 24 من القانون رقم 22-18. ويقصد المشرع بهذا النوع من الاستثمارات تلك التي موضوعا أو هدفها خلق الثروة واستحداث مناصب الشغل من حيث توافرها على القدرات العالية لتحقيق ذلك من جهة، وأيضا تلك الاستثمارات التي تتوافر على قدرات عالية على تحقيق التنمية المستدامة من خلال ممارسة النشاط الاقتصادي وكذا ذات نفع للإقليم من جهة أخرى. بهذا

المعنى، فالغرض من هذا النوع من الاستثمارات والذي قصده المشرع الجزائري هو توفير الأموال للدولة خارج المحروقات بالتركيز على الاستثمارات المنتجة وتلك الاستثمارات التي من شأنها مساعدة الدولة على الإنقاص من مشكل البطالة كأولوية وطنية ثم محاولة خلق التنمية في مختلف المناطق في الجزائر خاصة تلك التي تفتقر وبشكل شبه كلي للتنمية الاقتصادية في إطار إستراتيجية الدولة المتمثلة في القضاء على التفوق الاقتصادي أو الفجوة الاقتصادية القائمة بين بعض المناطق في الجزائر على حساب بعض المناطق الأخرى،وقد تم التفصيل في المعايير المعتمدة في تصنيف الاستثمارات التي تدخل في هذا المعنى المذكورأعلاه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 22-302[90] من حيث التأكيد وبشكل دقيق أن هذا النوع من الاستثمارات يجب أن تعمل على تكون استثمارات منتجة من حيث:

- التركيز على التوجه نحو الأسواق الدولية.
- التركيز على استعمال التكنولوجيا العالية.

2-نظام الرقمنة:

وهو أحد الأنظمة الجديدة المستحدثة في قانون 22-18 في إطار الإعمال بمنظومة إلكترونية للتعامل مع المستثمرين من قبل كل الهيئات المتدخلة والمشرفة على الاستثمار في الجزائر. وينصب هذا النظام للرقمنة في إطار المفهوم الجديد للدولة في مجال أسلوب التعامل مع الجمهور أو المواطنين في الدولة بانتهاج فكرة اعتماد التطور التكنولوجي والعلمي باعتماد تقنيات التعامل عن بعد واستعمال الأسلوب الالكتروني

[90] مرسوم تنفيذي رقم 22-302 ، يحدد معايير تأهيل الاستثمارات المهيكلة وكيفيات الاستفادة من مزايا الاستغلال وشبكات التقييم، ج ر، العدد 60 ، مؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022.

والابتعاد عن الأسلوب التقليدي المتسم بالتعقيد والمدة الطويلة وهذا عن طريق التواصل عن طريق الانترنيت كآلية محورية.

وهذه الأخيرة هي مواصلة واضحة للنهج الذي اتبعته الدولة في اعتماد الإدارة أو الحكومة الالكترونية منذ سنوات طويلة في العديد من المجالات كقطاع العدالة والتعليم العالي ليمتد بذلك إلى المجال الاقتصادي كأسلوب لتحقيق الشفافية الإدارية في التعامل مع المستثمرين بأكثر مرونة وفعالية ومردودية لغرض تحسين أداء المشاريع الاستثمارية في الجزائر الذي طالما وصف من قبل المنظمات الدولية المختصة في مجال الاستثمار بأنه من أسوء الأداءات في السوق الجزائرية بالنظر إلى المساوئ التي اكتنفت النظام الإداري التقليدي في الجزائر. معنى ذلك أن هذا النظام للرقمنة في قانون الاستثمار الجديد هو تكريس لنظام واضح للمبدأ السابق المذكور أعلاه والمتمثل في الشفافية في مجال الاستثمار من حيث السرعة في تقديم أجود وأحسن الخدمات للمستثمر وفي أي وقت وكذا اختصار الإجراءات الإدارية التي يطالب المستثمر احترامها للحصول على الترخيص مشاريعه الاستثمارية وانجازها وتحقيق الأهداف المنتظرة من تلك المشاريع. الأمر الذي يقلل من مخاطر الفساد الإداري مع مراعاة الخصوصية والسرية للمعلومات الخاصة بالمستثمر مادام أن تسجيل تلك المعلومات تتم عن طريق الخط.

المطلب الرابع: تطور التدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر 2010 -2021

تعتبر الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة مصدرا رئيسيا للدول من حيث تحقيق الفوائض المالية وزيادة احتياطاتها من العملات الأجنبية ، ما يساهم في الرفع من معدلات النمو الاقتصادي ودفع عجلة التنمية الاقتصادية بها.

- يبرز لنا الجدول الموالي تطور تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الداخلة إلى الدول المغاربية خلال السنوات: 2010 -2021

جدول رقم02: تطور تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الداخلة إلى الدول المغاربية خلال السنوات 2010 -2021

الوحدة : مليون دولار

البلد	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الجزائر	2301.226	2580.626	1499.447	1696.867	1506.733	584.539
ليبيا	1909	--	1425	702	--	--
موريتانيا	130.528	588.750	1388.587	1125.684	501.038	502.074
المغرب	1573.856	2568.434	2728.361	3298.102	3561.003	3254.799
تونس	1512.505	1147.907	1603.186	1116.541	1063.997	1002.738
البلد	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجزائر	1636.299	1232.342	1474.589	1381.812	1142.641	869.682
ليبيا	--	--	--	--	--	--
موريتانيا	271.198	587.244	772.890	886.916	927.913	22.177
المغرب	2157.149	2686.03	3558.879	1719.961	1419.208	2153.311
تونس	884.997	880.788	1035.941	844.797	652.122	660.233

المصدر : CNUCED,IDE,Flux et stock

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ بأن حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المغاربية كانت متفاوتة من دولة لأخرى حيثاحتلت

الجزائر المراتب الأولى في سنتي 2010 و2011 ب 2301.266 و 2580.626 مليون دولار على التوالي، فيما بدأت هذه النسبة بالانخفاض منذ سنة في 2012 وذلك بسبب الأزمة الاقتصادية لتعاود في الارتفاع التدريجي سنة 2013، أما في سنة 2015 فقد انخفض حجم الاستثمارات الاجنبية المباشرة بشكل كبير جداً ليصل الى 584.539 مليون دولار ، و ذلك راجع الى الهبوط الحاد في أسعار النفط والذي سجل أدنى مستويات له منذ حوالي11 عام، مما أدى الى تراجع المداخيل الجزائر من العملة الصعبة بحوالي 60%، أما في السنوات المتبقية (من 2016 إلى سنة 2018)،فكانت النسب متذبذبة ومتفاوتة إلى غاية سنة 2019 لتعاود الانخفاض بسبب أزمة كورونا العالمية حيث بلغ حجم الاستثمارات الاجنبية المباشرة 1381.812 مليون دولار و يليها انخفاض أخر سنة 2020 و2021 وهذا بسبب الآثار السلبية التي خلفتها أزمة فيروس كورونا على الاقتصاد العالمي و نعكاساتها على اقتصاديات الدول و منها الجزائر احيث شهدت التدفقات العالمية من السلع شح حاد من حيث التوريد مع توقف الاستثمارات المحلية بسبب انزلاق الأزمة العالمية ....الخ.

جدول رقم 03:الاستثمار الاجنبي المباشر –صافي التدفقات الوافدة

(% من اجمالي الناتج المحلي)– الجزائر(2010–2021)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015
صافي التدفقات الوافدة %	1.40	1.30	0.70	0.80	0.70	-0.30
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021
صافي التدفقات الوافدة %	1.00	0.70	0.80	0.80	0.80	0.50

المصدر : من اعداد الطالبتين بالعتماد علىhttps://data.albankaldawli.org/indicator

/BX.KLT.DINV.WD.GD.ZS?end=2021&locations=DZ&start=2010&view=chart

الرسم البياني رقم (02): الاستثمار الاجنبي المباشر –صافي التدفقات الوافدة(% من اجمالي الناتج المحلي)– الجزائر(2010–2021)

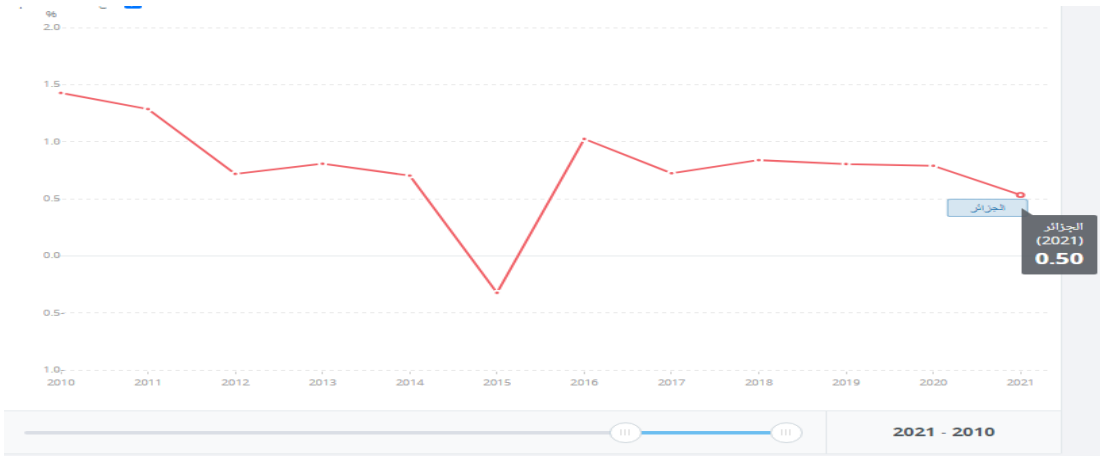

المصدر : https://data.albankaldawli.org/indicator

BX.KLT.DINV.WD.GD.ZS?end=2021&locations=DZ&start=2010&view=char

من خلال المعطيات الواردة في الجدول و الرسم البياني أعلاه نلاحظ أن صافي التدفقات الوافدة الى الجزائر في انخفاض مستمر وذلك خلال الفترة 2010-2015، حيث قدر حجم التدفق ب 1.40% سنة 2010 وذلك راجع الى تأثير ما ورد في قانون المالية التكميلي لسنة 2009 الذي يلزم المستثمر على اشراك المستثمر المحلي بنسبة 51% في أي مشروع استثماري موطن في الجزائر، وهذا بموجب ما يصطلح عليه بالقاعدة 49/51، مواصلا انخفاضه الى غاية عام 2015 حيث حقق أضعف نسبة خلال هذه الفترة قدرت بـ: 0.30-% التي ترجع خلفياتها للصدمة النفطية في العالم والضرر الذي لحق الجزائر جراء هدا الحدث ، لتعاود الارتفاع سنة 2016 وهذا راجع جزئيا للتغير الوارد في السياسات الاقتصادية خصوصا فيما يتعلق بالاجراءات الاستثماريةوالتحسن الأخير الذي عرفه الانتاج النفطي ووضعها لقانون جديد حول الاستثمار الذي وفر التحفيزات الجبائية والمنشات الضرورية للمشاريع الاستثمارية. أما فيما يتعلق بالفترة الممتدة من 2017-2021 تميزت بالانخفاض المستمر في صافي التدفقات الاستثمارية الواردة الى الجزائر و بمعدلات منخفضة حيث بلغت أدنى نسبة سنة 2021 و قدرت بـ: 0.50%، و يرجع ذلك الى الأثار التي خلفتها الأزمة الصحية العالمية (جائحة كورونا covid_19) والتي أدت الى مخلفات وخيمة شلت الاقتصاد العالمي وفيما بعد الأثار الناجمة عن الحرب الروسية الاوكرانية التي تدور رحاها الأن و التي هي الاخرى خلفت اثارا سلبية عديدة.

خلاصة الفصل الثاني

نصت الجزائر ومنذ الاستقلال مجموعة من القوانين وفقا للدساتير المتعددة تعاقدت على تأطير الاستثمار والتي أظهرت عدت نقائصوثغرات مما أدى إلى تغيير التوجه الاقتصادي بصفة عامة و الاستثمار بصفة خاصة تماشي مع ما جاء في دستور نوفمبر 2020 ، وذلك بمراجعة الأطر القانونية و محاولة توفير بيئة استثمارية أكثر جاذبية لاستقطاب المستثمرين .

وتعد التشريعات الاستثمارية أداة الدولة لتشجيع الاستثمار من خلال وضع المحددات وضمانات القانونية والحوافز المالية وتسهيلات الجمركية وغيرها التي تساهم في خلق المناخ الملائم للمستثمرين، ومما سبق تم التطرق الى أهم ما جاء به قانون الاستثمار رقم 22-18 تزامنا مع حاجة الدولة للنهوض بالاقتصاد الوطني ومواكبة القوانين من أجل استرجاع ثقة المستثمرين .

الخاتمة العامة

الـخـاتمة العامة:

لقـد اتبعـت الجزائـر إصـلاحات جـادة فـي الميـدان الاقتصـادي وخاصـة فيمـا يتعلـق بـالإجراءات المتعلقـة بالاسـتثمار وتحسـين مناخهوذلـك مـن خـلال سـن العديـد منالـقوانين التنظيمـات والاجـراءات، تحديـد الحـوافز والضـمانات مـع منح عدة مزايا من أجل جذب المستثمرين.

ونسـتخلص مـن خـلال هـذه الدراسـة أن الاسـتثمار وسـيلة تـدعم البنـاء الاقتصـادي لأي دولـة ومـن بينهـا الجزائـر التـي مرفيهـا الاسـتثمار بمـرحلتين الأولـى مـن سـنة (1963) إلـى غايـة (1988) والتـي تميـزت بـالتخطيط المركـزي، أمـا الفتـرة الثانيـة فكانـت مـن بدايـة التسـعينيات إلـى الآن وهـي فتـرة الانفتـاح الاقتصـاديوبالتالي ظهـرت المعـالم الحقيقيـة للاسـتثمار فـي وجود نظام حقيقي يقر بمزايا وحوافز قانونية.

وبـدا الاتجـاه واضـحا نحـو تبنـي سياسـة إصـلاحات قانونيـة و تنظيميةومنـه صـدر القـانون رقـم(18/22) حيـث فصـل فـي كيفيـة مـنح المزايـا المحفـزة للاسـتثمار بإتبـاع الإجـراءات الخاصـة بالتسـجيل و شـروط الاسـتفادة مـن المزايـا وأورد كـذلك أحكامـا تتعلـق بأجـل الإنجـاز وتنفيـذ مزايـاه والضـمانات التـي منحهـا المشـرع للمسـتثمرينوكذا الأجهـزة المكلفـة بهـذه العمليـة وقـد حاولنـا مـن خـلال هـذه الدراسـة الإحاطـة بكـل مـا يتعلـق بالاسـتثمار والأدوات القانونيـة المنظمـة لـه، و تـو صـلنا إلـى عـدة نتـائج واقتراحـات نوجزهـا فيمـا يلي:

النتائـج:

- بصـدور قـانون 22-18 الخـاص بترقيـة الاسـتثمار والـذي شـكل نقلـة نوعيـة وحقيقيـة فـي تـاريخ الاسـتثمار بـالجزائر،عكس النصـوص القانونيـة

السابقة التي لم تكن كافية لتحريك العملية الاستثمارية وجذب المستثمرين.

- يعتبر قانون 22-18 محسن للمناخ الاستثماري في الجزائر.
- في إطار سياسة تشجيع الاستثمار من طرف الدولة منحت صلاحيات أوسع للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار و تمكينها من التسيير اللامركزي للمهام المنوطة بها ، عبر الشباك الوحيد على مستوى الولايات.
- محاربة البيروقراطية وإضفاء الشفافية والنزاهة من خلال المبادئ الجديدة التي جاء بها هذا القانون واستحداث المنصة الرقمية للمستثمر.
- قاعدة 49/51 المثيرة للجدل للشراكة مع الأجانب والتي ألغيت عقب في ديسمبر 2019 وجعلها محصورة في القطاعات الإستراتيجية
- معالجة الملفات الاستثمارية في اجل اقل من شهر وفق معاييردولية في استقطاب الاستثمار وبالتركيز على السرعة والنجاعة والديمومة.

الاقتراحات:

- ✓ محاولة تحسين البيئة الإدارية الملائمة من أجل القضاء على البيروقراطية التي تعرقل تطبيق القانون رقم (22-18) والنصوص التنظيمية المتعلقة به من خلال تعميم الرقمنة.
- ✓ العمل على استقرار المنظومة القانونية قدر الإمكان، وهذا من أجل تفادي نفور المستثمرين خاصة الأجانب منهم بسبب التعديل المتكرر للقوانين والنصوص التنظيمية مما يؤثر على السياسة الاستثمارية في الجزائر.
- ✓ تفعيل القانون رقم(22-18) والنصوص التنظيمية المتعلقة به في الواقع العملي الحقيقي.

- ✓ العمل على زيادة الحرية الاقتصادية وتشجيع القطاع الخاص عن طريق التخفيف من القيود المصرفية و الجمركية على المستثمرين.

وفي الأخير ورغم الصعوبات المتعددة التي يعرفها مناخ الاستثمار في الجزائر،إلا أنه من المؤكد أن الجزائر قطعت شوطا كبيرا في تهيئته بواسطة تحقيق استقرار الوضع السياسي و الاقتصادي، وكذا الإطار القانوني و التشريعي من أجل تحقيق الأهداف المنشودة .

المصادروالمراجع

قائمة المصادر والمراجع :

أولا : المراجع باللغة العربية.

1. الكتب :

- ✓ اميرة حسب االله محمد، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، الدار الجامعية، مصر،2005.
- ✓ بودهان محمد ،الأسس والأطر الجديدة للاستثمار في الجزائر ،الملكية للطباعة والنشر والتوزيع،سنة 1991.
- ✓ تميم بيومي وجابرييل ليبورت، الاستثمار الأجنبي المباشر لليابان والتجارة الإقليمية، التمويل والتنمية،سبتمبر 1997.
- ✓ دريد محمود السامرائي، الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية، ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2006.
- ✓ رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني وآخرون، التمويل الدولي، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن،2013.
- ✓ رعد حسن الصرن،أساسيات التجارة الدولية المعاصرة،الجزء الثاني،ط1،دار رضا للنشر ،دمشق،سوريا، 2001.
- ✓ سرمد كوكب الجميل، الاتجاهات الحديثة في مالية الأعمال الدولية، دار حامد للنشر، عمان، الأردن،2010 .
- ✓ سلام الربضي، النفوذ العالمي للشركات عبر الوطنية إشكالية العلاقة بين الدولة ورأس المال، دار المنهل اللبناني، بيروت،لبنان، 2009.
- ✓ سليمان عمر عبد الوهاب: الإستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة في ضوء الإقتصاد الإسلامي، ط1، الأكاديميون للنشر والتوزيع ، الأردن، 2010.

- ✓ طاهر مرسى عطية، أساسيات إدارة الأعمال الدولية، ط1،دارالنهضة العربية،القاهرة،2000 .
- ✓ عبد السلام أبو قحف، مقدمة في إدارة الأعمال الدولية، الطبعة4، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية،مصر،1998.
- ✓ عمر صقر، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدارالجامعية، الإسكندرية ،مصر،2001.
- ✓ عمر هاشم محمد صدقة، ضمانات الاستثمارات الأجنبية في القانون الدولي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،مصر ،2008.
- ✓ فريد النجار،الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية، 2000.
- ✓ كريستيان بالوا، الاقتصاد الرأسمالي العالمي، ترجمة عادل عبد المهدي، لبنان، دار ابن خلدون، 1994.
- ✓ كمال عليوش قربوع، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،1999.
- ✓ لمسير محمد زكي،العلاقات الاقتصادية الدولية"، الطبعة الثانية دارالنهضة العربية، القاهرة،مصر،1970.
- ✓ محمد زكي شافعي، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، بدون رقم طبعة، دار النهضة العربية، بيروت،لبنان، 1989.
- ✓ محمد عبد العزيز عبد الله عبد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، ط 1، دار النفائس، الأردن 2005.
- ✓ محمد غانم، الاستثمار في الاقتصاد السياسي والإسلامي وتشريعات، اتفاقيات الاستثمار،الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية،مصر،2011.

- ✓ منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، الاسكندرية،مصر، 1998.
- ✓ نزيه عبد المقصود، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية،دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2007.

2. الأطروحات والرسائل الجامعية:

- ✓ دلال بن سمينة، تحليل أثر السياسات الاقتصادية على التنمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في ظل الإصلاحات الاقتصاديةدراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،الجزائر، 2012.
- ✓ سحنون فاروق، قياس بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الأجنبي المباشر–دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر،2009.
- ✓ عبد الرحيم حكيمة ،الاستثمار الاجنبي المباشر وآثاره على التنمية الاقتصادية في الجزائر من سنة 2001الى سنة 2009، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية ، فرع نقود مالية وبنوك ، البويرة ،الجزائر، 2009.
- ✓ عز الدين مخلوف،دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي" حالة الجزائر" ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاد كمي، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، السنة 2006.
- ✓ عماد فايز أمين،الاستثمار الأجنبي في الأردن :مجاله ومحدداته خلال الفترة (1970–1999)،رسالة ماجستير غير منشورة،كلية الدراسات العليا،الجامعة الأردنية،الأردن،2002.

- ✓ محمد أيمن عبد اللطيف عشوش، تقييم إستراتيجية الاستثمار الأجنبي المشترك مع القطاع العام: دراسة مقارنة مع القطاع العام لجمهورية مصر العربية،أطروحة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر،سنة 1988.
- ✓ محمد صارة، الإستثمار الأجنبي في الجزائر"دراسة حالة أوراسكوم"، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير،تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسيةجامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، السنة 2009.
- ✓ ناجي بن حسين ,دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر,أطروحة دكتوراه دولة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ,جامعة منشوري قسنطينة،الجزائر، سنة2007.
- ✓ يحياوي سمير، العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية حالة الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2005.

3. المجلات والملتقيات :

- ✓ بربار نور الدين،بوغاري فاطمة زهراء،لرادي سفيان ،أثر الإستثمار الأجنبي على نمو الإقتصادي دراسة قياسية لحالة الجزائر لفترة (1970-2012)،مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الإقتصادية ،العدد الثاني ،السنة ديسمبر 2017.
- ✓ بغداد بنين وآخرون، دور الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تمويل التنمية الاقتصادية: دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر (1990-2016)، مقال منشور في

مجلة نماء للاقتصاد والتجارة،المجلد 1، عدد خاص، جامعة الوادي، الجزائر،2018.

التجارية، جامعة حلوان، مصر، السنة الثانية عشرة العندان الثالث والرابع، 1998.

- ✓ تشام فاروق، دور وأهمية مناخ الاستثمار في رفع القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، في مداخلات الملتقى الوطني الأول حولالمؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة البليدة، 2003.
- ✓ حسنى مهران، الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر وامكانات تطويره في ضوء التطورات المحلية والاقليمية والدولية، المجلة المصرية للتنمية و التخطيط، معهد التخطيط القومي، العدد الأول، 2000.
- ✓ السعدي رجال وشوقي جباري، تأهيل مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر كأحد متطلبات الإقلاع الاقتصادي في الجزائر، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد:14،جامعة واسط، العراق، 2014 .
- ✓ سيد أحمد عبد العاطي، العوامل التي تؤثر في اختيار موقع استمارات الشركات
- ✓ صالحي صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد3 جامعة سطيف، الجزائر، 2004.
- ✓ عبد المجيد قدي ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط،الجزائر، 8-9 أفريل 2002.
- ✓ ليليا بن منصور،الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة نظرية واقتصادية ،مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية ،جامعة البليدة2-الجزائر لونيس ،دار التل لطباعة ،العدد10،السنة 2014.

- ✓ متعـــددة الجنســـيات وأســـاليب تقـــيم تلـــك الاســـتثمارات المجلـــة العلميـــة للبحـــوث والدراسات.
- ✓ منـــور اوســـرير/عيلان نـــذير،حوافز الإســـتثمار الخـــاص المباشـــر ،مجلـــة اقتصاديات شمال إفريقيا ،عدد 2.
- ✓ مـــيلان براهميـــات، يـــوري دادوش، أوجـــه التفـــاوت فـــي التكامـــل العـــالمي، مجلة التمويل والتنمية،العدد33،واشنطن، سبتمبر1996 .

4. مواقع شبكة الأنترنت:

Www.albankaldawli.org/indicator **29/05/2023.**

5. النصوص االقانونية:

- ✓ مرســـوم تنفيـــذي رقـــم 22-302، يحـــدد معـــايير تأهيـــل الاســـتثمارات المهيكلـــة وكيفيـات الاسـتفادة مـن مزايـا الاسـتغلال وشـبكاتالتقييم،ج ر، العـدد 60، مـؤرخ فـي 8 سبتمبر سنة 2022.
- ✓ مرســـوم تنفيـــذي رقـــم 17-101، المحـــدد لقـــوائم الســـلبية والمبـــالغ الـــدنيا للاســـتفادة مـــن المزايـــا وكيفيـــات تطبيـــق المزايـــا علـــى مختلـــف أنـــواع الاستثمارات،الصـــادر بالجريـــدة الرســـمية، العـــدد رقـــم 16، المؤرخـــة فـــي 09 جمادي الثانية عام 1438 هـ الموافق لـ 08 مارس 2017.
- ✓ قـــــانون 88-25 المتعلـــــق بقـــــانون الاســـــتثمار الخـــــاص الـــــوطني ,عدد34,الصادرة في 24اوت 1982.
- ✓ قـــــانون 66-284 المتعلـــــق بقـــــانون الاســـــتثمار, الجريـــــدة الرســـــمية ،عدد80,الصادرة في 17سبتمبر 1966.
- ✓ قـــانون 22-18 المتعلـــق بقـــانون الاســـتثمار، الجريـــدة الرســـمية، عـــدد50 الصادرة في 24 جويلية 2022.
- ✓ – قـــانون 63-277، المتعلـــق بقـــانون الاســـتثمار, الجريـــدة الرســـمية ،عدد53,الصادرة في 2 أوت 1963.

- ✓ القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21/08/1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص،الصادر بالجريدة الرسمية عدد ،34 المؤرخة في 24 أوت 1982 .
- ✓ قانون رقم 90 – 10، المتعلق بالنقد والقرض،الصادر بالجريدة الرسمية ،عدد رقم 16، الصادر بتاريخ 23 رمضان عام 1410 هـ الموافق لـ 14 أفريل سنة 1990.
- ✓ مرسوم تشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 64-93الموافق ل 10اكتوبر 1993.
- ✓ أمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد47 – 01، المؤرخة في 22 أوت 2001.
- ✓ أمر رقم 08-06، مؤرخ في 15 جويلية 2006 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 47، المؤرخة في19 جويلية 2006.
- ✓ مرسوم تنفيذي رقم 22-297 مؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، ج ر 60 صادرة في 18 سبتمبر سنة 2022.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية :

- ✓ OECD, Detailed Benchmark, Definition of foreign direct investment, second edition, Paris, 1992.
- ✓ World Bank, World development report from plan to market, Washington, D.C: Oxford university press, septembre 1996.

- ✓ UNCTAD, World investment report, Transnational corporations, Market structure and competition policy, New York and Genava ,1997.
- ✓ Sornarajah M "The International law on FDI", Third Edition, Cambridge University Press،2010.
- ✓ N. Hood and S. Young, "The economics of multinational enterprise.1979.
- ✓ Preeti Flora, Gaurav Agrawal, Determinants of Direct Foreign Investment as a Means of International Market Entry: A Review, Indian Journal of Economics and Development , 2014.
- ✓ DE NANTEUIL Arnaud, La transparence en droit international: réflexions sur l'exigence encore incertaine, Annuaire Française de droit international, CNRS Editions, Paris, 2015.
- ✓ Benachenhou Abdelatif et autres, Du budget au marché, Alpha éditions, Algérie, 2004.
- ✓ EFA FOUDA, Le Rôle de l'investissement direct étranger dans le renforcement des capacités scientifiques et technologiques des pays en développement, Réunion d'experts sur l'incidence de l'investissement direct étranger sur le développement, Genève, 24-26 janvier 2005.
- ✓ Guerid Omar, « L'investissement direct étrangère en Algerie : Impacts, Opportunités etEntraves », Revue Recherches économiques et managériales, juin 2008.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

Département: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة)*: حقام أحلام المولود(ة) بتاريخ: 1996/02/16 ب: بوسعادة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 200357295 الصادرة بتاريخ: 2021/11/25 عن: بوسعادة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم اقتصادية تخصص: اقتصاد دولي خلال السنة الجامعية: 2022/2023

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان*: تحفيز واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2023.06.12

التوقيع و البصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد.

**يدرج هذا التصريح ضمن ملاحق المذكرة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

Département: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة): خاوي آمنة المولود(ة) بتاريخ: 1998/11/20 ب: المسيلة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 206738891 الصادرة بتاريخ: 2021/05/24 عن: برقوق المسيلة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم اقتصادية تخصص: اقتصاد دولي خلال السنة الجامعية: 2022/2023

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: تحفيز واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2023.06.12

التوقيع والبصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد.

**يدرج هذا التصريح ضمن ملاحق المذكرة